


# المجموعۃ السنیۃ

۲۲۷

7/15



ناشر

حضرت شاہ ابوالخیر اکاڈمی - شاہ ابوالخیر مارگ - دہلی ۶

قیمت دس روپے ۱۹۸۳ء

لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ  
اللہ خوش ہوا ایمان والوں سے جب ہاتھ ملانے لگے تجھ سے اس درخت کے نیچے۔

# الْمَجْمُوعَةُ السَّنِيَّةُ

## ۱ رسالہ ردِّ رافضی

از حضرت مجدد شیخ احمد سرہندی فاروقی قدس اللہ سرہ

## ۲ رسالہ المَقْدِمَاتُ السَّنِيَّةُ

از امام الہند حضرت شاہ ولی اللہ دہلوی فاروقی قدس اللہ سرہ

## ۳ مکتوب ولی اللہ

بہ خواجہ محمد امین دہلی بیان معارف حضرت مجدد قدس اللہ سرہ

ناشر

حضرت شاہ ابوالخیر اکاڈمی - شاہ ابوالخیر مارگ - دہلی ۱۱۰۰۰۶

84372

۱۳۰۲ھ ۱۹۸۳ء

کتاب کا نام ————— I رَوِّ رَوَائِضِ

۲. اَلْمُقَدِّمَةُ السَّنِيَّةُ

۳. مکتوب بہ محمد امین

صفحات ————— ۹۶

مصنف ————— حضرت مجدد شیخ احمد سہروردی فاروقی قدس اللہ سرہ

حضرت شاہ ولی اللہ دہلوی فاروقی قدس اللہ سرہ

مہتمم ————— ڈاکٹر محمد ابوالفضل فاروقی (ڈائریکٹر)

طابع و ناشر ————— حضرت شاہ ابوالخیر اکادمی ،

درگاہ حضرت شاہ ابوالخیر قدس سرہ۔ شاہ ابوالخیر مارگ۔ دہلی ۱۱۰۰۰۶

کتابت ————— محمد حامد ————— زیڈ ۴۰-سی

نیورنجیت نگر۔ نئی دہلی ۱۱۰۰۰۸

تعداد ————— ایک ہزار

قیمت ————— دس روپے

REVISED

Price. 10.00

DELHI

# انارکینا

حمد ہے اللہ کو ہر دم مُدام اور نبی پر صد درود و صد سلام  
 اللہ تعالیٰ کے فضل و کرم سے آج ادارہ حضرت شاہ ابوالخیر اکاڈمی ایک مبارک مجموعہ کو شائع کر رہا  
 ہے، اس میں تین رسالے ہیں: پہلا حضرت مجدد قدس سرہ کا رسالہ رَدِّ رَوَافِضِ جو کہ آپ نے گیارھویں  
 صدی ہجری کے اوائل میں لکھا ہے، یہ رسالہ پہلے ہی دن سے علمی حلقوں میں مقبول ہوا ہے، اور دوسرا رسالہ  
 امام الہند شاہ ولی اللہ قدس سرہ کا ہے، جب آپ مدینہ منورہ میں علامہ اجل مولانا ابوطاہر جمال الدین محمد  
 المدنی الکریمی الکورانی سے فوائد علمیہ حاصل کرنے میں مصروف تھے تو علامہ کورانی کے اشارہ پر آپ نے  
 ۱۲۲۲ھ میں اس رسالہ کا ترجمہ کیا، کچھ فوائد اضافہ کئے اور آخر میں ایک شیعہ سے اپنے مناظرہ کا حال لکھا  
 ہے اور اس کا نام الْمَقَدِّمَةُ السَّنِّيَّةُ فِي الْإِنْتِصَارِ لِلْفِرْقَةِ السَّنِّيَّةِ رکھا، اور تیسرا رسالہ آپ کا مکتوب گرامی  
 ہے جو خواجہ محمد امین کو حضرت مجدد کے معارف کے سلسلہ میں تحریر فرمایا ہے، اس مکتوب کے حصول کے  
 لئے حضرت والد ماجد امروہہ تشریف لے گئے تھے وہاں محترم گرامی مولانا نسیم احمد فریدی کے پاس یہ  
 مکتوب تھا اور انھوں نے اس کی نقل حضرت والد ماجد کو دی، یہ مکتوب فارسی میں ہے۔

ایک عرصہ سے حضرت والد ماجد کی خواہش تھی کہ رسالہ رَدِّ رَوَافِضِ صحت کے ساتھ بدون نقصان طبع ہو  
 اور اس کے ساتھ الْمَقَدِّمَةُ السَّنِّيَّةُ کی بھی طباعت ہو چوں کہ الْمَقَدِّمَةُ السَّنِّيَّةُ دستیاب نہیں ہو رہا تھا اس وجہ سے طباعت میں  
 تاخیر ہو رہی تھی اتفاق سے وہ رسالہ دستیاب ہوا اور حضرت والد نے تینوں مبارک رسالے اکاڈمی کے سپرد کئے کہ ان کو  
 ایک مجموعہ کی شکل میں طبع کیا جائے اور آج اکاڈمی اس مبارک علمی تحفہ کو ہدیہ ناظرین کر رہی ہے۔

(ڈاکٹر) محمد ابوالفضل فاروقی

جمعہ ۱۰ ماہ مبارک ربیع الاول ۱۴۰۴ھ ۱۶ دسمبر ۱۹۸۳ء

جناب مولانا قاضی سجاد حسین صاحب صدر مدرسہ عالیہ مسجد فتحپوری دہلی کا

## تبصرہ

حضرت شاہ ابوالخیر اکیڈمی لائق صد افتخار و قابل صد مبارکباد ہے کہ اس کو یہ ایک علمی جواہر پارہ شائع کرنے کی سعادت حاصل ہوئی ہے۔ اہل علم و اہل حال و قال حضرت مولانا ابوالحسن زید فاروقی مجددی زید لطفہ کے شکر گزار ہوں گے کہ ان کی توجہ عالی اور دیدہ ریزی سے ان کو اپنی ایک متاع گمشدہ ہاتھ آئی ہے اور وہ کتاب ان کے مطالعہ میں آرہی ہے جو ان کی آنکھوں کا نور اور دل کا سرور بنے گی۔ حضرت مجدد سرہندی رحمۃ اللہ علیہ کا رسالہ ردّ و افضّ جو اپنے موضوع پر مکمل ترین رسالہ ہے طبع ہو کر نایاب ہو چکا تھا اور مشتاق نگاہیں اس سے استفادہ کی متمنی تھیں۔ حضرت شاہ ولی اللہ محدث دہلوی رحمۃ اللہ علیہ کا رسالہ المَقَدِّمَةُ السَّنِيَّةُ فِي الْاِنتِصَارِ لِلْفِرْقَةِ السَّنِيَّةِ قلمی صورت میں ہندوستان اور بیرون ہند کے چند کتب خانوں میں محفوظ چلا آرہا تھا جو اب تک طبع نہ ہوا تھا، اہل علم و قلم حضرت مولانا زید صاحب کے ثرف نگاہی اور وسعت مطالعہ سے واقف ہیں، مولانا کا کرم ہوا کہ چند قلمی نسخے جمع کر کے ان کو پیش نظر رکھ کر نہایت تحقیق و تدقیق و جانفشانی سے اس رسالہ کو مرتب فرما کر اکیڈمی کے سپرد کر دیا۔

”مکتوب شاہ ولی اللہ بنام خواجہ محمد امین“ ایک نادر علمی تحفہ ہے جس میں حضرت شاہ ولی اللہ صاحب رحمۃ اللہ علیہ نے حضرت مجدد رحمۃ اللہ علیہ کے بعض معارف کی تحقیق و تشریح فرمائی ہے، یہ تحقیق و تشریح اہل باطن کے لئے غذایہ روح ہے۔ میں دست بدعا ہوں کہ حضرت حق جل مجدہ اکیڈمی کی اس سعی کو مشکور فرمائے اور مسلمانان عالم کے لئے ان رسالوں کی اشاعت کو باعث ہدایت و رشد بنائے۔ آمین!

سجاد حسین

۴ نومبر ۱۹۸۳ء

دُشنام بہ مذہبے کہ طاعت باشد  
مذہب معلوم اہل مذہب معلوم

# رسالہ ردِّ روافض

از  
امام ربانی مجدد الف ثانی حضرت ابوالبرکات شیخ احمد بدرالدین فاروقی سرہندی قدس سرہ

ولادت : شب جمعہ ۱۳ شوال ۹۷۱ھ ۵ جون ۱۵۶۳ء  
وفات : سہ شنبہ ۲۸ صفر ۱۰۳۳ھ ۲۶ نومبر ۱۶۲۳ء  
در اواخر دورہ مائہ عاشرہ روافض در خراسان فتنہ سب و شتم حضرات صحابہ رضوان اللہ  
علیہم برپا کردند، علماء ماوراء النہر رسالہ نوشتند و فتویٰ دادند کہ با ایں ہا جہاد لازم است و بر پادشاہ  
اسلام و سائر انام قتل و قمع ایں ہا واجب، چناں چہ خان اعظم اوزبک رایہ جہاد برافراخت . و  
باسابین و شاتمین حضرات صحابہ قتال کرد و مشہد را محاصرہ نمود، اندراں وقت علماء شیعہ ردِّ رسالہ  
علماء ماوراء النہر نوشتند و ایں رسالہ را از اں حدود آندگان با خود بہ ہند آوردند و خواستند کہ در  
ہند فتنہ خراسان برپا کنند، حضرت مجدد در مقدمہ رسالہ خود می فرمایند:

”رسالہ آل ہا بہ ایں حقیر قلیل البضاعت رسید، حاصلش بعد طی مقدمات ابلہ فریب تکفیر خلفاء  
ثلاثہ است رضی اللہ عنہم و ذم و تشنیع حضرت عائشہ رضی اللہ عنہا“

حضرات علماء ماوراء النہر شکر اللہ سعیم و رضی عنہم در رسالہ خود نوشتہ اند:  
”چوں شیعہ سب و لعن حضرات شیخین و ذی النورین و بعضے از واج طاہرات رضوان اللہ تعالیٰ علیہم  
اجمعین کہ کفر است تجویز می کنند، بر پادشاہ بلک بر سائر انام بنا بر امر ملک علام قتل و قمع آل ہا  
اعلاء لدین الحق واجب و لازم است و تخریب ابنیہ و اخذ اموال و امتنعہ ایشاں جائز“  
حضرت مجدد تائید قول ایشاں کردہ می نگارند:

أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَيَأْتِي مِنْ بَعْدِي قَوْمٌ لَهُمْ  
نَبَزٌ بِالتَّحْرِيكِ، اللَّقْبُ وَكَأَنَّهُ يَكْتُرُ فِيمَا كَانَ ذِمًّا. (النهاية) يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ فَإِنْ أَدْرَكْتُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ

مُشْرُكُونَ، قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْعَلَمَةُ فِيهِمْ قَالَ يَقْرَءُونَ بِكَلِمَاتٍ بِمَا لَيْسَ فِيكَ يَكْفُرُونَ عَلَى السَّلْفِ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ، وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يُسَبُّونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

علامہ مجد الدین فیروز آبادی در قاموس در بیان رَفَضِ می نویسد:

”الرَّوَاغُ كُلُّ جُنْدٍ تَرَكُوا قَائِدَهُمْ. وَالرَّافِضَةُ الْفِرْقَةُ مِنْهُمْ وَفِرْقَةٌ مِنَ الشَّيْخَةِ بِالْعَوَاذِ بْنِ عَلِيٍّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٢١ هـ) ثُمَّ قَالَ الْوَالِدُ تَبَرُّهُ مِنَ الشَّيْخِينَ فَأَبَى وَقَالَ كَأَنَّا وَزِيرِي جِدِّي فَتَرَكُوهُ وَرَفَضُوهُ وَارْفَضُوا عَنْهُ“

حضرت مجد قدس سره برای این طائفه شیعه از حدیث مبارک اثبات لقب افضه کرده اند و در ردّ این گروه رساله نوشته اند. حضرت شاه ولی الله در تعریب این رساله بیان آیادی حضرت مجد کرده اند که برگردن مسلمانان هند است یکے از ان آیادی این است:

”انْتَشَرَتْ بِدَعَاةِ الرَّافِضَةِ فَلَمْ يَزَلِ الشَّيْخُ يَنْظُرُهُمْ وَيَفْجَهُهُمْ حَتَّى خَمَدَ فَسَادُهُمْ أَوْ كَادَ.“

ازین عبارت پُر ظاهر است که در زمان حضرت مجد در هندوستان روافض فتنه ممتد و شتم حضرت صحابه برپا کرده بودند و پروردگار حضرت ایشان را توفیق داد تا استیصال آن فتنه کردند.

سرمست باده احمدی حضرت خواجه محمد هاشم کشمیری رحمه الله و رضی عنه در کتاب بركات الاحمدية الباقية المشتهرة زبدة المقامات نوشته اند (ص ١٣١ نسخة قلمی):

”و بعضی رسائل شریفه به تازی و به فارسی در نهایت بلاغت و فصاحت تصنیف فرموده که از ان جمله است رساله تهلیلیه و رساله ردّ شیعه، با آنکه در ان ایام ارباب تشیع در ان بلاد در غایت حشمت جاه بودند و به سلطان تقرب تمام و قرابت داشتند سلطان نیز به دین ارباب دین در نهایت عداوت بود، لیکن از جوش غیرت اسلام

که حضرت ایشان را حق سبحانه عطا فرموده بود ملاحظه این و آن در خاطر عاظرشان فتور نه می نمود.“

در چنین اوقات ملائم حضرت ایشان بار و افض مناظرها کردند و بالاخر در ردّ ایشان در تالیف حضرت علامه ماوراء النهر این رساله مبارکه نوشتند از حدیث مبارک ثابت کردند که این فرقه شیعه طائفه روافض است حضرت ایشان در سال پیش از خاتمه می نگارند:

”چون شیعه شیعه صحابه عظام را به بدی یاد می کنند و به سب و لعن ایشان جرأت می نمایند، علماء اسلام را واجب و لازم است که ردّ آن ها نمایند و مفسد ایشان را ظاهر سازند.“

نزد عاجز ازین رساله مبارکه نسخه خطی است که در ١٢٦٤ هـ نوشته شده، کاتب بر صفحه اولی به شنگرف نام رساله ”ردّ روافض“ نوشته، و در آخر رساله به شنگرف نوشته:

”الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ، صورت اتمام یافت رساله ردّ روافض من تصانیف

حضرت شیخ احمد سرہندی فاروقی حنفی قادری چشتی سہروردی کبروی مداری قلندری نقشبندی قدس سرہ۔  
 این سالہ مبارکہ باوجود اختصار مقدمہ مفیدہ خاتمہ حسنہ دارد۔ درابتدای مقدمہ بیان عزت و شوکت و  
 حمت اسلام و اسلامیان ہند است و ذکر یک مذہبی و یک نگی مسلمانان است دریں موضوع چہارده ابیات  
 طوطی ہند خواجہ خسرو رحمہ اللہ نقل فرمودہ اند، عجب بیان شیرین است ابیات دل نشین کہ اگر مردہ دلے ہم  
 آں را بشنود از جوش ایمانی نفسے بر آرد و دم در کشد۔ و بعد ازین بیان بعض فرق شیعه است کہ چہ  
 ادعآت کاذبہ نسبت بہ شیر خدا علی مرتضیٰ کرم اللہ وجہہ و رضی عنہ کردہ اند، و در خاتمہ بعض مناقب  
 اہل بیت اطہار و بیان فضائل آں برگزیدگان بارگاہ پروردگار است رضی اللہ عنہم اجمعین۔  
 در بیان اصل موضوع حضرت ایشاں اولابرنخے از کلام علماء ماوراء النہر نقل میکنند باز ایرادات  
 شبہات شیعه باز اقوال نوشتہ احقاق حق و ابطال باطل میفرمایند۔ جزاۃ اللہ عنہ السلام المسلمین خیر الجزاء  
 این سالہ مبارکہ را ضمیمہ مکتوبات قدسی آیات ساختہ مولانا شیر محمد خان متوطن تھجر کہ از توابع دہلی است در مطبع خود  
 کہ موسوم بہ مطبع احمدی بود در سال ۱۲۸۸ھ طبع نمود، مولانا شیر محمد خان اول کسے است کہ معارف حضرت مجدد  
 قدس سرہ را نشر کردہ، منشی حبیب الدین سوزاں برائے آں مطبوعہ مبارکہ تقریظ زیبا و ابیات شیوا نوشتہ،  
 چونکہ نہ آن ناشر ماند و نہ آں مطبوعہ نہ از اں طباعت پیش مردم نام و نشانے ماندہ لہذا این عاجز ابیات سوزاں  
 نقل میکند تا ناظرین آں ناشر اول را و ان مقرر شیریں بیان را بدعای خیر یاد دارند **اللہ المستقدین مینا و المستأخرین۔**  
 سوزاں گفتہ و بر روانش رحمت پروردگار بآدا کہ چہ در رہا سفتہ۔ می گوید:

ہر نکتہ سر بستہ اونا فہ مشک است	ہر نقطہ او شوخی از چشم غزال است
فیض رمش از شوق غیب سروش است	مد قلمش در آفاق فضل ہلال است
صد بار ز سرتا سر ہر حرف گز شتم	یلی است کہ سرتابہ قدم غنچ و دلال است
در یوزہ گر زلہ اویند حریفان	الحق رگ ابر قلمش بحر نوال است
سوزاں تو کجا و مدح گری خواجہ کجا، اے سوختہ ضبط نفس کن و ازین سخنہلے گرم بس کن۔	
سخن را با ستائش نیست حاجت	تو دریا را خروشیدن میاموز
بہ گوش محرمان خود باز گوید	تو بلبل را سرائیدن میاموز

لہ درغیات اللغات از صاحب بہار عم نقل کردہ کہ خسرو و ضم اول و سوم باشد و نوشتہ اگرچہ خسرو و ضم باشد مگر بہ کسرہ خواں اولی است  
 و نوشتہ نزد فقیر مؤلف خسرو و بروزن در ہم است۔ لہ شوق۔ سراپردہ لہ سروش۔ فرشتہ، صدای غیبی۔  
 لہ غنچ و دلال۔ ناز و کرشمہ۔ لہ زلہ۔ پس خوردہ۔



مولانا شیر محمد خاں رسالہ مبارکہ راہ نام "ردّ روافض ردّیہ" نشر کردہ اند از ابتدائے رسالہ بیان عزت و حشمت و یکتہ ہی یک رنگی مسلمانان ہند را حذف کردہ اند چہ ایں بیان ملامت سیاست آن زمان نہ بودہ، در ۱۲۷۴ھ انگلیسہا بادشاہ ہند سراج الدین بہادر شاہ ظفر را گرفتار کردہ بہ ملک برما فرستاد و در رنگون مقید کرد، و چندیں پسراش را قتل کرد و برائے قتل اہالی ہند در چہار سو دارا نصب کرد و ہزاراں افراد را از صبح تا شام بر سرداری کشید، بیان ان الملوک اذا دخلوا قریۃ افسدوها وجعلوا عرۃ اہلہا اذلة وکذک لیک یفعلون ظاہر بود۔ مولانا شیر محمد خاں ایں بیان و ابیات خواجہ خسرو را از خود حذف کر دیا بہ امر حاکم وقت، احتمال ہر یک است۔ وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ الْعَلِيمِ الْحَكِيمِ۔

از ۱۲۹۲ھ طباعت ایں مجموعہ مبارکہ متعلق بہ منشی نول کشور لکھنوی شد۔ منشی نول کشور از نام رسالہ لفظ "ردّیہ" را حذف کردہ۔ غیر ازیں بیچ اختلافی نیست، قیام حضرت والد ماجد شاہ عبداللہ ابوالخیر و حضرت جد ماجد شاہ محمد عمر قدس اللہ اسرارہما تا اوائل ۱۲۹۷ھ در مکہ مکرمہ زادہا اللہ شرفا بودہ و آنجا مکتوبات مبارکہ را مخلصین از حضرتین می خوانند، نسخہ مولانا شیر محمد رسیدہ بود، برہامش تصحیح خطا ہاے آن کردہ شدہ، آن خطا ہا تا ما در نسخہ نول کشوری موجود اند۔

مکتوبات قدسی آیات را برادر طریقت مولانا نور احمد پسروری امرتسری بہ وجہ خوب تصحیح کردہ بخط زیبا و جمیل در ۱۳۳۲ھ از امرتسر طبع کردہ نشر کرد لیکن رسالہ مبارکہ تا ایں زمان محتاج تکمیل و تصحیح مانده عاجز از سالہا خیال داشت کہ رسالہ مبارکہ بدون نقصان طبع گردد، و با ایں رسالہ مبارکہ تعریب رسالہ ہم طبع شود کہ حضرت شاہ ولی اللہ محدث دہلوی در مدینہ منورہ کردہ اند و نامش "المقدّمۃ السنّیۃ فی الإلتیصار للفرقاۃ السنّیۃ" تجویز کردہ اند۔ روزے کہ ایں رسالہ بہ دست رسید عاجز بہ تصحیح ہر دو رسالہا مصروف گشت، لطفِ مَوْلی جَلَّ شَانَهُ وَعَمَّ إِحْسَانَهُ شامل حال شد و کار بہ احسن وجہ بہ اتمام رسید و ایں عاجز ایں ہر دو مبارک رسالہا را حوالہ مجلس علمی حضرت شاہ ابوالخیر قدس سرہ می کند کہ در شارع شاہ ابوالخیر، در دہلی رقم ۶ واقع است تا بہ وجہ خوب ایں مبارک رسالہا را طبع نماید:

خوشہ چین خرمن اہل دلان خاک پائے زہروان کاملان  
ابوالحسن زید فاروقی مجددی نسباً و شعباً و دہلوی مولداً و وطناً و حنفی رملۃً و مذہباً و نقشبندی مجددی  
مورداً و مشرباً۔ غفرَ اللہُ لہُ و لوالدِیہِ و لأحسنِ إلیہِما و إلیہِ۔

\* روز جمعہ پنجم ماہ صفر ۱۴۰۲ھ، ۱۱ نومبر ۱۹۸۳ھ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَكْرَمِ الْبَشَرِ الْمَبْعُوثِ إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ كَمَا يَنْسِبُ بَعْلُو شَانِهِ وَيَجْرِي وَعَلَى خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ وَذُرِّيَّتِهِمْ أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَسَائِرِ أَصْحَابِهِ الْمُضِيِّينَ كَمَا يَلِيْقُ بِمَرَاتِبِهِمُ الْعُظْمَى وَرَجَائِهِمُ الْعُلْيَا

اما بعد، می گوید کمترین بنده که محتاج است به رحمت خداوند واحد صمد، خادم علماء اهل سنت و جماعت احمد بن عبد الاصل العمری الفاروقی نسبا، و السرهندی مولدا و وطنًا. و المحنفي ملته و مذهبا که دیار هندوستان هر چند از سایر ممالک در اسلام متأخر است و از اصحاب کرام بیچ کیے بیچ اقلیم تشریف نیاورده اند. اما از آن او آن که اسلام در آن جا ظاهر شده است و سلاطین اسلام استیلا یافته اند و مشایخ عظام و اولیاء کرام از اطراف و جوانب تشریف آورده اند، معالم دین و اعلام اسلام زمان زمان در تزیید و ترقی است، و بر سایر ممالک نه به یک وجه بلکه به وجوه مزیت و فضیلت دارد که تمام سگان آن از اهل اسلام بر عقیده حقه اهل سنت و جماعت اند و نشانی از اهل بدعت و ضلالت در آن دیار پیدا نیست و طریقه مرضیه حنفیه دارند حتی که اگر بالفرض شخصی را که مذهب شافعی یا حنبلی داشته باشد، طلبند، نه یا بند، و هر چند این مذاهب از اهل حق اند اما اهل هوا و بدعت راه گریز کار بند، حضرت خواجه خسرو علیه الرحمة و الرضوان در تعریف ملک هندوستان می فرمایند :

خوشا هندوستان و رونق دیس	شریعت را کمال عزت و تمکین
زبردستان هندو گشته پامال	فرو دستاں همه در دادن مال
بدین عزت شده اسلام منصور	بداں خواری سران کفر مقهور
به ذمت گرنه بودے رخصت شرع	نه مانده نام هندو ز اصل تا فرع
زغزنین تالب در یادریں باب	همه اسلام بینی بر یکے آب
نه ترسای که از ناترسگاری	نهد بر بنده داغ کردگاری
نه از جنس جهوداں جنگ و جوریت	که از قرآن کند دعوی به توریت

نه مُغ کز طاعتِ آتش شود شاد      وزو با صد زبان آتش به فسیاد  
 مسلمانانِ نُعمانی روشن خاص      ز دل هر چار آئین را به اخلاص  
 نه کیں با شافعی نے مہر بازید      جماعت را و سنت را بہ جاں صید  
 نہ اہلِ اعتزالے کز فنِ شوم      ز دیدارِ خدا گردند محروم  
 نہ رقیض تا رسد زان مذہب بد      جفاے بر وفادارانِ احمد  
 نہ زان سگِ خارجی کز کینہ سازی      کند با شیر حق رو باہ بازی  
 ز بے ملکِ مسلمان خیز و دیں جوئے      کہ ماہی نیز سستیٰ خیزد از جوئے

و تا قریب بہ پانصد سال بر ہمیں صرافت و لطافت بود تا آنکہ بعد زان خاقانِ عظیم عبداللہ خان،  
 شیعہ کہ دران دیار غلبہ و شیوع پیدا کردہ بودند، بعضے بہ قتل رسیدند و بعض دیگر جلا وطن شدہ  
 بہ ہند آمدند و بہ حکام و سلاطینِ آن جا تقرب نمودند، بعضے جہال را بہ مقدمات مزخرفہ و مغالطات  
 زرانندہ اغوا نمودہ از راہ بردند و ہر چند فتنہ و فساد در اقلیم خراسان تسکین یافت و  
 مسلمانان از شرارتِ آن ہا وارستند اما از قدومِ بدیمنِ آن بدکیشان در دیار ہند مسلمانان  
 را فتورِ عظیم واقع شد و فتنہ از سر بیدار گشت .

منقول است کہ بزرگے ہموارہ دعاری می کرد، الہی اہل خراسان را بر جمعیت نگاہ دار و  
 از تفرقہ امان بخش، مریدان از کمالِ تعجب پرسیدند، یا شیخ این چہ دعاء است کہ در حقِ آلِ بدو لٹان  
 می کنید، فرمودند کہ تفرقہِ این ہا موجب ضلالت و تفرقہِ عالم است و ایقاظ فتنہ نام .

و در ہمیں اثنا رسالہ کہ شیعہ در وقت محاربہ عبداللہ خان مشہد را بہ علماء ماوراء النہر نوشتہ  
 بودند، در جواب رسالہِ آن ہا کہ در باب تکفیر شیعہ و اباحت قتل و اخذ اموال ایشان مسلمان را  
 بود بہ این قبیل البضاعت رسید کہ حاصلش بعد طی مقدماتِ آبلکہ فریب تکفیر خلفای ثلاثہ است

لہ حضرت شاہ ولی اللہ رحمہ اللہ در تعریب این رسالہ بیان این شعر بہ این پنج کردہ اند کہ این لطیفہ شعری است و  
 حقیقتش این است کہ در انہار ہند نوع است از آشماک کہ اہالیِ آن حدودِ آلِ راسونی گویند، جناب خسر و لفظ سونی را  
 بر نسبتِ سنتِ حمل کردہ ادعا نمودہ کہ وجود این نوع در آشماک از انقیادِ این اقلیم است و سنت و جماعت را .  
 لہ زرانندہ . دروغے کہ بہ فریبِ آن را راست گردانیدہ باشند .

رضی اللہ عنہم و ذمّ و تشنیع حضرت عائشہ رضی اللہ عنہا، و بعضے از طلبہ شیعہ کہ متردّد ایں حدود بودہ اند، بہ ایں مقدمات افتخار و مباہات می نمودند و در مجالس اُمرار و سلاطین آں مُغالطات را شہرت می دادند و ایں فقیر ہر چند در مجالس و معارک مُشافہتہ بہ مقدمات معقولہ و منقولہ ردّ آں ہا می کرد و بر غلطہای صریحہ ایشان را اطلاع می داد، اما حمیت اسلام و رگ فاروقیم بہ ایں قدر ردّ و الزام کفایت نہ کرد و شورش سینہ بے کینہ تشفی نہ یافت و بہ خاطر فاتر قرار یافت کہ اظہار مفسدہ ایشان و ابطال مطالب ایں بدکیشان تا زمانے کہ در قید کتابت نیاید و در چیز تحریر نہ در آید، فائدہ تمام و نفع عام نہ بخشد. فَسَرَعَتْ فِي رَدِّ مَقاصِدِهِمُ الْفاسِدَةِ وَعَقَائِدِهِمُ الْكاسِدَةِ الَّتِي أوردُ وَهَافِي تِلْكَ الرِّسَالَةِ، وَهَآ أَنَا فِي حَيْضِ فِي الْمَقْصُودِ مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ الصَّمَدِ الْوَدُودِ، وَهُوَ يَصُونُ عَمَّا يُشِينُ وَهُوَ الْمَوْلَى وَالْمُعِينُ وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَمِنْ عِنْدِكَ التَّحْقِيقُ.

اعلموا أحسن الله إرشادكم کہ شیعہ امام برحق بعد حضرت پیغمبر صلی اللہ علیہ وسلم حضرت علی را می دانند، بہ نصّ علی یا خفی، و می گویند کہ امامت از و از اولاد او بیرون نہ می رود، و انْ خَرَجَتْ فَمَا بَطُلْمَ تَكُونُ مِنْ غَيْرِهِمْ أَوْ بِتَقِيَّةٍ مِنْهُ أَوْ مِنْ أَوْلَادِهِ، و ایشان با کثرت طُرُق و تعدّد اصناف بیست و دو فرقه اند و بعضے از ایشان ردّ بعضے دیگر می کنند و اظہار قبائح و شائخ آں ہا می نمایند، وَ كَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ بِتَقَاتِلِهِمْ.

ہمیشہ با دشمنان جہود و ترسا را کہ قتل ہر دو طرف خوب تر بود ما را در میان قدام و اقدین ایشان و اوائل و اوخر ایں ہا تفاوت عظیم است در بعد از حق و قرب از وے، اما جمیع فرق ایں ہا از کمال تعصب و عناد مستحق لعن و تکفیر اند، چہ بہترین اعمال و فاضل ترین عبادات نزد ایشان سب سلف و طعن خلفاء ثلاثہ است بلکہ تکفیر ایشان و تحقیق ایں مبحث عن قریب کور خواهد شد أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ، حضرت خواجہ حافظ علیہ الرحمۃ می فرمایند:

ترسم ایں قوم کہ بر درد کشاں می خندند بر سر کار خرابات کنند ایمان را

لے کسے گفتہ و چہ خوب گفتہ.

دشنام بہ مذہبے کہ طاعت باشد مذہب معلوم اہل مذہب معلوم

وما پیش از شروع در مقصود چند گروه ایشان را بیان کنیم و بر حقیقت مقاصد این باطلاع  
دسیم تا فضاخ و شناخ این بداندیشان بر وجه اتم معلوم شود:

(۱) طائفه سبائیة که اصحاب عبدالله سبا اند و عبدالله بن سبا رئیس اقدم ایشان است، و  
حضرت امیر را الا گفته بود و امیر او را به جانب اثن اخرج کرده بود، و هم گفته که ابن مہم علی را نه کشته بلکه شیطان  
را که به صورت او متمثل شده بود کشته است و علی در سحاب است و رعد آواز او و برق تازیانه او، و  
تابعان وے در وقت سماع آواز رعد می گویند: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

(۲) طائفه کابلیة که اصحاب ابو کابل اند، تکفیر اصحاب پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم می کنند  
به ترک بیعت علی و نیز تکفیر علی می کنند به ترک طلب حق خود، و به تناسخ قائل اند.

(۳) طائفه بیانیہ که اصحاب بیان بن سمعان اند، میگویند که خدا به صورت انسان است و او به تمام ہلاک  
می شود مگر وجهش و روح خدا در علی حلول کرده بعد از آن در پسر او محمد بن الحنفیہ بعد از آن در پسر او ہاشم و بعد از آن در بیان.

(۴) طائفه مغیریہ که اصحاب مغیرہ بن سعید عجمی اند، می گویند که خدا به صورت مرد نورانی است  
که بر سر او تلج است از نور و دل او منبع حکمت است.

(۵) طائفه جناحیہ، اصحاب عبدالله بن معاویہ بن عبدالله بن جعفر ذی الجناحین، به تناسخ  
ارواح قائل گشتند و می گویند که روح خدا اول در آدم حلول کرده بعد از آن در شیت و پمچین در  
انبیاء و ائمہ تا آن کہ به علی و اولاد او منتهی شد، بعد از آن در عبدالله حلول کرده و این گروه منکر قیامت اند  
و محرمات را حلال می دانند مگالخمیر و المہیتة و الزنا و غیرہا.

(۶) طائفه منصورییہ، اصحاب ابی منصور عجمی کہ در خدمت امام محمد باقر بوده است، فلما تبارمته  
الامام و طرادا اذ عی الامامة لنفسم، می گویند کہ ابو منصور بر آسمان رفته بود و حضرت حق سبحانہ بید خود بر سر او  
مسح کرد و فرمود: يَا بَنِيَّ اِذْ هَبْ فَيَبِّغْ عَنِّي و بعد از آن بر زمین فرود آمد و هو الكسف المذکور فی قوله تعالى: وَاِنْ  
يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ، و ہم ایشان میگویند کہ رسالت منقطع نہ می شود، و جنت عبارت  
است از امام کہ ما به محبت او ما موریم و نار کبابیہ است از آن شخصی کہ ما به بغض او محکومیم، ہم چون ابی بکر و عمر، و ہم چنین  
فرائض عبارت است از آن جماعت کہ ما را به محبت آن ہا امر فرمودہ و محرمات آن طائفہ اند کہ ما را به بغض آن ہا امر فرمودہ.

(۷) طائفه خطابیہ، اصحاب ابی خطاب اسدی کہ در خدمت امام جعفر صادق بوده است امام چون

غلو اور در حق خود معلوم کرد از و نیز ارگشت از صحبت خود بر آورد، وَهُوَ بَعْدَ ذَلِكَ ادَّعَى الْإِمَامَةَ لِنَفْسِهِ، می گویند که ائمہ انبیاء اند و نیز ابو خطاب نبی است بلکه به این قدر ضلالت کفایت نمی کنند می گویند ائمہ آلہہ اند و جعفر صادق الہ است؛ اما ابو الخطاب از و از علی افضل است وَهُوَ كَأَنَّ يَسْتَحِلُّونَ شَهَادَةَ الزُّورِ لِمُؤَافِقِهِمْ عَلَى مَخَالِفِهِمْ، و نیز میگویند که جنت نعیم دنیا است و نار آلام آن است دنیا هرگز فانی نه خواهد شد و محرمات و ترک فرائض را مباح می دانند.

(۸) طائفه غرابیه، از ایشان می گویند که محمد به علی مشابه تر بود از مشابهت غراب به غراب و مگس

پمگس، و حق سبحانه و تعالی و وحی به جانب علی فرستاده بود، جبریل از کمال مشابهت غلط کرده و وحی به محمد رسانید، و شاعر ایشان می گوید، عَ غَلَطَ الْأَمِينُ فَجَازَهَا عَنْ حَيْدَرَةٍ. وَهُمْ يَلْعَنُونَ جِبْرِيْلَ.

(۹) طائفه ذمیه که ذم محمد صلی الله تعالی علیه وآله وسلم می کنند می گویند علی الہ است و محمد را

مبعوث ساخته بود که مردم را به سوعی او دعوت کند، محمد به سوعی خود دعوت کرد، و بعضی از ذمیه هر کدام از محمد و علی را

الامی دانند و جمعی از ایشان محمد را در احکام الوهیت مقدم می دانند و جمعی علی را، و گروهی از ایشان بر تیغ القائل

اند که اصحاب عبا باشند محمد و علی و فاطمه و حسن و حسین می گویند که این هر پنج شی واحدند و روح در اینها علی السویه

حلول کرده است و هیچ یکی را بر دیگری مرتبت و فضیلت نیست ایشان فاطمه تا تائیت میگویند تا حاشیاء عن وَصْمَةِ التَّائِيْتِ.

(۱۰) طائفه یونسیه، اصحاب یونس بن عبدالرحمن قمی می گویند: خدا بر عرش است هر چند ملائکه او را برداشته

اند اما او از ملائکه اقوی است در رنگ گلنگی که به زور دوپای می گردد و از هر دو پای خود کلال به قوت تراست.

(۱۱) طائفه مفوضه، از ایشان می گویند که خدای تعالی دنیا را خلق کرد و به محمد تفویض نمود و مباح

ساخت او را هر چیزی که در دنیا است و بعضی از ایشان می گویند که دنیا را به علی تفویض نموده.

(۱۲) طائفه اسماعیلیه، به باطن قرآن قائل اند نه به ظاهر آن، و می گویند که نسبت باطن به ظاهر هم چون

نسبت لب است به قشر و کسی که تمسک به ظاهر آن می کند به عذاب و مشقت که در امتثال او امر و اجتناب

از نواهی است گرفتار است؛ و باطن آن به ترک عمل از ظاهر آن می رساند و درین مطلب به آیت تمسک

می کنند. قَالَ عَمْرٍو وَجَلَّ: فَضْرَابَ بَيْنَهُمْ بِسُورِ كَاهُمْ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قَبْلِ الْعَذَابِ.

و ایشان محرمات را مباح می دانند می گویند: پیغمبر آنی که به شراعی ناطق اند هفت اند: آدم و نوح و

ابراہیم و موسی و عیسی و محمد علیه و علیهم افضل الصلوات. و محمد مهدی، ایشان محمد مهدی را از رسل خیال

له وَصْمَهُ. به معنی عیب و عار است.

می کنند، و اصل دعوت ایشان به ابطال شراعی است و در احکام شریعت تشکیکات دارند، چنانچه  
می گویند که حائض را چهار روزه قضا گفتند نماز، و وجوب غسل از منی چربا شدن از بول، و در بعضی  
از نمازها چهار رکعت چرا فرض شد و در بعضی دیگر سه رکعت و در بعضی دیگر دو رکعت چرا فرض  
گشت، و شراعی را تا ویلات می کنند، و ضورا عبارت از موالات امام می دانند و نماز را کنایت از  
رسول، و به این آیت تمسک می کنند: **إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ**، و احتلام را عبارت  
از افشاء اسرار به سوسه نا اهل می دانند و غسل تجرید عهد است و زکات تزکیه نفس به معرفت دین خیال  
کرده اند و کعبه نبی است و باب علی و صفا محمد و مروه علی و طواف هفتگانه عبارت از موالات ائمه سبعة  
می دانند و جنت راحت ابدان است از تکالیف و نار مشقت ابدان است به مزاولت تکالیف، و از  
امثال این قسم خرافات بسیار دارند و نیز می گویند که خداوند نه موجود است و نه معدوم، نه عالم است  
نه جاهل، نه قادر است نه عاجز، و چون حسن بن محمد صبحی ظاهر شد تجرید دعوت کرد به نیابت خود از امام که  
به زعم ایشان هیچ زمانه از امام خالی نیست، و ایشان منع می کنند عوام را از خوض در علوم، و خواص را  
از نظر در کتب مقدمه تا بر فضائح و قبائح ایشان مطلع نگردند، و چنگ در دامنه های فلاسفه زده اند  
و به شراعی استهزای کنند.

(۱۳) طائفه زیدیه که منسوب به زید بن علی زین العابدین اند و ایشان سه گروه اند:

یکه از ابا مسمی به جارودیه که به نص حنفی بر امامت علی قائل اند و تکفیر اصحاب می کنند  
به سبب ترک مبايعت علی بعد پیغمبر صلی الله تعالی علیه وآله و اصحابه و بارک و سلم.

دوم سلیمانیه اند، می گویند امامت شوری است در میان خلایق و ابوبکر و عمر را امام می دانند،  
اگرچه از مردم خطا واقع شده که با وجود علی به ایشان بیعت نمودند، اما این خطا تا به حد فسق نمی رساند  
و عثمان و طلحه و زبیر و عائشه را تکفیر می کنند.

سوم تبریه اند که به سلیمانیه موافق اند، **إِلَّا أَنَّهُمْ تَوَقَّفُوا فِي عُمَانَ**.

و اکثر زیدیه در پس زمانه مقلدانند، در اصول به معتزله راجع اند و در فروع به مذهب ابی حنیفه

له وفات حضرت زید بن علی زین العابدین در ۱۲۱ هجری بوده و علامه ابن کثیر در البدایه و النهایه ۱۲۲ هجری را ترجیح داده. و شاه ولی الله  
در تعریب این رساله نوشته اند که زیدیه را در فروع مذهب مستقل است به جز اشیا سیره هیچ موافقت به مذهب ابی حنیفه ندارند.

رحمہ اللہ سبحانہ مگر در چند مسئلہ .

(۱۴) طائفہ امامیہ و ایشاں بہ نص جلی بر خلافت علی قائل اند و کفیر اصحاب می کنند و امامت را تا امام جعفر بہ اتفاق می رسانند و بعد از ان در امام منصوص علیہ اختلاف دارند و آن چہ مشہور است و مختار جمہور ایشاں بریں ترتیب است . کہ بعد از امام جعفر پسر او موسیٰ کاظم است و بعد از ان علی بن موسیٰ الرضا و بعد از محمد بن علی التقی و بعد از علی بن محمد النقی و بعد از حسن بن علی العسکری و بعد از محمد بن الحسن المہدی و ہوا امام المنتظر . و اوائل ایشاں بر مذہب ائمہ بودند و او اخر ایشاں از تہادری ایام بعضی بہ جانب معتزلہ رجوع کردند و بعضی دیگر بہ جانب مشتبہہ ، ہذا اخربیان فرقیہم الصلۃ المصلیۃ .  
و چند گروہ دیگر ایشاں از ان ذکر کردہ نہ شد کہ در اصول و عقائد بہ طوائف مذکورہ موافق اند مگر در چند مسئلہ کہ اختلاف یسیر دارند .

پوشیدہ نہ ماند ، ہر کہ ادنی درایت و تمیز دارد و بر حقیقت مطالب ایشاں اطلاع یابد بے آن کہ رجوع بہ دلائل نماید ، حکم بہ فساد آن ہا کند ، چہ آن مقاصد مہومہ مبینۃ الفساد و بدیہتہ البطلان اند و ایشاں از کمال جہالت خود را بہ اہل بیت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم و بہ ائمہ اثنا عشر نسبت می کنند و بہ متابعت و موالات آن ہا ادعا می نمایند ، حاشا و کلاتم حاشا و کلاً . ایشاں از این محبت مفراطہ بیزار اند و بہ متابعت قبول نہ می دارند و محبت این بدکیشان در رنگ محبت نصاری است بہ حضرت عیسیٰ علیہ السلام کہ از فرط ضلالت او را بہ خدائی می پرستیدند و او از ان محبت بے زار بود ، و یوئیدۃ ما نقل احمد عن علی رضی اللہ تعالیٰ عنہ انہ قال قال لی النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم فیک مثل عیسیٰ علیہ السلام ابغضتہ الیہود حتی بہفتوا ائمہ و احببہ النصاری حتی انزلوہ بالہنزلۃ الی لی لیست لہ ، ثم قال یھلک

لہ امامت بہ این پنج است : امام اول حضرت علی متوفی ۴۰ھ ، امام دوم حضرت حسن متوفی ۴۹ھ ، امام سوم حضرت حسین متوفی ۶۱ھ ، امام چہارم حضرت علی زین العابدین متوفی ۶۱ھ ، امام پنجم حضرت محمد باقر متوفی ۱۱۴ھ ، امام ششم حضرت جعفر صادق متوفی ۱۴۸ھ رضی اللہ عنہم . ۱۵ و امام ہفتم است متوفی ۱۸۳ھ ۱۶ و امام ہشتم است متوفی ۲۳۳ھ ۱۷ و امام نہم است ویرا جوادی نیز گویند متوفی ۲۲۲ھ ۱۸ و امام دہم است ویرا ہادی نیز گویند متوفی ۲۵۴ھ ۱۹ و امام یازدہم است ویرا الرکی نیز گویند متوفی ۲۶۱ھ ۲۰ و امام دوازدهم است ، سید محمود سکر در کتاب مختصر التحفۃ لاشنی عشریہ مطبوعہ استنبول نوشتہ : اختلفوا فی انہ هل ولد ولد للعسکری اسمہ محمد املاً ، فقال بعضهم بانہ لم یولد لہ وقال آخرون ولد وعاش بعد ابیہ لکنہ مات صغیراً وقتلہ سراً من کان فی زمانہ من خلفاء بنی العباس وقد علم بذلک عمہ جعفر فادعی ارثہ فللقبۃ الاثنا عشریۃ بالکذاب . ص ۲۰ .



فِي رَجُلَانِ مُجِبُّ مُمْرُطٍ يُفِرُّ لِي بِهَا لَيْسَ فِيَّ وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ سَنَانِي عَلَى أَنْ يَهْتَمِّي وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ  
 إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا، نشاں حال ایشان است یعنی وقتیکہ متبوعان از تابعان  
 بیزار شوند و بہ متابعت قبول نہ دارند، رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ  
 أَنْتَ الْوَهَّابُ.

وَالْآنَ نَشْرَعُ فِي جَوَابِ اعْتِرَاضَاتِهِمْ الْوَاهِيَةِ مُعْتَصِمًا بِحَبْلِ اللَّهِ الْكَبِيرِ إِنَّهُ عَلَى مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ  
 بِالْإِجَابَةِ جَدِيدٌ.

قَالَ عُلَمَاءُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ شَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى سَعْيَهُمْ، حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم کمال  
 تعظیم و توقیر خلفا ثلاثہ می داشتند و در مدح ہر یک احادیث کثیرہ وارد گشتہ و جمیع اقوال و افعال آن  
 حضرت بہ مقتضای کریمہ: وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ، موجب وحی است و شیعہ کہ  
 مذمت ایشان می کنند مخالفت وحی می کنند و مخالفت وحی کفر است.

شیعہ در جواب آن با اول بہ طریق معارضہ گفتند کہ ازیں دلیل قدح خلفا ثلاثہ و بطلان خلافت  
 ایشان لازم می آید زیرا کہ در شرح مواقف از آمدی کہ از اکابر اہل سنت است منقول است کہ قریب  
 بہ وقت رحلت حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم در میان اہل اسلام مخالفت واقع شدہ.

مخالفت اول، این بود کہ حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم در مرض موت فرمود کہ  
 أَيُّتُونِي بِقُرْطَابٍ كَتَبَ لَكُمْ شَيْئًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ، و عمر بہ این امر راضی نہ شدہ و گفتہ إِنَّ الرَّجُلَ غَلَبَهُ  
 الْوَجَعُ وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، پس صحابہ اختلاف کردند تا آواز بسیار شد و حضرت پیغمبر صلی اللہ  
 تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم ازیں معنی آزرده شدہ فرمود کہ برخیزید پیش من نزاع سزاوار نیست.

و مخالفت دوم، آن بود کہ بعد از قضیہ مزبورہ حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم جمع را مقرر ساخت کہ ہمراہ اسامہ  
 بہ سفرے روند و بعضی از آن جمع تخلف نمودند و بہ عرض حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم رسیدہ آن حضرت مکرر مبالغہ  
 فرمودند کہ جَهَنَّمَ وَاجْتِيشَ اسَامَةَ لَعَنَ اللَّهُ مَن تَخَلَّفَ عَنْهُ. مع ہذا آن بعضی تخلف کردند و متابعت نہ نمودند.

پس گویم امری کہ حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم در باب نوشتن وصیت فرمودند بہ مقتضای کریمہ  
 مذکورہ وحی است و منع کہ عمر کردہ بود منع و ردّ وحی است و ردّ وحی کفر است، عَلَي مَا اعْتَرَفْتُمْ بِهِ وَعَلَى مَا دَلَّ  
 عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ. و کافر قابل خلافت پیغمبر صلی اللہ

تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم نیست و نیز تخلف از جیش اسامہ بمقتضای دلیل مذکور کفر است و متخلفان خلفا ثلاثہ اند باتفاق و چون حضرات در صحیفہ شریفہ اعتراف نمودند کہ فعل حضرت وحی است وَالْوَاقِعُ اَيْضًا كَذَلِكَ، پس گویم اخراج حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم مروان را از مدینہ بالضرورہ وحی است و آوردن عثمان اورا و تفویض امور بہ او و تعظیم او کفر است بہ دو وجہ: وجہ اول دلیلی کہ حضرات علماء ماوراء النہر فرمودہ اند، وجہ دوم قولہ تعالیٰ: لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ.

أَقُولُ وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةَ وَالتَّوْفِيقَ، لَا نَسَلِمُكَ كَمَا جَمِيعُ اقْوَالِ وَاَفْعَالِ آن حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم بہ موجب وحی است استشہاد ایشان بہ کریمہ غیر تام است زیرا کہ آل مختص بہ قرآن است قَالَ الْقَاضِيُ الْبَيْضَاوِيُّ، مَعْنَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: وَمَا يَنْطَلِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، وَمَا يَصْدُرُ نَطْقُهُ بِالْقُرْآنِ عَنِ الْهَوَىٰ، وَايْضًا كَرَجْمِ اَفْعَالِ وَاَقْوَالِ آن حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم بہ موجب وحی می بود، بر بعض اقوال و افعال آل سرور علیہ الصلاۃ والسلام اعتراض وارد نہ می شد و عتاب نہ می آمد، کما فی قَوْلِهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّغِي مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَبْتَ لَهُمْ، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يَمْتَحِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا تَصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّا تَابَ أَبَدًا، بہ روایتی و روایتی نہیں بعد از ادای آل سرور است صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم نماز جنازہ را بر اَبائی منافق، و بہ روایتی پیش از ادای نماز بر آل و بعد از عزم بر ادای آل و بہ ہر تقدیر نہیں از فعل محقق است، سَوَاءٌ كَانَ فَعَلَ الْجَوَارِحِ أَوْ فَعَلَ الْقَلْبِ، وَآمَنَالُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ، پس تواند بود کہ بعض اقوال و افعال آل حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم اصحابہ باریک سلم از روی رأی اجتہاد باشد، قَالَ الْقَاضِيُ الْبَيْضَاوِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: مَا كَانَ لِنَبِيِّ، الْخ. الْآيَةُ دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَجْتَهُدُونَ وَقَدْ يَكُونُ خَطَاءً وَلَكِنْ لَا يُقْرُونَ عَلَيْهِ، وَاَصْحَابُ كَرَامٍ فِي اُمُورٍ عَقْلِيَّةٍ اِحْكَامِ اجْتِهَادِيَّةٍ مَجَالِ اِخْتِلَافِ وَمَسَاغِ خِلَافِ دَاشْتَنَدُ و در بعضی از اوقات وحی موافق رای اصحاب نازل شدہ، چنانچہ در آساری

حضرت شاہ ولی اللہ در تعریب رسالہ نوشتہ اند کہ آل حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم حکم را کہ پدر مروان بودہ از مدینہ منورہ کشیدہ بودند و مروان در ایام خورد سال بود لا یعبأ بہ. و حضرت عثمان حکم را در مدینہ منورہ داخل کرد و مروان با پدر خود بود، چہ در وقت اخراج و چہ در وقت اذغال.

بدر مطابق رای امیرالمومنین حضرت عمر رضی اللہ تعالیٰ عنہ وحی آمدہ، چہ توجہ آں سرور بہ امور عقلیہ کمتر بود.  
 قَالَ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيُّ رَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُنِي يَوْمَ بَدْرٍ بِسَبْعِينَ أَسِيرًا فِيهِمُ الْعَبَّاسُ وَعَقِيلُ  
 بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَاسْتَشَارَ فِيهِمْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ قَوْمُكَ وَأَهْلُكَ اسْتَبَقْتَهُمْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَخَذُّهُمْ  
 فِدْيَةً تُقَوِّسِي بِهَا أَصْحَابَكَ، وَقَالَ عُمَرُ اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ فَإِنَّهُمْ أَيْبَةُ الْكُفْرَانِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْنَاكَ عَنِ  
 الْفِدَاءِ، مَلَكَتِي مِنْ فُلَانٍ لِنَسِيبٍ لَهُ وَمَكِينٌ عَلَيْهِ وَحَمَزَةٌ مِنْ أَخْوِيهِمَا فَلَنْضِرِبْ أَعْنَاقَهُمْ فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَلْبِسُ قُلُوبَ رِجَالٍ حَتَّى تَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ اللَّبَنِ  
 وَإِنَّ اللَّهَ لَيَشْدِدُ قُلُوبَ رِجَالٍ حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَارَةِ وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَثَلُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:  
 فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، وَمَثَلُكَ يَا عُمَرُ مَثَلُ نُوحٍ: قَالَ لَمَّا نَزَّ عَلَى الْأَرْضِ  
 مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا، فَخَيَّرَ أَصْحَابَهُ فَاخْتَارُوا الْفِدَاءَ فَفَزَعَتْ (يَعْنِي آيَةَ مَا كَانَ لِنَبِيِّ) فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَادَّاهُ وَأَبُو بَكْرٍ يَبْكِيَانِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي فَإِنِ اجِدُوكُمَا بَكَتُمَا الْإِتْبَاكِيَتُ  
 فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ أَصْحَابِي فِي أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ وَلَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَدَاؤُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ لِشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ.

وَقَالَ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيُّ أَيضًا رَوَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ نَزَلَ الْعَذَابُ لَمَا  
 نَجَّاهُ مِنْهُ غَيْرَ عُمَرَ وَسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَيضًا أَشَارَ بِالِإِتْحَانِ.

پس گویم تواند بود که امر آں حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم بہ اتیان قرطاس و تہیز جیش اسامہ و مجنبن  
 اخراج آں حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم مروان را بہ طریق وحی نہ باشد بلکہ بطریق رأی و اجتهاد باشد و مخالفت  
 آں ہا لانسلم کہ کفر است، زیرا کہ ازین قسم مخالفت از اصحاب کرام آمدہ چنان کہ بالاگزشت، و باوجود  
 تحقق زمان نزول وحی انکار بریں مخالفت وارد نہ شدہ و عتاب نیامدہ و حال آں کہ اندک چیز از سور  
 ادب نسبت بہ آں سرور علیہ الصلاۃ والسلام از اصحاب کرام صادر می شد حق سبحانہ و تعالیٰ فی الحال ازال فعل نہی  
 می کرد و بر مباشرت آں وعید نازل می فرمود کہما قال عمر من قائل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ  
 فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ.  
 قَالَ شَارِحُ الْمَوَاقِفِ نَقْلًا عَنِ الْأَمِدِيِّ حَيْثُ قَالَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى  
 عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقِيدَةٍ وَاحِدَةٍ إِلَّا مَنْ كَانَ يَبْطِنُ الْتِفَاقٍ وَيُظْهِرُ الْوِفَاقَ ثُمَّ نَشَأَ الْخِلَافُ فِيمَا بَيْنَهُمْ  
 أَوْلَا فِي الْأُمُورِ الْاجْتِهَادِيَّةِ لَا يُوجِبُ إِيمَانًا وَلَا كُفْرًا أَوْ كَانَ عَمْرُؤُهُمْ مِنْهَا إِقَامَةً مَرَّاسِمِ الدِّينِ وَإِدَامَةً

مَنَاهِجِ الشُّرُوعِ الْقَوِيمِ وَذَلِكَ كَاخْتِلَافِهِمْ عِنْدَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ  
 "إِيْتُونِي بِقِرْطَاسٍ" الخ. وَكَأَخْتِلَافِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي التَّخْلُفِ عَنِ جَيْشِ أُسَامَةَ فَقَالَ قَوْمٌ بِوَجوبِ  
 الْإِتِّبَاعِ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَهْرًا وَجَيْشِ أُسَامَةَ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ وَقَالَ قَوْمٌ  
 بِالتَّخْلُفِ اِنْتِظَارًا لِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ.

اگر کسی گوید و اثبات مقدمه ممنوعه نماید که ثبوت اجتهاد آں سرور صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم  
 از وحی بوده، پس صادق آمد کہ جمیع افعال و اقوال آں حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم بہ موجب وحی بود،  
 چه احکام اجتهادیه، ہم بریں تقدیر بہ موجب وحی شدہ. گوئیم فرق است در این کہ ہر یک از فعل و ہر یک  
 از قول صادر بہ وحی باشد و در این کہ جواز اجتهاد ثابت بہ وحی بود و احکام اجتهادیه بتفصیلاً مستنبط  
 از ادلہ تفصیلیہ و مقدمات فکریہ باشند، اَلَا تَرَى اَنْ اَقْوَالَ الْمُجْتَهِدِينَ لَيْسَتْ مِنَ الْوَحْيِ وَاِنْ كَانَ  
 اِجْتِهَادُهُمْ ثَابِتًا بِالْوَحْيِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: "فَاعْتَبِرُوا يَا اُولِيَ الْاَبْصَارِ" ثُمَّ نَقُولُ لَا يُجْدِيهِمْ نَفْعًا اِنْ  
 سَلَمْنَا الْمُقَدِّمَةَ الْمَسْنُوعَةَ فَلَنَّا اِنْ نَمْنَعُ كَلِمَةَ الْمُقَدِّمَةِ الْقَائِلَةَ بِاَنَّ مَخَالَفَتَهَا كُفْرٌ وَقَدْ مَرَسَدْنَا فَاَقَمُوا.  
 و آں چه در عبارات علماء ماوراء النہر واقع شدہ کہ جمیع افعال و اقوال آں حضرت صلی اللہ تعالیٰ  
 علیہ وآلہ وسلم بہ موجب وحی است مراد از آں وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ اعْلَمَ سِوَاے امور اجتهادیه باشد کہ  
 از آں سرور علیہ الصلاۃ والسلام صادر شدہ. سِوَاے كَانِ بِالْوَحْيِ الْجَبَلِيِّ اَوْ بِالْوَحْيِ الْخَفِيِّ، و ہمیں  
 قدر از تعمیم در مدعائے ایشان کافی است، چه احادیثی کہ در مدائح خلفا ثلاثہ وارد گشتہ اند از قبیل  
 اخبار بالمغیبات اند وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ لِاَغْيَرِ وَلَا مَدْخَلَ لِلرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ فِيهِ. قَالَ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا اِلَّا هُوَ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلٰی غَيْبِهِ اَحَدًا اِلَّا  
 مَنْ ارْتَضٰی مِنْ رَسُوْلٍ، الْاٰیة. اما بریں تقدیر لازم است کہ از کریمہ و مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوٰی عامر  
 از قرآن و وحی خفی مراد دارند کما لا یخفی و شک نیست کہ از انکار و مخالفت جنس افعال و اقوال انکار  
 و مخالفت وحی لازم می آید و مخالفت وحی کفر است، وَالْاَحَادِيْثُ الْوَارِدَةُ فِي مَدَائِحِهِمْ اَلَدَّ اَلَّةً عَلٰی  
 اَنَّهُمْ مِنْ اَعْلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ كَثِيْرَةٌ بِحَيْثُ وَصَلَتْ لِكَثْرَةِ الطَّرِيقِ وَتَعَدُّدِ الرَّوَايَةِ اِلَى حَدِّ الشُّهُرَةِ  
 بَلْ اِلَى حَدِّ التَّوَاتُرِ مَعْنٰی، فَلَنْذُ كُرْعِدَةٌ مِنْهَا:

۱. فَمِنْهَا مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاصْحَابِهِ وَبَارَكَ وَسَلَّمَ

أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْتَ صَاحِبِي فِي الْغَارِ وَصَاحِبِي عَلَى الْحَوْضِ .

٢ . وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ أَتَانِي جِبْرِئِيلُ فَلَخَذَ بِيَدِي فَأَرَانِي بَابَ الْجَنَّةِ الَّذِي يَدْخُلُ مِنْهُ أُمَّتِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَكَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا أَنْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ .

٣ . وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، إِلَى أَنْ قَالَ . وَرَأَيْتُ قَصْرًا يُفْنَاءُهُ جَارِيَةٌ فَقُلْتُ لِمَنْ قِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرُ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَقَالَ عُمَرُ يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَغَارُ .

٤ . وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَرْفَعُ أُمَّتِي دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَاللَّهِ مَا كُنَّا نَرَى ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَتَّى مَضَى سَبِيلِهِ .

٥ . وَمِنْهَا مَا أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَا قَدَّمْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدَّمَ مَهُمَا .

٦ . وَمِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْقُبَ عَنِ عُمَرَ بْنِ يَاسِرٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَتَانِي جِبْرِئِيلُ فَقُلْتُ يَا جِبْرِئِيلُ حَدِّثْنِي بِفَضَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَوْ أَحَدٌ تَكَ مَا لَيْتَ نَوْحٌ فِي قَوْمِهِ مَا نَفَدَتْ فَضَائِلُهُ وَإِنَّ عُمَرَ حَسَنَةٌ مِنْ حَسَنَاتِ أَبِي بَكْرٍ .

٧ . وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَاجَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا الْهَوْلِ هَلْ الْجَنَّةُ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ .

٨ . وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي خَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَفَتَحَتْ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَبَشَّرْتَهُ بِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَفَتَحَتْ لَهُ فَإِذَا عُمَرُ فَخَبَّرْتَهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ فَإِذَا عُمَرَانُ فَخَبَّرْتَهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ لَنْ هَذَا أَوْ أَيْضًا لَوْ سَلِمَ كَمَا أَخْرَجَ مِرْوَانَ بِطَرِيقِ وَحْيٍ بُوَدَّهِ فَلَا نَسْلَمُ كَمَا أَخْرَجَ وَنَفِي دَائِمِي مَرَادًا لِسُرُورِ

علیہ الصلاۃ والسلام بوده باشد؛ چنانچه تواند بود که اخراج موقت و تغریب موقت خواسته باشد چنان که آن سرور علیہ الصلاۃ والسلام در حد زنا فرموده الْبِکْرُ بِالْبِکْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَ تَغْرِیْبُ عَامٍ و چون امیرالمؤمنین عثمان علیہ الرضوان بر توقیت اخراج او اطلاع داشت بعد مضي مدت عقوبت و تغریب او را به مدینه آورده و لَمْ حُدِّ دَرَفِیْهِ و آیت لَا تَجِدُ قَوْمًا أَلَا یُحِبُّونَ مَنْ حَبَّبَ إِلَهُمُ الذَّنْبَ وَ هُمْ لَا یَعْلَمُونَ (سورۃ المائدہ، آیت ۲۲) منع از مودت کفار می کند و کفر مروان ثابت نه شده که مودت او ممنوع باشد، فَانْهَرُوا نَصِیْفًا وَ لَا تَعْصِفْ فَتَخِیْطَ خَبَطَ الْعَشْوَاءِ .

و نیز شیعه ثانیاً به طریق منع و مناقضه گفتند، و رُود مدح خلفا ثلاثه از حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ و آله وسلم متفق علیہ فریقین نیست، چه در کتب شیعه اثری از آن نیست و آن چه دلالت بر ذم کند مثل روایتین مذکورین و غیرهما در کتب فریقین مسطور است و نیز بعضی از اهل سنت تجویز وضع حدیث از برای مصلحت کرده اند پس اعتماد بر حدیث غیر متفق علیہ نیست .

فَأَقُولُ فِي دَفْعِ الْأَشْكَالِ بِطَرِيقِ اثْبَاتِ الْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُوعَةِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى أَعْلَمُ، چون شیعه از کمال تعصب و عناد طعن سلف سب خلفا ثلاثه بک تکفیر ایشان را اسلام عبادت خود خیال کرده در احادیث صحاح که در مدائح و مناقب ایشان بوده بے سند و دلیل جرح می کنند و تحریفات تصرفات در آن با می نمایند، حتی در کلام اللہ که مدار اسلام بر آن است از صدر اول به تواتر منقول است و هیچ شبهه به او راه نیافته و قبول زیادت و نقصان نمی کند؛ آیات محرفه و کلمات مزخرفه در می آورند و در آیات قرآنی تصحیفات می نمایند؛ چنان که در کریمه: إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُمْ وَقُرْآنُهُ فَإِنَّ آتْرَانَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ. به این طریق تصحیف و تحریف می کنند که: إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُمْ وَقُرْآنُهُ فَإِنَّ آتْرَانَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ. و از کمال ضلالت می گویند که بعضی آیات قرآنی را عثمان پوشیده داشته است که در مدائح اهل بیت بوده اند و آن با داخل قرآن نه ساخته .

و نیز سابقاً گذشت که طائفه از ایشان شهادت زور را برائے نفع و صلاح خود تجویز کرده اند پس بے اسطه این مفاسد مورد طعن گشتند و اعتماد و عدالت ایشان رأساً بر طرف شد و کتب مدونه ایشان از درجه اعتبار ساقط شدند و حکم تورات و انجیل محرفه گرفتند و در کتب اهل سنت مثل صحیح بخاری که اصح الکتاب است بعد کتاب اللہ

لَهُ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ. (سورۃ المجادلہ، آیت ۲۲)

صحیح مسلم وغیرہما جزا از مدائح و تعظیم خلفائے ثلاثہ نیست و آل چہ ایشان از فساد طبیعت و انحراف مزاج خود دم خیال کرده اند، تصورِ باطل و خیالِ فاسد است از قبیل وجدانِ صفراوی است کہ مرثکرا تلخ گوید۔

و تحقیق آل کہ گفتہ اند کہ بعضی از اہل سنت وضع حدیث برائے مصلحت تجویز کرده اند پس اعتبار بر حدیث غیر متفق علیہ نیست بر تقدیرے است کہ اہل سنت کلام آل بعض را رَدِّ نہ کنند در مقام انکار آل نہ باشند و اظہارِ کذبِ آل نہ نمایند و الْوَاقِعُ لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ كَانُوا يَكْتُمُونَ وَافْتَرَا فِيهِ كَذِبًا وَافْتَرَا فِيهِ كَذِبًا كَرِهَ اللَّهُ مُطَاعًا وَعَمَدًا سَاقِطَةً مُمَدَّةً فَلَا يَعُودُ إِلَيْهِمْ شَيْءٌ وَلَا يَلْتَمِسُ الْحَقُّ الْوَاقِعُ الْبَيِّنُ بَرَهَانُهُ بِالْبَاطِلِ الظَّاهِرِ الْمُبَيِّنِ بَطْلَانُهُ۔

و ایضا شیعہ در جواب بہ طریق منع گفتند کہ مخالفت خبر واحد لا تُسَلِّمُہُ کہ کفر است چہ مخالفت اخبار آحاد از مجتہدین واقع شدہ۔

پوشیدہ نہ ماند، احادیثی کہ در توصیف و تعظیم خلفائے ثلاثہ وارد گشتہ اند اگرچہ از روئے الفاظ آحاد اند اما از کثرت روایات و تعدد طرق آل ہا بہ حد تو اتر معنوی رسیدہ اند، کما مر، و شک نیست کہ انکار مدلول آل ہا کفر است و مخالفت چنین اخبار آحاد از مجتہدین واقع نہ شدہ است، بلکہ امام ابوحنیفہ رحمۃ اللہ علیہ کہ رئیس اہل سنت است مطلق خبر واحد بلکہ اقوال صحابہ را بر قیاس مقدم می دارد و مخالفت آل ہا تجویز نہ می کند۔

و ایضا شیعہ بعد تسلیم ورود مدائح خلفائے ثلاثہ در جواب گفتند و منع مقدمہ صحیحہ نمودند کہ تعظیم و توقیر حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم نسبت بہ خلفائے ثلاثہ قبل از صدور مخالفت از ایشان بود، دلالت بر حسنِ خاتمہ و سلامتِ آخرت نہ می کند چہ عقوبت قبل از صدور عصیان با آل کہ معلوم الصدور باشد لائق نیست، لہذا حضرت امیر از عمل ابن بلعم خبردار بود و عقوبت نہ فرمودہ۔

پوشیدہ نہ ماند کہ احادیثی کہ در مدائح ایشان وارد گشتہ اند دلالت بر حسنِ خاتمہ سلامتی عاقبت می کنند و از امنِ خاتمہ خبری دہند چنان کہ از احادیث مذکورہ ہم این دلالت مفہوم می شود، و امثال این احادیث از صحاح و حسان بسیار است و چنان کہ عقوبت قبل از صدور عصیان با آل کہ معلوم الصدور باشد لائق نیست، ہم چنین مدح کسے کہ معلوم الذم و مستوجب عقوبت است ہم سزاوار نیست، فَوَرُّوْا الْمَدْحَ يَدُلُّ عَلَى حُسْنِهِمْ حَالًا وَمَالًا، لہذا حضرت امیر ابن بلعم را ہر چند عقوبت نہ فرمودہ مدح و توصیف او ہم بہ بیج

وجہ نہ کر دہ، و تحقیق این بحث در کریمہ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ مذکور خواهد شد.  
 قَالَ عُلَمَاءُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ. خلفاء ثلاثہ بہ مقتضای کریمہ "لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ  
 الْمُؤْمِنِينَ اِذْ يَبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ" بِرِضْوَانِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْمَنَّانِ مشرف شدہ اند، پس سب  
 ایشان کفر باشد.

شیعہ در جواب بہ طرق مناقضہ گفتند و استلزام امر رضوان ایشان را منع نموده گفتند کہ مدلول  
 آیت عند تحقیق رضای حضرت اللہ تعالیٰ است از آل فعل خاص کہ بیعت باشد و کسے منکر این نیست کہ  
 بعضے افعال حسنہ مرضیہ از ایشان واقع است، سخن در این است کہ بعضے افعال قبیحہ از ایشان بہ وجود  
 آمدہ کہ مخالف آل عہد و بیعت است، چنان کہ در امر خلافت مخالفت نصّ حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ  
 وآلہ وسلم نمودند و غصب خلافت کردند و حضرت فاطمہ را آزرده ساختند چنان کہ در صحیح بخاری مذکور است  
 و در مشکاة در مناقب آل حضرت علیہا الرضوان منقول است کہ مَنْ اِذَاهَا فَقَدْ اِذَا نِيَّ وَمَنْ اِذَا نِيَّ فَقَدْ  
 اِذَا نِيَّ اللَّهُ، و کلام صادق بہ مضمون اِنَّ الَّذِيْنَ يُؤْذُوْنَ اللّٰهَ وَرَسُوْلَهُ لَعَنَهُمُ اللّٰهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،  
 ناطق است، حاصل کہ بہ واسطہ این افعال ذمیمہ و منع وصیت حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم  
 و تخلف از عیش اسامہ مورد طعن و مذمت شدند، چہ سلامت عاقبت بہ حسن خاتمہ اعمال و وفا کردن  
 بہ عہد و بیعت حضرت رسول متعال است صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم.

أَقُولُ فِيْ اِثْبَاتِ الْمَقْدِمَةِ الْمَمْنُوعَةِ وَبَيَانِ الْاِسْتِثْنَاءِ كَمَا مَدْلُولُ آيَةِ كَرِيْمِهِ تَحْقِيْقًا وَتَدْقِيْقًا  
 رَضِيَ حَقٌّ اسْتِحْسَانُهُ اِذَا مُمَانٌ دَرَوْتُمْ بَيْعَتِ اِيْشَانَ بِهٖ اَنْ سُرُوْرَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، غَايَةُ  
 مَا فِي الْبَابِ اَنَّ التَّدْقِيْقَ يَقْضِيْ اِلَى عَلِيَّةٍ بَيْعَتِهِمْ لِرِضَا اللّٰهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْهُمْ، نَعَمْ كَوْنُ الْبَيْعَةِ  
 مَرْضِيَّةً اِنَّمَا يَفْهَمُ مِنْ اَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ عَلَيَّ لِلرِّضَا وَيَكُوْنُ هُوْلَاءُ بِسَبَبِهَا مَرْضِيَّةً تَكُوْنُ هِيَ مَرْضِيَّةً  
 بِالطَّرِيْقِ الْاَوَّلِيِّ وَاَمَّا اَنَّ الْبَيْعَةَ هِيَ الْمَرْضِيَّةُ عَنْهَا اِصَالَةٌ مَعَ عَدَمِ كَوْنِ الْمُؤْصُوْفِيْنَ بِهَا مَرْضِيَّةً كَمَا  
 زَعَمُوْا فَبِمَا لَا يَفْهَمُ اَصْلًا كَمَا لَا يَخْفَى عَلٰى مَرَلَةِ اَدْنٰى دِرَايَةِ فِيْ اَسَالِيْبِ الْكَلَامِ، وَلَمَّا التَّبَسَّ عَلَيْهِمُ الْحَقُّ  
 سَمَوْا اَخْطَاءَهُمْ تَدْقِيْقًا.

پس گویم جماعتی کہ حق سبحانہ و تعالیٰ از آنہا راضی شدہ باشد و دانستہ باشد سرانبر و بواطن ایشان  
 را و سکینہ و طمانینت بر آں ہا نازل فرمودہ باشد کما دلّ علیہ قولہ سبحانہ و تعالیٰ بعدہ: فَعَلِمَ مَا



فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ، وَأَلَّ حَضْرَتِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اِيْشَالَ رَا بَه جَنَّتْ مُبَشَّرَ سَاخْتَه  
 باشد، از خوفِ سُورِ خَاتَمِه و نَقْضِ عَهْدِ و بَيْعَتِ مَضُوءِ و مَامُونِ باشند.

عَلَى أَنَّا نَقُولُ أَكْرَمَادِ اِيْتِ رَضَايَ حَقِّ سَبْحَانِه و تَعَالَى بَاشْدِ اِيْشَالَ فَعْلِ خَاصِّ كِه بَيْعَتِ اِسْتِ  
 كِهْمَا زَعْمُوْا كُوْنِيْمِ هِرْ كَا هِ كِه حَقِّ سَبْحَانِه و تَعَالَى اِيْشَالَ رَاضِيْ شَدْ و اِيْنِ فَعْلِ رَا مُسْتَحْسَنِ سَاخْتِ جَمَاعَتِه  
 كِه بِه اَلِّ مَوْصُوفِ اِنْدِ مَرْضِيْ و مَحْمُودِ اَلْعَاقِبَتِ بَاشْدِ، چِه اَللّهُ تَعَالَى اِيْزِ اَفْعَالِ كِفَارِ رَاضِيْ نَيْسْتِ و بِمُجْنِبِ  
 اِيْزِ اَعْمَالِ جَمَاعَتِ كِه مَذْمُومِ اَلْعَاقِبَتِ اِنْدِ، وَاَلْ اَوَانَ اَفْعَالِ رَا مُسْتَحْسَنِ نَه سَاخْتَه اَكْرَمِ فِى نَفْسِهَ اَحْسَنِه و صَالِحِ  
 بَاشْدِ، اَللّهُ تَعَالَى دَرِ بَابِ اَعْمَالِ صَالِحِ اِيْشَالَ مِيْ فَرَايِدِ: وَ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا اَعْمَالُهُمْ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ يَّحْسَبُوْنَ  
 الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ اِذَا جَاءَهُمْ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا، و دَرِ جَائِ دِيْگِرِ مِيْ فَرَايِدِ: وَ مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ  
 دِيْنِه فَيَمُتْ وَ هُوَ كَافِرٌ فَاُولَٰئِكَ حَبِطَتْ اَعْمَالُهُمْ فِى الدُّنْيَا وَ الْاٰخِرَةِ، پَسِ فَعْلِه كِه دَرِ اَخْرَتِ بِه كَارِ  
 نِيَايِدِ و نَاطِقِزِ شُودِ، رَضَايَ حَقِّ سَبْحَانِه و تَعَالَى اِيْشَالَ فَعْلِ بِيْجِ مَعْنِيْ نَه دَارِدِ چِه رَضَا نِهَائِيْتِ مَرْتَبَهٗ قَبُوْلِ اِسْتِ و رَدِّ  
 و قَبُوْلِ خَدَا و نَدِيْ عَزَّ و جَلَّ بِه اَعْتِبَارِ مَالِ اِسْتِ، اِنَّمَا الْعِبَادَةُ لِلْخَوَاتِيْمِ.

هَذَا، و وِرُوْدِ نَصِّ اِيْزِ حَضْرَتِ بِيْغَمْبَرِ صَلَّى اللّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ اِيْزِ بَرَايَ خِلَافَتِ اَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلِيِّ رَضِيَ اللّهُ  
 تَعَالَى عَنْهُ ثَابِتِ نَه شَدْ اِسْتِ بَلْ كِه دِيْلِ بَرِ اِمْتِنَاعِ و وِرُوْدِ اَلِّ قَائِمِ كَشْتِه، زِيْرَا كِه اَكْرَمِ لِيْلِهٖ و وِرُوْدِ مِيْ يَافْتِ  
 بِه تَوَاتُرِ مَنَقُوْلِ مِيْ شَدْ لِاَنَّهُ مِمَّا يَتَوَقَّرُ الدَّوْا عِىَّ عَلَيَّ نَقْلِهٖ كَقَتْلِ الْحَطِيْبِ عَلَيَّ اَلْبَنْبَرِ، و نِيْزِ حَضْرَتِ اَمِيْرِ رَضِيَ اللّهُ  
 تَعَالَى عَنْهُ بِه اَلِّ نَصِّ اِحْتِجَاجِ مِيْ كَرْدِ و اَبُوْبَكْرِ رَاضِيْ اللّهُ تَعَالَى عَنْهُ اِيْزِ خِلَافَتِ مَنَعِ مِيْ سَاخْتِ چِنَانْ كِه اَبُوْبَكْرِ اِنصَارِ  
 رَا اِيْزِ اِمَامَتِ مَنَعِ مِيْ كَرْدِ بِه خِيْرِ اَلْاَعْيُنِهٖ مِنْ قُرَيْشِ و اِنصَارِ قَبُوْلِ كَرْدِنْدِ و تَرْكِ اِمَامَتِ نَمُوْدِنْدِ.

قَالَ شَارِحُ التَّجْرِيْدِ، وَكَيْفَ يَزْعَمُ مَنْ لَهُ اَدْنَى مَسْكَةٍ اَنْ اَصْحَابَ رَسُوْلِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ  
 وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ مَعَ اَنَّهُمْ بَدَلُوْا اَهْجَهُمْ وَ ذَخَا اِيْرَهُمْ وَ قَتَلُوْا اَقَارِبَهُمْ وَ عَشَائِرَهُمْ فِى نَصْرَةِ رَسُوْلِ اللّهِ صَلَّى اللّهُ  
 تَعَالَى عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ و اِقَامَةِ شَرِيْعَتِهٖ وَ اِنْقِيَادِ اَمْرِهٖ وَ اِتِّبَاعِ طَرِيْقَتِهٖ، اَنَّهُمْ خَالَفُوْهُ قَبْلَ اَنْ يَدُ فَوْهٗ  
 مَعَ وُجُوْدِ هٰذِهِ النَّصُوْصِ الْقَطْعِيَّةِ الظَّاهِرَةِ الدَّالَّةِ عَلَيَّ الْمُرَادِ، بَلْ هَا هُنَا اِمَارَاتُ و رِوَايَاتُ رَبِّهَا يَفِيْدُ  
 بِاجْتِمَاعِهَا الْقَطْعَ بَعْدَ اَمْتَالِ تِلْكَ النَّصُوْصِ وَ هِيَ مِمَّا لَمْ يَثْبُتْ مِنْ يُوْتُوْقِ بِهٖ مِنْ الْمَحَدِّثِيْنَ مَعَ  
 شِدَّةِ مَحَبَّتِهِمْ لِاَمِيْرِ الْمُؤْمِنِيْنَ وَ نَقْلِهِمُ الْاَحَادِيْثَ الْكَثِيْرَةَ فِى مَنَاقِبِهٖ وَ كِهْمَا لِاَنَّهُ فِى اَمْرِ الدُّنْيَا وَ الدِّيْنِ  
 و لَمْ يَنْقَلْ فِى خُطْبِهٖ وَ رَسَائِلِهٖ وَ مَفَاخِرَاتِهٖ وَ مَخَاصِمَاتِهٖ وَ عِنْدَ تَاْخِرِهٖ عَنِ الْبَيْعَةِ وَ جَعَلَ عُمَرَ الْخِلَافَةَ

شُورَى بَيْنَ سِتَّةِ نَفَرٍ وَدَخَلَ عَلِيُّ فِي الشُّورَى وَقَالَ عَبَّاسٌ لِعَلِيٍّ أُمِّدْ دِيكَ أَبَايُكَ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ هَذَا  
عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَايَعَ ابْنُ عَمِّهِ فَلَا يَخْتَلِفُ فِيكَ ائْتِنَانِ فَقَالَ لَأُتِنَا زَعُ  
أَبَا بَكْرٍ، وَوَدِدْتُ أَنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ فَيَمُرُّ مَنْ هُوَ وَكُنَّا  
لَأُتِنَا زَعُهُ، وَعَلَى حَاجِّ مَعَاوِيَةَ بِبَيْعَةِ النَّاسِ لَهُ لَأَبْنِصَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وہی از آزار فاطمہ علیہا الرضوان کہ در حدیث وارد گشته ظاہر آن است کہ مطلق بہ ہر وجہ کہ  
باشد مراد نہ خواہد بود زیرا کہ حضرت زہرا رضی اللہ تعالیٰ عنہا در بعض اوقات از حضرت امیرم آزار داشتہ  
چنان کہ در اخبار و آثار آمدہ و نیز حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم بعض ازواج خود را فرمودہ:  
لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَا يَأْتِيَنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةِ الْأَعَائِشَةَ، پس آزار عائشہ آزار خود  
دانستہ و شک نیست کہ حضرت صدیقہ رضی اللہ تعالیٰ عنہا از حضرت امیر رضی اللہ عنہ آزار داشتہ. پس  
گویم کہ تواند بود، ایذائے کہ در احادیث ہی ازاں وارد گشتہ است مخصوص باشد بہ ایذائے کہ از  
ہوائے نفسانی و ارادہ شیطانی بودہ باشد و آزارے کہ از ممر اظہار کلمہ حق کہ مطابق حدیث نص است  
حاصل شود ممنوع و منہی عنہ نہ باشد، و معلوم است کہ باعث آزار حضرت زہرا علیہا الرضوان از حضرت  
صدیق اکبر بہ واسطہ منع اثر از فدک بودہ و صدیق در منع آل متمسک بہ حدیث نبوی علیہ الصلاۃ  
والسلام بودہ کہ نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُؤْرَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً، نہ تابع ہوائے نفسانی پس دخل  
و عید نہ باشد.

اگر کسے گوید کہ چون صدیق علیہ الرضوان متمسک بہ حدیث بودہ و حکمے کہ ازاں سرور علیہ الصلاۃ  
والسلام شنیدہ بود نقل کردہ پس حضرت زہرا علیہا الرضوان چرا در غضب شدہ و آزار کشیدہ کہ آل  
آزار فی الحقیقت آزار از آل سرور علیہ الصلاۃ والسلام بودہ وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ.

در جواب گویم کہ ایں غضب آزار اختیاری قضی نہ بودہ بلکہ بہ مقتضائے طبع بشری جبلت عنصری  
بودہ کہ داخل تحت قدرت و اختیار نیست و نہی و منع بہ آل تعلق نہ دارد فَأَقْرَهُم.

قَالَ عُلَمَاءُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ. اللَّهُ تَعَالَى أَبُو بَكْرٍ رَأْسَ الْأُمَّةِ وَصَاحِبُ الْبَيْتِ وَرَأْسَ الْبَيْتِ وَرَأْسَ الْبَيْتِ وَرَأْسَ الْبَيْتِ  
و سلم خواندہ، و صاحب پیغمبر قابل ذم و لعن نیست.

شیعہ در جواب بہ طریق منع گفتند کہ آیت "قَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ" دال است کہ مصاحبت

میان مسلم و کافر واقع است؛ و آیت "يَا صَاحِبِي السَّجْنِ أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ" نیز مؤید مقصود است، پس گوئیم حضرت یوسف علیه السلام که پیغمبر است دو کس را صاحب خوانده که بت پرست بودند، پس ظاهر شد که مجرد صاحب پیغمبر بودن دلیل خوبی نیست.

هر کرا روی به بهبودی داشت دیدن روی نبی سود نه داشت

أَقُولُ مُثَبِّتًا لِلْمُقَدِّمَةِ الْمَمْنُونَةِ كَمَا مَصَابِحَتُ بِشَرْطِ مَنَابِتِ الْبَلَّةِ مُؤَثِّرَاتُهَا وَانْكَارِ تَأْثِيرِهَا مُصَادِمٌ بِدَاهِتٍ وَمَعَارِضٌ عَرَفَ وَعَادَاتُهَا، بزرگی می فرماید:

هر که از آثار صحبت منکر است جهل او بر ما مقرر می شود

و چون در میان مسلم و کافر مناسبت متحقق نه بود از قبول تاثیر صحبت یک دیگر محروم ماندند. با آن که منقول است که آن دو بت پرست از برکت صحبت حضرت یوسف علیه السلام مسلمان شدند از کیش مشرکان بیزار گشتند، پس حضرت صدیق رضی الله تعالی عنه با وجود مناسبت تمام از سعادت صحبت آن حضرت علیه الصلاة والسلام چرامستشعده نشود و از کمالات و معارف او چوں محروم ماند، و حال آن که آن سرور علیه الصلاة والسلام می فرماید: مَا صَبَّ اللَّهُ شَيْئًا فِي صَدْرِي إِلَّا وَقَدْ صَبَبْتُ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ. و هر چند مناسبت بیشتر فواید صحبت افزون تر، لهذا حضرت صدیق از جمیع اصحاب افضل گشت و هیچ یک از اینها به مرتبه او نرسیده، چه او مناسبت به آن سرور از همه بیشتر داشت قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا فَضَّلَ أَبِي بَكْرٍ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ وَلَا بِكَثْرَةِ الصِّيَامِ وَلَكِنْ بِشَيْءٍ وَقَرَّ فِي قَلْبِهِ، علماء گفته اند آن شئی حُب پیغمبر است صلی الله تعالی علیه وآله وسلم وَالْفَنَاءُ فِيهِ، پس انصاف باید کرد که همچنین مصاحب پیغمبر علیه الصلاة والسلام چون قابل ذم و لعن باشد؛ کَبْرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا.

قال علماء ما وراء النهر که حضرت امیر با وجود کمال شجاعت در وقت بیعت مردم با خلفاء ثلاثه بودند و منع نه فرمودند و خود نیز متابعت و مبايعت فرمودند و این دلیل حقیقت بیعت است و گرنه قدح آن حضرت لازم آید.

شیعه در جواب به طریق نقض گفتند و به الزام مشترک رد آن کردند و میگویند تَوَجَّهَتْهُ بِطَرِيقِ الْمَنَعِ أَيْضًا كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ لَهُ أَدْنَى دَرَايَةِ فِي الْمَنَاطَرَةِ، و نمودند که قبل از آنکه حضرت امیر

از تہمیز و تکفین فارغ شود خلفائے ثلاثہ در سقیفہ بنی ساعدہ اکثر اصحاب را جمع کرده برائے ابی بکر بیعت گرفتند و آن حضرت بعد از اطلاع برائے قلتِ اُتباع و بیمِ ہلاکِ اہلِ حق یا باعثِ دیگر مباحثِ حرب نہ شدند و این دلالت بر حقیقتِ بیعت نہ می کند چہ حضرت امیر باکمال شجاعت در ملازمتِ حضرت صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم بودہ و حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم در شجاعت و قوت از آن حضرت کمتر نہ بودہ و حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم با حضرت امیر و سائر صحابہ با کفارِ قریش جنگ نہ کردہ از مکہ معظمہ مہاجرت نمودند و بعد از مدتی کہ متوجہ مکہ شدند در حدیبیہ صلح نمودند و مراجعت فرمودند؛ پس ہر وجہی کہ برائے جنگ نہ کردن حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم و حضرت امیر و سائر اصحاب گنجد، برائے جنگ نہ کردن حضرت امیر تنہا می گنجد، مع شئی زائد، چہ ظاہر است کہ حقیقتِ کفارِ قریش اصلاً متصور نیست، و نزد اہل تحقیق این نقض در بالا نیز جاری است، چہ فرعون در دعویِ خدائی چہار صد سال بر مسند سلطنت بودہ و ہر یک از شداد و نمرود و غیرہما ساہا درین دعویِ باطل بودند و حضرت اللہ تعالیٰ باکمال قدرت ایشان را ہلاک نہ کردہ، ہر گاہ در مادہ حق سبحانہ تاخیر در دفع خصم گنجد در مادہ بندہ تنہا بہ طریق اولی می گنجد و آن چہ فرمودند کہ حضرت امیر با ایشان بیعت کردہ، وقوع آن بلا کراہ و تَقیۃً ممنوع است.

فَأَقُولُ فِي حِلِّ الْأَشْكَالِ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ كَمَا عَلِمَ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ تَأْخِيرِ حَرْبِ حَضْرَةِ امِيرِ بَكْرٍ وَمَتَابَعَتِ ابْنِ بَكْرٍ وَصَدِيقِ دَالٍ بِرَحَقِيقَتِ خِلَافَتِ ابْنِ بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا سَاخِئَةً وَشَكَّ نَيْسَتُ كَمَا مُنْتَقَضَ نَهْ مِي شُودِ بِي تَاخِيرِ حَرْبِ حَضْرَةِ پيغمبرِ بَا كَفَارِ قُرَيْشٍ وَبِي تَاخِيرِ اِهْلَاكِ اللّٰهُ تَعَالَى فِرْعَوْنَ وَشَدَادَ وَنَمْرُودَ . چہ شقِ ثانی از دلیل در این جا اصلاً متحقق نیست بلکہ نقیض آن ثابت است زیرا کہ حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم و حضرت اللہ تعالیٰ غیر از مذمت و تشنیع ایشان نہ فرمودہ اند و جز بہ بدی و بد عملی یاد نہ کردہ اند ، فَأَيُّنَ هَذَا مِنْ ذَاكَ ؟ و چون شیعه در بیعتِ امیر بہ صدیقِ مجالِ انکار نہ داشتند کہ این خبر بہ حدِّ تواتر

لَهُ حَدِيثٌ قَرِيبٌ مِنْ مَلَكَةٍ وَهِيَ مُخَفَّفَةٌ وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَحَدِّثِينَ يُشَدِّدُونَهَا . (النهاية في غريب الحديث) لَهُ التَّقِيَّتُ . الْخَوْفُ عَنِ الْقَتْلِ وَالْإِحْتِرَازُ عَنِ الْهَلَاكِ . لَهُ اِي تَاخِيرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حَرْبِ الْكُفَّارِ وَتَاخِيرِ اللّٰهُ تَعَالَى فِي اِهْلَاكِ فِرْعَوْنَ وَشَدَادَ وَنَمْرُودَ . لَهُ اِي تَاخِيرِ امِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَرْبِ ابْنِ بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

رسیده و انکار آل مُصادم بدیهه عقل بود، به ضرورت و اکراه و تقیه قائل گشتند و در ابطال خلافتِ صدیق بہتر ازین مجال سخن نہ یافتند و مخلصی از برائے خود غیر ازین نہ توانستند پیدا کرد.

فَأَقُولُ فِي بَيَانِ حَقِيْقَةِ خِلَافَةِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ وَرَفَعَ اِحْتِمَالَ اِلْكِرَاهِ وَالتَّقِيَةِ،  
 کہ اصحاب کرام بعد رحلت حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم پیش از دفن بہ نصب امام مشغول گشتند و نصب امام را بعد از انقراض زمان نبوت واجب دیدند بَلْ جَعَلُوْهُ اَهْمًا لِّوَاجِبَاتِ زِيْرَا كِه  
 اَل سُرُوْر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اَمْرٌ مُّرْمُوْدَةٌ بُوْد بِرِاقَامَتِ حُدُوْدِ وَسِدِّ ثَغُوْرٍ وَتَجْمِيْرِ جُيُوْشِ اَز بَرِ اِيْ جِهَادِ  
 وَحِفْظِ اِسْلَامٍ وَمَا لَا يَتِمُّ اَلْوَاجِبُ اَلْمُطْلَقُ اِلَّا بِهٖ وَكَانَ مَقْدُوْرًا فَهُوَ وَاَجِبٌ. لِهٰذَا صَدِيقِ اَكْبَرِ كَقْتِ :  
 اِيْتِمَا النَّاسِ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا اِنَّمَا كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَانِ اللهُ حَيٌّ لَا يَمُوْتُ،  
 لَا بُدَّ لِهٰذَا اَلْاَمْرِ مِنْ يَقُوْمٍ بِهٖ فَانْظُرُوْا وَاَهَاتُوْا رَايَكُمْ فَقَالُوْا صَدِيقَتْ، پس اوّل حضرت عمر بہ  
 صدیق بیعت کرد بعد از ان جمیع اصحاب از مهاجرین و انصار رضی اللہ تعالیٰ عنہم بیعت کردند و بعد  
 از بیعت ایشان حضرت ابوبکر رضی اللہ تعالیٰ عنہ بر سر منبر برآمد و بہ جانب قوم ملاحظہ نمود زبیر را نہ یافت  
 فرمود کہ حاضر سازند چون حاضر شد صدیق رضی اللہ تعالیٰ عنہ فرمود کہ می خواهی اجماع مسلمانان را بشکنی،  
 زبیر گفت لَا تَتْرِيْبُ يَا خَلِيْفَةُ رَسُوْلِ اللهِ، پس بہ صدیق بیعت کرد باز حضرت صدیق در قوم ملاحظہ فرمود  
 حضرت امیر را نہ یافت فرمود کہ طلبند چون حاضر شد صدیق گفت کہ می خواهی کہ در اجماع مسلمانان شکست  
 آری. حضرت امیر گفت لَا تَتْرِيْبُ يَا خَلِيْفَةُ رَسُوْلِ اللهِ فَبَايَعَهُ، حضرت امیر و زبیر از برائے تاخیر بیعت  
 خود عذر گفتند مَا غَضِبْنَا اِلَّا لِتَاَخُرِنَا عَنِ الْمَشُوْرَةِ وَاِنَّا نَرَى اَبَا بَكْرٍ اَحَقَّ النَّاسِ بِهَاتَاِنَّهُ لَصَاحِبُ الْعَارِ  
 وَاِنَّا لَنَعْرِفُ شَرَفَهُ وَخَيْرُهُ وَاَلْقَدْ اَمْرُهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَاَلِمْ سَلَّمَ بِالصَّلَاةِ بَيْنَ النَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ.  
 قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ اَجْمَعَ النَّاسُ عَلٰى خِلَافَةِ اَبِي بَكْرٍ وَذٰلِكَ اِنَّهُ اِضْطَرَّ النَّاسُ بَعْدَ  
 رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَاَلِمْ سَلَّمَ قَلَمٌ يَجِدُ وَاَتَمَّتْ اَدِيْمُ السَّمَاءِ خَيْرًا مِنْ اَبِي بَكْرٍ فَوَلُوْهُ رِقَابَهُمْ  
 وَايْضًا اَجْمَاعُ اَمْتٍ بِرِحْقِيَّتِ خِلَافَتِيْ كِه اَز ابوبکر و علی و عباس واقع شدہ بود و علی و عباس با  
 ابوبکر منازعت نہ کردند بلکہ بیعت کردند پس اجماع بر امامت ابی بکر تمام شد چہ اگر ابوبکر بر حق نہ می بود  
 علی و عباس با او منازعت می کردند چنان کہ علی بہ معاونی منازعت کرد با وجود شوکت معاونی طلب حق کرد  
 تا آن کہ خلق کثیر را بہ کشتن داد معَ اَنَّ الطَّلَبَ اِذْ ذَاكَ اَشَدُّ وَفِيْ اَوَّلِ الْاَمْرِ اَسْهَلُ لِكُوْنِ عَهْدِهِمْ بِالنَّبِيِّ

صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقْرَبَ وَهُمْ فِي تَنْفِيذِ أَحْكَامِهِ أَرْغَبَ .

وایضا عباس از امیر طلب بیعت کرد امیر قبول نہ کرد و اگر بہ جانب حق می دید قبول می کرد و حال آن کہ زیر بالکمال شجاعت با او بود و بنو ہاشم و جمعے کثیر با او متفق بودند و اجماع کافی است از برائے حقیقت خلافت ابی بکر، اگرچہ نص بر خلافت او وارد نہ شدہ است کہما قال جدهمور العلماء، بلکہ اجماع اقوی است از نصوص غیر متواترہ، چہ مدلول اجماع قطعی است مدلول آن نصوص ظنی. با آن کہ گویم کہ نصوص ہم وارد گشتہ اند از برائے حقیقت خلافت او، کہما ذکرہ المحققون من المحدثین و المفسرین. فمعنی قول جدهمور العلماء من اهل السنہ علی ما ذکرہ بعض المحققین انه علیہ الصلاة والسلام لم ينص علیہا لأحد، انه لم یأمر بها لأحد، وما ذکرنا ظہر حقیقۃ خلافتہ الصدیق و بطل احتمال الإکراه و التقیۃ. وایضا اکراه و تقیۃ آن زمان احتمال داشت کہ اہل آن عصر تابع حق نہ می بودند و بہ سعادت خیر القرون قرنی مستسعہ نہ می گشتند، قال ابن الصلاح و المنذری الصحابة کلمہم عدو و قال ابن حزم الصحابة کلمہم من اهل الجنة قطعاً، قال سبحانه و تعالی: لا یستوی منکم من انفق من قبل الفتح و قاتل اولئک اعظم درجۃ من الذین انفقوا من بعد و قاتلوا و کلاً وعد الله الحسنی. لا ینہم المخطبون فثبت لکل منہم الحسنی و ہی الجنة، و لا یتوہم ان التقیید بالانفاق و القتال فیہا یخرج من لا یتصف بذلک منہم، لان تلک القیود خرجت فخرج الغالب فلا مفہوم لہا، علی ان المراد من اتصف بذلک و لو بالقوة و العزم.

وایضا اکراه و تقیۃ مستلزم نقص حضرت امیر است کرم اللہ تعالی و جہہ زیرا کہ در اکراه ترک عزیمت است و در تقیۃ کتمان حق کہ منہی عنہ است، ہر گاہ مومن عامی مہمباً ممکن بہ ترک اولی راضی نہ شود و بہ امر منہی عنہ مرتکب نہ گردد، فکیف اسد اللہ و زوج بنت رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ و آلہ وسلم کہ در شجاعت صفدری بظہر بود مرتکب جنین امور ناشائستہ گردد، وایں ہا از کمال جہالت و فطر ضلالت قذیح آن حضرت را تلخ خیال کردہ اند نقصان او را کمال دانستہ آفہن زین کہ سوء عملہم قرآہ حسناً. قال علماء ما وراء النہر: چون شیعہ سب و لعن حضرات شیخین ذی النورین بعضی از واج طاہرات رضوان اللہ تعالی علیہم اجمعین کہ کفر است تجویزی کنند، بر باد شاہ اسلام بلکہ سائر انام بنا بر امر ملک

لہ ای المفہوم و المخالف لہ یعنی بہ اجبار بیعت کردن و از روی ترس اجتناب از اظہار حق کردن.

علام قتل و قمع آنها اعداءِ دینِ الحق و واجب لازم است و تخریبِ ائمنیه و اخذِ اموال و امتنع ایشاں جائز.  
شیعه در جواب به طریق منع گفته اند که شارح عقائد نسفی دریں که سب شیخین کفر باشد اشکال کرده و صاحب جامع اصول شیعه را از فرق اسلامیہ شمرده و صاحبِ موافق نیز بریں رفته و نزد امام محمد غزالی سب شیخین کفر نیست و شیخ اشعری شیعه را بلک اهل قبله را کافر نہ می داند پس آل چه ایں حضرات در تکفیر شیعه فرمودند، نہ موافق سبیل مؤمنان است و نہ مطابق حدیث و قرآن.

أَقُولُ مُثْبِتًا لِلْمَقْدِمَةِ الْمَشْتَرُوعَةِ. كَسَبِ شَيْخَيْنِ كَفَرَا اسْتِ وَا حَادِيثِ صَحِيحِهِ بَرَأْنِ الْكَمَا أَخْرَجَ  
الْمَحَامِلِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ عَنْ عُوَيْبِ بْنِ سَاعِدَةَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ  
اخْتَارَنِي وَاخْتَارَنِي أَصْحَابًا فَجَعَلَ مِنْهُمْ زُرَّاءَ وَأَنْصَارًا وَأَصْهَارًا فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَ  
النَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَكَمَا أَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبَّيْتُ مِنْ بَعْدِي قَوْمًا لَهُمْ نَبَزٌ يُقَالُ لَهُمُ الْمَرَأِضَةُ فَإِنْ  
أَذْرَكْتَهُمْ فَأَقْتَلَهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْعَلَامَةُ فِيهِمْ قَالَ يُقْرَأُ بِكَ بِمَا  
لَيْسَ فِيكَ وَيَطْعَمُونَ عَلَى السَّلَفِ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي  
فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَأَمْثَالِ أَيْنِ، أَحَادِيثِ بَسِيْرٍ آتِيَةٍ اسْتِ وَا ایں رسالہ  
گنجائش ذکر آل ہا نہ دارد.

وایضا سب موجب بغض ایشاں است و بغض ایشاں کفر است. بِخَبَرِ مَنْ أَبْغَضَهُمْ  
فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَمَنْ إِذْ أَهَمُّ فَقَدْ إِذْنِي وَمَنْ إِذْنِي فَقَدْ إِذْنِي اللَّهُ، وَأَيْضًا أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَبَارَكَ وَسَلَّمَ قَالَ حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِيْمَانٌ وَبُغْضُهُمَا  
كُفْرٌ وَأَخْرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا لِي لَأَرْجُو لَأَمْتِي فِي حُبِّهِمْ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَا أَرْجُو  
فِي قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبُغْضِ ايشاں را بر حُب ایشاں مقایسه باید کرد لِأَنَّهَا عَلَى طَرَفَيْ نَقِيضٍ.  
و نیز تکفیر مومن کفر است چنان کہ در حدیث صحیح وارد است مَنْ رَمَى رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ عَدُوَّ  
اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ رَجَعَتْ عَلَيْهِ، و ما به یقین می دانیم کہ ابی بکر و عمر مؤمنان اند و دشمنان خدا نیستند  
و مبشر به جنت اند، پس تکفیر ایشاں راجع به قائلان باشد به مقتضای ایں حدیث، فَيُحْكَمُ بِكُفْرِهِمْ.

لَهُ النَّبَزُ، أَلْقَبُ وَيَكْتَرُ فِي مَا كَانَ دَمًا ۝ يُقْرَأُ بِكَ بِمَا لَيْسَ فِيكَ، يَمْدَحُونَكَ

و این حدیث اگرچه خبر واحد است اما حکم تکفیر از و معلوم می شود اگرچه جاحد او کافر نشود.

قَالَ إِمَامُ عَصْرِهِ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مِنْ أَجْلِ شَيْوُخِ الْإِسْلَامِ إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَنْقُصُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ زَنْدِيقٌ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ وَالرَّسُولَ حَقٌّ وَمَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ وَمَا آذَى إِلَيْنَا ذَلِكُ كُلُّهُ إِلَّا الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ فَهَنْ جَرَحَهُمْ إِنَّمَا أَرَادَ إِبْطَالَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَيَكُونُ الْجَرْحُ بِهِ الصَّقَ وَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالزُّنْدَاقَةِ وَالصَّلَاةِ وَالْكَذِبِ وَالْعِنَادِ هُوَ الْأَقْوَمُ الْأَحَقُّ.

وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّشْتَرِيُّ وَنَاهِيكَ بِهِ عَلَيْهَا وَرُهِدًا وَمَعْرِفَةً وَجَلَالَةً لَمْ يُؤْمَرْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يُؤَقِّرْ أَصْحَابَهُ.

وَسُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَكَفَاكَ بِهِ جَلَالَةً وَعِلْمًا أَيُّهُمَا أَفْضَلُ مُعَاوِيَةُ أَوْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ الْغُبَارُ الَّذِي دَخَلَ أَنْفَ فَرَسٍ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَذَا أَمْرَةً، أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ فَضِيلَةَ صُحْبَتِهِ وَرُؤْيَتِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَعْدِلُ لَهَا شَيْءٌ وَهَذَا فِي مَنْ لَمْ يَجْعَلِ إِلَّا بِجَرْدِ رُؤْيَتِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَمَا بِالْكَ فِي مَنْ ضَمَّ إِلَيْهَا تَهْ هَاجَرَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَنْفَقَ أَمْوَالَهُ وَذَخَائِرَهُ وَبَدَلَ مَهَجَهُ أَوْ نَقَلَ شَيْئًا مِنَ الشَّرِيعَةِ إِلَى مَنْ بَعْدَهُ فَمَهَذَا أَمَّا لَا يُهَيِّبُ إِذْ رَأَى فَضِيلَهُ أَصْلًا.

و شك نیست که شیخین از اکابر صحابه اند بلکه افضل ایشان پس تکفیر بک تنقیص ایشان موجب کفر و زندق و ضلالت باشد کما لا یخفی .

وَفِي الْمَحِيطِ لِ مُحَمَّدٍ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِ لَا يَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ الرَّافِضَةِ لِأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا خِلَافَةَ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَقَدْ اجْتَمَعَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى خِلَافَتِهِ، وَفِي الْخُلَاصَةِ مَنْ أَنْكَرَ خِلَافَةَ الصِّدِّيقِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَفِي الْمَرْغِينَانِي وَيَكْرَهُ الصَّلَاةُ خَلْفَ صَاحِبِ هَوَى أَوْ بِدْعَةٍ وَلَا يَجُوزُ خَلْفَ الرَّافِضَةِ، ثُمَّ قَالَ وَحَاصِلُهُ أَنَّ كُلَّ مَا هُوَ هَوَى يُكْفَرُ بِهِ لَا يَجُوزُ وَالْأَفْجُوزُ وَيَكْرَهُ وَكَذَا مَنْ أَنْكَرَ خِلَافَةَ عُمَرَ فِي أَصْحَابِ الْأَقْوَالِ، هَرِگَاهُ انْكَارِ خِلَافَتِ إِشَانَ كَفَرُ بِأَشَدِّ كَيْفِ حَالٍ مَنْ سَبَّهُمْ أَوْ لَعَنَهُمْ. پس ظاهر شد که تکفیر شیعه مطابق احادیث صحاح و موافق طریق سلف است و آن که از بعضی اهل



سنت عدم تکفیر شیعه نقل کرده اند بر تقدیر صحت و دلالت آن بر عدم تکفیر این ہا محمول بر توجیہ و تاویل است لیطابق الأحادیث و مذهب جہہ نور العلماء .

وایضاً شیعه از سب و لعن حضرت عائشہ انکار نموده در بارہ حضرت صدیقہ علیہا الرضوان بہ سبب مخالفت طعن و تشنیع ثابت کرده اند و گفتند کہ آن چہ از خبت و فحش در بارہ عائشہ بہ شیعه نسبت کرده اند کاشائثہ کاشائا، اما چون عائشہ مخالفت امر و قرآن فی بیوتیکن نمودہ بہ بصرہ آمدہ و بہ حرب حضرت امیر اقدام نموده و بہ حکم حدیث "حَرْبُكَ حَرْبِي" حرب حضرت امیر حرب حضرت پیغمبر است صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم و محارب پیغمبر یقیناً مقبول نیست بنا بریں مورد طعن شدہ .

گویم، پوشیدہ نہ ماند کہ امر بہ ملازمت بیوت و نہی از خروج آن ہا مطلق کہ شامل جمیع احوال و از منہ باشد مراد نیست و خروج بعض از و اج آن سرور علیہ الصلاة والسلام با او در بعضی اسفار بر آن دلالت می کند پس امر بہ ملازمت بیوت مخصوص گشت بوقت دُونَ و قَتِّ و حَالِ دُونَ حَالِ و در رنگ عام مخصوص ببعض شب و عام مخصوص ببعض از روے مدلول ظنی است، مجتہد راجحانہ است کہ افراد دیگر ہم بہ علت مشترکہ از ان اخراج نماید، و شک نیست کہ حضرت صدیقہ رضی اللہ تعالیٰ عنہا عالمہ و مجتہدہ بودہ، ترمذی از ابو موسیٰ روایت می کند کہ او گفته ما اشکل علینا اصحاب رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم حدیث قط فسیالنا عائشہ الا وجدنا عندہا علمنا، پس تواند بود کہ حضرت صدیقہ خروج خود را در بعض اوقات یا بعض احوال از برائے منافع و مصالح از ان تخصیص کردہ باشد و لا محذور فیہ و لا طعن، علی انا نقول الظاہر من سیاق قولہ تعالیٰ و لا تبرجن تبرج الجاہلیۃ الاولیٰ ان المراد نہی الخروج بلا ستر و لا حجاب و اما الخروج مع الستر و الحجاب فخرج عن النهی،

و خروج حضرت صدیقہ از برائے اصلاح بودنہ از برائے حرب کہما قال بعض المحققین و اگر از برائے حرب باشد چنان کہ مشہور است فلا بأس بہ ایضاً لائتہ کان عن اجتهاد لا عن ہوی چنان کہ شارح مواقف از آمدی نقل می کند کہ واقعات حمل و صفین از روے اجتهاد بودہ، و المجتہد وان کان مخطیاً لا موانع اخذہ علیہ، قال القاضی البیضاوی فی تفسیر قولہ تعالیٰ: لولا کتاب من اللہ سبق، لولا حکم من اللہ سبق اثباتہ فی اللوح و هو ان لا یعاقب المخطی فی اجتهادہ .

یا آن کہ گویم خطای مجتہدیم نزد خداے تعالیٰ داخل ہدایت است کما نقل رزین عن عمر بن الخطاب رضی اللہ تعالیٰ عنہ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم یقول سألت ربی عن اختلاف اصحابی من بعدی فأوحی اللہ الیّ یا محمد ان اصحابک عندی بمنزلة النجوم فی السماء بعضها اقوی من بعض ولکل نور فمن أخذ بشیء مما هم علیہ فهو عندی علی ہدی ثم قال اصحابی کالنجوم بائہم اقتدایتم اہتدایتم۔

وحدیث حرّیک حرّبی تواند بود کہ نزد حضرت صدیقہ بہ ثبوت نہ رسیدہ باشد یا مخصوص باشد بہ حرب مخصوص چہ تواند بود کہ اضافت از برائے عہد باشد۔

وایضا شیعہ از برائے ترویج کتب باطلہ خود و تزییف کتب اہل سنت آوردہ اند کہ در کتب شیعہ چنین است کہ در وقت حضور ابن ام مکتوم اعمی در خدمت حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم کسے از اہل حرم آن حضرت عبور کرد حضرت پیغمبر ازین معنی اعتراض فرمودند آن کس گفت یا رسول اللہ این شخص کو راست حضرت پیغمبر فرمود تو کو نیستی و علماء اہل سنت در کتب آوردہ اند کہ حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم عائشہ را کہتف مبارک خود برداشتہ تا تماشای جمعے کند کہ در کوچہ سازی نواختند بعد از مدتی فرمودہ یا حمیراء اهل شبعت، ای عمل را بہ آزدل ناس نسبت نہ می توان کرد۔

پوشیدہ نہ ماند۔ تواند بود کہ این واقعہ پیش از نزول آیت حجاب متحقق شدہ باشد و منع از حضور ابن ام مکتوم بعد از نزول آن، همچنین تواند بود کہ آل لہو لہو مشروع باشد نہ ممنوع چنانکہ در اخبار صحاح وارد است عن قریب مذکور خواہد شد کہ حبشہ در مسجد حضرت پیغمبر صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم نیزہ بازی میکردند آن رنگ تیر اندازی است در حق آنکہ ہر دو آلہ غزا و جہا داند تیر اندازی مشروع است فلذا اما ہو مثلہ، و نیز وقوع آن لہو در مسجد دلالت بر مشروعیت آن می کند کما لایحقی۔

و کو سلم کہ بعد از نزول آیت حجاب بودہ پس گویم کہ حضرت صدیقہ در آن وقت صغیرہ بودند نہ مکلفہ کما یفہم منہما روی البخاری و مسلم عن عائشہ رضی اللہ تعالیٰ عنہا قالت قال اللہ لقد رأیت النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم یقوم علی باب حجرتی و الحبشۃ یلعبون بالحراب فی المسجد و رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وآلہ وسلم یسترنی بردائہم لانی لایحیی لعیبہم بین اذنیہ عاتقہم ثم یقوم من اجلی حتی اکون انا الّتی انصرف فاقدر و اقدر الجاریۃ الحدیثۃ السن الحریصۃ علی اللہو۔ فہذا یدل علی انہا کانت صغیرۃ یومئذ غیر مکلفۃ وان اللہو

كَانَ مَشْرُوعًا لِمَنْ مَنَعَهُ إِذَا لَعِبَ بِالْحِرَابِ بِمَنْزِلَةِ الرَّقْمِيِّ فِي الْإِعْدَادِ لِلْجِهَادِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ كَانَ فِي السَّجْدِ فَظَهَرَ  
أَنَّ قَوْلَهُمْ حَمَلُ عَائِشَةَ وَقَوْلُهُمْ يَضْرِبُونَ الْمُعَازِفَ مِنْ تَحْرِيفَاتِهِمْ، قَبَّحَهُمُ اللَّهُ.

بدانکہ در اصحاب کرام در آمدن در میان ایشان حکمها نمودن از کمال بی ادبی و فرط بی سعادتی است طریق آسانم  
آن است که منازعات اختلافاتی که در میان ایشان واقع شده، علم حق سبحانه مفوض سازند همه ایشانرا جز بیکی یاد  
نکنند و حسب ایشانرا حسب پیغمبر علیه الصلاة والسلام دانند، "مَنْ أَحَبَّهُمْ فَجِئِي أَحَبَّهُمْ" حدیث صحیح است قَالَ الشَّافِعِيُّ  
أَوْ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ تَلَا مَا عَظَّمَهُ اللَّهُ عَنْهَا أَيَّدِيْنَا فَلَمْ يَطْرُقْ عَنْهَا السُّنْتَانَا. اما چون شیعه شیعه اصحاب عظام  
به بدی یاد میکنند و بسبب لعن ایشان جرأت می نمایند علماء اسلام را واجب لازم است که رد آنها نمایند و مفسد ایشانرا  
ظاهر سازند ازین قبیل است بعضی سخنان که ازین حقیر درین باب به تحریر آمده چنانچه در صدر رساله ذکر یافته.

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا  
رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ.

وَلَنُخِمْ الرِّسَالَةَ بِالْحَاتِمَةِ الْحَسَنَةِ وَذِكْرٍ مَنَابِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَدَائِحِهِمْ وَفَضَائِلِهِمْ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّهَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا. أَكْثَرَ التَّفْسِيرِينَ عَلَى  
أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَتَذَكِيرٌ لِمَنْ يَرْضَاهُمْ عَنْكُمْ وَمَا بَعْدَهُ وَقِيلَ نَزَلَتْ  
فِي نِسَائِهِمْ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَآلِهِمْ وَسَلَّمَ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَ: وَأَذْكُرُنَّ مَا يُشَلِّي فِي بَيْوتِكُنَّ، وَنُسِبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
وَقِيلَ الْمُرَادُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَهُ، وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّهَا  
نَزَلَتْ فِي خَمْسَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَذَهَبَ

له قوله علماء اسلام را واجب لازم است، الخ. این صدمه است که از دل دردمند حضرت ایشان سر بر آورده و این عاجز می بیند که  
عجب اثری پیدا کرده، شاه ولی الله تعزیر رساله کردند در فارسی رساله الخافضه للهله الراضه نوشتند فرزند جلیل القدر ایشان  
شاه عبدالعزیز کتابی حافل موسوم به تحفه اثنا عشریه در اوائل ماه ثلث عشرتالیف نمودند بعد از بیست سال در ۱۲۲۴ هـ شیخ الحافظ غلام محمد  
بن محی الدین بن عمر الاسلمی کتاب را به عربی ترجمه کرد و در ۱۳۳۵ هـ علامه عراق سید محمود شکری آلوسی آنرا مختصر کرد که در استانبول طبع شده  
محب الدین خطیب دمشق مقدمه این مختصر نوشته و بیان آن افراد کرده که در رد این طائفه شیعه رساله نوشته اند ترجمه تحفه به اردو نیز شده که  
موسوم به تحفه مجیدیه است شاه عبدالعزیز در کتابی دیگر صد و هفت مکاتیب و هفت باطل عقائد ایشانرا نوشته اند و به کثرت مسائل فاسده ایشان را  
بیان کرده اند از آن جمله یکی این است که نزد این بے دوتان تفضیل لعن حضرت عمر رضی الله عنه است بر ذکر الله جل شانہ ثابت است (ص ۵۰۶،  
مطبوعه حسنی ۱۲۶۱ هـ) قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْيُّ يَوْمَ فَكُونِ. در اوائل دوره چهاردهم محسن الملک محمد مهدی علی خاں شیعی را پروردگار توفیق توبه  
بخشید و مسلمان شد و کتاب آیات بینات نوشت و در خرمن روافض آتش در داد. جَزَاءُ اللَّهِ خَيْرًا وَرَحْمَةً.

التَّغْلِبِيُّ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ جَمِيعُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْمُرَادُ مِنَ الرَّجْسِ الْإِثْمُ وَالشُّكُّ فِي مَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ وَثَبَّتْ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ تَخْرِيمُهُمْ عَلَى النَّارِ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: نَدُّعُ ابْنَاءَنَا وَابْنَاءَكُمْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَعَنِ الْمَسُورِيِّ مَخْرَمَةٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاطِمَةُ بِضَعَةٌ مِثِّي فَمَنْ أَبْغَضَهَا أَبْغَضَنِي وَفِي رِوَايَةٍ يُمِيزُ بَيْنِي مَا رَأَيْتُهَا وَيُؤْذِنِي مَا إِذَا هَا وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّبَاكِ حَتَّى آتَى خِباءَ فَاطِمَةَ فَقَالَ أَنْتُمْ لَكُمْ لِكْحٌ يَعْني حَسَنًا فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَهُ يُسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَاجِبُهُ وَاجِبَتْ مِنْ يُحِبُّهُ وَعَنْ أَنَسِ قَالَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَقَالَ فِي الْحُسَيْنِ أَيْضًا كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الْآخِرِ كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ عِثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ يُخْلِفُونِي فِيهِمَا وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَهُمْ وَسِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَهُمْ وَعَنْ جَمِيعِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ عَمِّي عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَسَأَلْتُ أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَاطِمَةُ فَقِيلَ مِنَ الرِّجَالِ قَالَتْ زَوْجُهَا وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ الْحَسَنُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ الصُّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَامِلًا لِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ سَعَى عَلِيٌّ عَاتِقَهُ فَقَالَ رَجُلٌ نِعْمَ الْمَرْكَبُ رَكِبْتَ يَا غَلَامُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَنِعْمَ الرَّكَبُ هُوَ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا أَيَّامَهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى

لَهُ أَنْتُمْ لَكُمْ آيَاتٍ جَاكُودِكُ اسْت .

عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ وَقَالَتْ إِنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حِزْبَيْنِ حِزْبٍ فِيهِ  
 عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسُودَةُ وَالْحِزْبُ الْآخِرُ أُمَّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى  
 عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَ حِزْبَ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا كَلِمِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ  
 يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ فَلْيَهْدِ  
 إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ فَكَلِمَتُهُ فَقَالَ لَهَا لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي تَوْبٍ أَمْرًا  
 إِلَّا عَائِشَةُ قَالَتْ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ فَأَرْسَلْنَ إِلَى رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ فَكَلِمَتُهُ فَقَالَ يَا بَنِيَّةُ الْآتِحِينَ مَا حُبُّ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَاجِبِي  
 هَذِهِ، وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا غَرَّتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَالِإِلهِ  
 وَسَلَّمَ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتُهَا وَلَكِنْ كَانَ يَكْثُرُ ذِكْرُهَا وَمَا دَبَّحَ الشَّاةُ ثُمَّ  
 يَقْطَعُهَا أَعْضَاءً ثُمَّ يَجْعَلُهَا فِي صَدَأِ خَدِيجَةَ فَمَا قُلْتُ لَهُ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا  
 خَدِيجَةَ فَيَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ الْعَبَّاسُ مِيٌّ وَأَنَا مِنْهُ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى  
 عَلَيْهِ وَالِإِلهِ وَسَلَّمَ أَحْبَبُوا اللَّهَ تَعَالَى لَهَا يَغْدُو كُمْ مِنْ نِعْمَةٍ وَأَحْبَبُونِي لِحُبِّ اللَّهِ وَأَحْبَبُوا أَهْلَ بَيْتِي  
 لِحُبِّي، وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ اخِذٌ بِبَابِ الْكُعْبَةِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَالِإِلهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ إِلَّا إِنْ مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةٍ تُوجُّ مِنْ رُكْبَانِجِي وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا  
 هَلَكٌ. فَلْيَكُنْ هَذَا آخِرَ الرِّسَالَةِ.

الهي بحق بني فاطمہ کہ بر قول وایمان کم خاتمہ

اگر دعوتم رد کنی و ر قبول من دست دامن آل رسول

الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى الْإِخْتِيارِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ سَيِّدِ  
 الْأَنْبِيَاءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامِ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة السنينة في الانتصار للفرقة السنينة

للإمام الكبير والعارف الشهير الشيخ أحمد قطب الدين المدعو بشاه ولي الله الدهلوي  
قدس الله سره ونور ضريحه.

المتولد: يوم الأربعاء ١٤ من شوال ١١١٤ هـ، ٢١ من فبراير ١٧٠٣ م

المتوفي: يوم السبت ٢٩ من المحرم ١١٧٦ هـ، ٢٠ من أغسطس ١٧٦٢ م

إمتاز الشيخ رحمه الله من بين العلماء بالجمع بين الوعائين والرُسوخ في  
العلمين، علم الشريعة وعلم الطريقة، فهو كما كان مفسراً، محدثاً، أصولياً، فقيهاً،  
أديباً، شاعراً، كان عارفاً، ولياً، صاحب كشف صحيح، ومراقبة فياضة، وتاليقاته  
القيمت تدل على علو كعبه وصفاء ذهنه في كلا العلمين، ومع تبحر علمه ووسعة  
معلوماته لم يخالف الجمهور في مسألة ما ولو سعة مشربه ودرأيته الكاملة  
كان يأتي لأقوال سادة الصوفية الصافية مخرجاً صحيحاً ووجهاً مقبولاً مما أمكن.

اشتغل الشيخ رحمه الله بعد الدراسة ونيل الخلافة بالتدريس وتلقين الذكر  
ثم اشتاقت نفسه إلى الحرمين المحترمين زادها الله شرفاً وتكريماً فسافر إلى تلك  
البقاع المقدسة سنة ثلاث وأربعين ومائة بعد ألف من الهجرة لنيل مزيد الفضل  
والكمال وأقام هنالك سنتين واستفاد من العلماء الأعلام ظاهراً ومن الأئمة المقدسة  
والمشاهيد المباركة ومن الحضور في روضة من رياض الجنة ثم المشول بين يدي  
الرسول صلى الله عليه وآله وعلى صحبيه المكرمين وجميع أصحابه باطنياً، فبإلهام من  
سعادة نالها ومكرمة فاز بها.

وفي أثناء قيامه بالطبابة الطيبة سنة أربع وأربعين ومائة وألف عمَّاب رسالة رَدِّ روافض  
لاوحد زمانه وفرائد أوانه، الوجه هذا الساسخ في الشريعة والطريقة والطود السامخ

في المعرفة والحقيقة ناصر السنة وقامع البدعة، الإمام العارف العالم الأمامي مولانا الشيخ أحمد القاروق في المائريدي الحنفي النقشبندی السرهندي أحله الله بمجموعة الخلد وبوأه حظيرة الرضا بامراستاذة الجليل وشيخه النبيل أبي طاهر جمال الدين محمد بن برهان الدين إبراهيم المدني الكردي الكوراني الشافعي، وسماها المقدمة السنية في الانتصار للفرقة السنية، ولم يكتب رحمه الله على التعريب فقط بل زاد فوائد والحق في آخرها مناظرته مع شيعي جعفري في المدينة المنورة وفيها فوائد جمة.

وهذه الرسالة التي نحن بصدد تصحيحها وطباعتها لم تطبع إلى اليوم وكنت مشتاقا إلى مطالعتها والنظر إلى فوائدها، ولما أخبرت أن نسخة منها محفوظة عند الشيخ الوقور صاحب الفضل مولانا افتخار الحسن في كاندله من توابع مظفر نگر، يوبي. كتبت إليه عما كان يحتج في صدرى، ولما وصل خطابى إليه اتفق مجيئه إلى دهلي، فأتى بالرسالة وأعطانيها لأخذ صورتها الشمسية فأخذت الصورة وكتبتها كاملة في كراسة وذهبت بها إلى نهر ايج وقابلتها بنسخة مولانا السيد اعزاز الحسن وقد ساعدني في العمل مولانا محمد نعيم الله الخيالي جزاه الله خير الجزاء، ثم اتفق أن كتبت إلى صاحب النسبة والفضيلة والشرف مولانا المفتي السيد نجم الحسن الرضوي فتكرم علي وأرسل النسخة الخطية من خير اباد، وهذه النسخة قد أصاعتها الديدان ومع ذلك هي ناقصة عشرة صفحات ولولا هذا الخلل والنقصان لكانت أحسن النسخ لأن ناسخها رجل عالم وكتب الرسالة بكل دقة وإتقان نظير، ومع هذا الخلل فقد قابلت النسخة بها أيضا في كل ما استطعت قراءتها، ثم ساعدني عميد جامعة فتحبوري الواقعة في بلدة دهلي. صاحب الفضيلة والكرم مولانا القاضي سجاد حسين الأنصاري إذ أتى بعكس واضح جيد للرسالة المحفوظة في دار الكتب الأصفية الواقعة في حيدر اباد الدكن.

وَقَدْ كَتَبَ النَّاسِخُ فِي إِخْرَارِ الرَّسَالَةِ:

” وَقَعَ مُقَابَلَةً هَذِهِ الرَّسَالَةُ الْمُتَبَرِّكَةُ فِي يَوْمِ الأَرْبَعَاءِ فِي المَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ  
بِالتَّارِيخِ عِشْرِينَ مِنْ جُمَادَى الثَّانِي ١١٨٢ هـ .“

وَبِمُسَاعَدَةِ مَوْلَانَا إِظْهَارِ الحَقِّ قَدْ قَابَلْتُ الرَّسَالَةَ بِهَذَا العَكْسِ وَبَعْدَ  
اللَّتِيَا وَالتِّي بِفَضْلِ اللهِ وَكَرَمِهِ قَدْ رَسَيْتُ نَسْخَةً صَحِيحَةً مِّنْ هَذِهِ النَّسَاجِ  
الأَرْبَعَةِ وَإِنِّي اليَوْمَ أَقَدُّهَا إِلَى إِدَارَةِ المَجْلِسِ العِلْمِيِّ لِشَاهِ أَبِي الخَيْرِ قُدَّسَ سِرُّهُ،  
الْوَاقِعَةِ فِي زَاوِيَةِ حَضْرَاتِ النَّقْشَبَنْدِيَّةِ المُجَدِّدِيَّةِ الشَّهِيرَةِ بِزَاوِيَةِ شَاهِ أَبِي الخَيْرِ،  
الْوَاقِعَةِ فِي شَارِحِ شَاهِ أَبِي الخَيْرِ بِدِهْلِي رَقْم ٦ . لِطَبْعِهَا مَعَ رِسَالَةِ ”رَدِّ رَوَافِضِ“  
وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ وَأَنَا خَادِمُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَمُخْلِصُ سَادَةِ الصُّوفِيَّةِ  
الصَّافِيَّةِ: ” أَحِبُّ الصَّالِحِينَ وَ لَسْتُ مِنْهُمْ

لَعَلَّ اللهُ يَرْزُقُنِي الصَّلَاحَا“

أَبُو الحَسَنِ زَيْدُ العُمَيْرِيُّ الأَحْمَدِيُّ نَسَبًا وَشَعْبًا، وَالدَّهْلَوِيُّ مَوْلِدًا أَوْطَانًا  
وَالحَنْفِيُّ مِلَّةً وَمَذْهَبًا، وَالنَّقْشَبَنْدِيُّ المُجَدِّدِيُّ مَوْرِدًا وَمَشْرَبًا:

” رَحِمَ اللهُ عِبْدَةَ المُسْكِينِ

وَوَقَاةَ العَذَابِ يَوْمَ الدِّينِ“

■ يَوْمَ الجُمُعَةِ الخَامِسِ مِنْ شَهْرِ صَفْرِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ بَعْدَ الأَلْفِ مِنَ الهِجْرَةِ

|| مِنْ نَوْفَمْبَرِ سَنَةِ ١٩٨٣ م





رسالة

المقدمة السنبة في الانتصار للفرقة السنبة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ حَمْدُ الْحَامِدِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ضَيْقُ وَإِنْ كَانَ دُونَ مَا يَحِقُّ لَكَ أَوْ يَجِبُ أَنْ يُؤَدَّى إِلَيْكَ وَأَنْتَ مَا لَكَ تَوَاصِيهِمْ وَخَالِقُ سَرَائِرِهِمْ وَصِيَاصِيهِمْ وَإِنْ كَانُوا أَهْوَنَ مِنْ أَنْ يُزِيدُوا فِي مُلْكِكَ أَوْ يَثْبُتَ لَهُمْ حَقُّ عَلَيْكَ، لَا أَحْصِي شَاءًا عَلَيْكَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ وَلَا اسْتَطَبَّحُ الْإِخْلَاصَ لَكَ وَالْإِخْبَاتَ إِلَيْكَ إِلَّا هَدَيْتَنِي بِحَارِ قُدْسِكَ، الْخَيْرُ كُلُّهُ بِيَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ. اَعْفِرْ جَبْهَتِي لَدَيْكَ وَأَقْبَلْ بِكَلِمَتِي عَلَيْكَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ سُلْطَانُهُ، الْبَاهِرُ بُرْهَانُهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ الَّذِي أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَأُعْطِيَ مَنَابِعَ الْحِكْمِ، فَخَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ وَالْمُرْسَلِينَ وَعَمَّتْ شَفَاعَتُهُ الْمَذْنُوبِينَ يَوْمَ الدِّينِ، صَلَّى اللَّهُ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى إِخْوَانِهِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْإِلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ فَيَقُولُ الْفَقِيرُ وَإِلَى اللَّهِ بِنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَامِلُهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِفَضْلِهِ الْعَظِيمِ الْعَلِيِّ لَمَّا سَاقَنِي سَائِقُ الْعَنَالِيَةِ الْأَمْرَلِيَّةِ وَقَادَنِي قَائِدُ الرَّحْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ إِلَى حَجِّ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَزِيَارَةِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ فَقَضَيْتُ مِنْهَا بَعْضَ وَطَرِي وَقَرَّتْ بِهِمَا وَبِاللَّهِ الْإِيْمَةُ بِصِيْرَتِي وَبَصْرَايَ :

وَلَوْ أَنَّ لِي فِي كُلِّ مَنبَتٍ شَعْرَةٌ لِسَانًا لَمَّا اسْتَوْفَيْتُ وَاجِبَ حَمْدِهِ

طَفَقْتُ أَسْأَلُ أَهْلَ دَارِ الْهَجْرَةِ عَنْ عُلَمَائِهِمْ وَأَفْخَصُ عَنْ كِبَرَائِهِمْ وَعُظَمَائِهِمْ لِأَلْتَمِسَ مِنْ بَرَكَاتِهِمْ وَأَسْمَعَ مِنْ رَوَايَاتِهِمْ، حَتَّى جَرَّنِي التَّوْفِيقُ إِلَى أَرْفَعِهِمْ قَدَرًا وَأَوْسَعِهِمْ صَدْرًا وَأَكْثَرِهِمْ عِلْمًا وَأَوْفَرِهِمْ جِلْمًا وَأَشْمَخِهِمْ أَسْنَادًا وَأَرْسَخَهُمْ أَوْتَادًا وَأَصْرَحَهُمْ مَعْدِنًا وَأَسْمَجَهُمْ دِيْدِنًا، الَّذِي خَلَعَ الزَّمَانَ خِلْعَ الْمَكَارِمِ وَالْمَعَالِي

عَنْ إِخْرَاهَا عَلَيْهِ. وَوَضَعَ أَرْقَمَةَ الْفَضَائِلِ الْكَسْبِيَّةِ وَالْوَهْبِيَّةِ بِأَجْمَعِهَا فِي يَدَيْهِ، وَأَتَاهُ  
ظَاهِرَ الْعِلْمِ وَبَاطِنَهُ الْمَثَانُ، وَجَعَلَهُ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا لَا يَبْغِيَانِ، قَدْ وَثَقْنَا وَشَيْخُنَا  
أَبُو طَاهِرٍ جَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ الرَّبَّانِيُّ ابْنُ الْأَمَامِ الْعَارِفِ بِاللَّهِ بُرْهَانَ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ  
الْمَدَنِيِّ الْكُرْدِيِّ الْكُورَانِيِّ، أَدَامَ اللَّهُ الْمَجْدَ بَيْنَ بُرْدَيْهِ وَأَفَاضَ مِنْ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا  
وَالدِّينِ سَحَابًا مُسْتَدِيمَةً عَلَيْهِ. وَقُلْتُ فِيهِ،

لَهُ الْمُلْكُ فِي شَرْقِ الْعُلُومِ وَعَرْبِهَا      يَنْقُدُ فِيهَا الْحُكْمَ بَحْثًا وَتَبْيَانًا  
إِلَيْهِ مَقَالِيدُ الْمَعَارِفِ سَلِمَتْ      أَتَاهُ عَوِيصَاتُ الدَّقَائِقِ خُضْعَانًا  
هُوَ الْبَحْرُ مِنْ أَيْ التَّوَارِحِ وَرَدَّتْهُ      تَمَوْجٌ مَعْرُوفًا وَبِرًّا وَرَاحِسَانًا  
كَأَنَّ كَمَا لَاتِ الْأَنَامُ تَجَسَّدَتْ      فَصَارَتْ لَهُ فِي عَالَمِ الْجِسْمِ أَرْكَانًا  
فَلَا زَالَ لِلنَّسَانِ عَيْنًا قَرِيرَةً      وَدَامَ لِعَيْنِ الدَّهْرِ بِاللُّطْفِ إِنْسَانًا

فَبَيْنَمَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ أَجْتَنِي مِنْ شِمَارِ بَرَكَاتِهِ وَأَخَذَ عَنْهُ قِرَاءَةً وَإِجَازَةً حَدِيثَ  
ثِقَاتِهِ إِذْ جَرَى عَلَيَّ لِسَانِي ذِكْرَ الْفِتْنَةِ الَّتِي أَبْقَطَهَا الرَّافِضَةُ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فِي عَصْرِ  
السُّلْطَانِ الْمَنْصُورِ أَوْ رَبِّكَ عَبْدِ اللَّهِ خَانَ وَمَارَدَ اللَّهُ كَيْدَهُمْ فِي نَحْوِهِمْ وَأَوْقَدَ السَّعِيرَ  
فِي صُدُورِهِمْ بِالرِّسَالَةِ الْفَارِسِيَّةِ الَّتِي أَنْشَأَهَا أَوْحَدُ زَمَانِهِ وَقَرِيدُ أَوَانِهِ الْجَهْبَدُ  
الرَّاسِخُ فِي الشَّرِيعَةِ وَالطَّرِيقَةِ، وَالطُّودُ الشَّامِخُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْحَقِيقَةُ نَاصِرُ السُّنَّةِ وَ  
قَامِعُ الْبِدْعَةِ. الْمُسْلِكُ فِي شَرِيعَةِ الْهُدَى وَآكِرُ مَبَاهِمِ شَرَعَاتِهِ، سِرَاجُ اللَّهِ  
الْمَوْضُوعُ لِيَسْتَضِيَ بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَيْفُ اللَّهِ الْمَسْئُولُ عَلَى  
أَعْدَائِهِ مِنَ الْكُفْرَةِ وَالْمُبْتَدِعِينَ. الْأَمَامُ الْعَارِفُ الْعَالِمُ الْأَمْعُورُ مَوْلَانَا  
السَّيِّخُ أَحْمَدُ الْقَارُوقِيُّ الْمَاتَرِيدِيُّ الْحَنْفِيُّ النَّقْشَبَنْدِيُّ السَّرْهَنْدِيُّ، جَزَاهُ اللَّهُ  
سُبْحَانَهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْجَزَاءِ وَأَحْلَهُ بِحُبُوحَةِ الْخُلْدِ وَبَوَاءَهُ حَظِيرَةَ الرِّضَا،  
فَأَمَرَنِي الشَّيْخُ دَامَ مَجْدُهُ بِتَعْرِيبِهَا وَنَقْلِهَا إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَتَقْرِيبِهَا فَاعْتَمَتُ أَمْرَهُ وَ  
وَبَادَرْتُ إِلَيْهِ وَاقْتَحَمْتُ فِي ذَلِكَ وَأَلْبَبْتُ عَلَيْهِ عِلْمًا مَبْنِيًّا بِأَنَّهُ مِنْ التَّعَرُّضِ لِنَفْحَاتِ  
اللَّهِ وَالْعَمَلِ بِمَرْضَاتِ اللَّهِ وَلَهَا صَمَمْتُ الشَّرُوعَ لَمْ تَرْضَ جِبَلَتِي أَنْ يَكُونَ حَرْفَ التَّرْجَمَةِ

صُنِعَتْ فَسَازِيدُ فِي الْمَوَاضِعِ الْمُنَاسِبَةِ قَوَائِدَ جَلِيلَةً ظَهَرَتْ لِي فِي إِشْنَاءِ تَعْرِيْبِهَا وَ  
وَأَجُوبَةً قَامِعَةً تَزِيدُ فِي عَوِيلِ الشَّيْعَةِ وَنَجِيْبَةً وَأَصْدِرُهَا بِقَوْلِي: قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ  
عَفَى اللَّهُ عَنْهُ: "وَأَحْتَمُّهَا بِقَوْلِي: "انْتَهَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ" وَكَانَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَارْبَعِينَ وَ  
مِائَةِ وَالْفِ مِنْ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالتَّجِيْبَةِ وَسَمَّيْتُ رِسَالَتِي  
هَذِهِ بِالمَقْدِمَةِ السَّنِيَّةِ فِي الْإِنْتِصَارِ لِلْفِرْقَةِ السَّنِيَّةِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْبَلَهَا مِنِّي  
فَيَنْفَعَهَا عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ رَحِيمٌ لِلْعَالَمِينَ.

كفائتكم، لله در الشَّيْخِ فَإِنَّ لَهُ مَعَ مَا أَوْلَاهُ اللَّهُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ مِنَ  
الشَّهَامَةِ وَالتَّجَابَةِ وَكَثْرَةِ الْعِلْمِ وَتَوْقُدِ الدِّهْنِ وَاسْتِقَامَةِ الْعَمَلِ وَالتَّغْيِرَةِ فِي اللَّهِ  
وَرَسُولِهِ وَالكِرَامَاتِ الْجَلِيلَةِ وَالبَقَامَاتِ الْجَزِيلَةِ، أَيَادِي فِي رِقَابِ أَهْلِ الْهِنْدِ، وَ  
مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ.

١. مِنْهَا. أَنَّهُ نَشَرَ الطَّرِيقَةَ النَّقْشَبَنْدِيَّةَ فِي أَطْرَارِ الْهِنْدِ، فَتَهَدَّبَ بِهَا وَيَا صَاحِبِهَا أَيْضًا مِنْهُمْ  
٢. مِنْهَا. أَنَّهُ حَكَمَ فِي الْإِحْتِلَافِ الْوَاقِعِ بَيْنَ الصُّوفِيَّةِ وَالْفُقَهَاءِ وَسَنَدَ كَرَاهَةَ حُكْمًا فَصَلًا  
وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ فِقْهًا حَنِيفِيًّا مَا تَرِيدِيًّا، فَضَمَّ صِفَاوَةَ الطَّرِيقَةِ وَخُلَاصَتَهَا وَتَرَكَ رُسُومَهُمْ  
وَعَادَاتِهِمْ، فَفَتَحَ بَابَ الْجَمْعِ بَيْنَ مَقْصُودِ الْفِرْقَتَيْنِ وَبَيَّنَّ مَعْنَى التَّوْحِيدِ الشُّهُودِيِّ وَ  
الْوَجُودِيِّ بِحَيْثُ لَا يَرُدُّ إِشْكَالٌ وَلَا يَبْقَى إِجْمَالٌ وَصَرَاحٌ لِلنَّاسِ بِأَنَّ مَا يَعْتَرِي السَّالِكِينَ  
مِنْ رَوِيَّةِ سَرَائِنِ الْوَاحِدِ فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْعَالَمِ شَيْءٌ مِنْ مُقَدَّمَاتِ الطَّرِيقِ وَشَيْخٌ حَقِيقَتًا  
فَيَوْمِيَّةِ الْحَقِّ لِلْعَالَمِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا كَشَفَ لَهُمْ مِنَ الْمُعْلَقَاتِ.

٣. مِنْهَا. أَنَّهُ كَانَ يُكَاتِبُ الْأَمْرَاءَ وَيُنَهَاهُمْ عَنِ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ وَأَنَّ يَتَوَدَّوْا فِي  
مَجَالِسِهِمْ رَافِضِيًّا أَوْ ذِمِّيًّا وَيُرْعَبُهُمْ فِي الطَّاعَاتِ وَالصَّدَقَاتِ فَتَنْفَعَهُمُ اللَّهُ بِهِ وَتَنْفَعُ  
الْعَامَّةَ بِهِمْ كَمَا قِيلَ، النَّاسُ عَلَى دِينِ مُلُوكِهِمْ.

٤. مِنْهَا. أَنَّهُ انْتَشَرَتْ بِدَعَاةِ الرَّافِضَةِ فَلَمْ يَزَلِ الشَّيْخُ يَنْظُرُهُمْ وَيُفَجِّهُهُمْ حَتَّى  
خَمَدَ فَسَادُهُمْ أَوْ كَادَ.

٥. مِنْهَا. أَنَّ الَّذِينَ فَسَدَتْ طَبَائِعُهُمْ مِنْ ضُغْنَى الْمُسْلِمِينَ بِمَطَالَعَةِ كُتُبِ الْفَلَسَفَةِ

أَوْ بِصُحْبَةِ الْهُنُودِ ابْتَدَعُوا أَقْوَالَ وَأَقَالُوا لِأَحَاجَةِ كُنَا إِلَى النَّبِيِّ لِأَنَّهُ إِنْ أَتَى بِمُؤَافِقِ الْعَقْلِ فَلِلْعَقْلِ فِيهِ غُنْيَةٌ وَإِنْ أَتَى بِمُخَالَفِهِمْ لَا يَقْبَلُ، وَإِنَّهُ لَا فَايْدَةَ فِي تَكْلِيفِ اللَّهِ عِبَادَهُ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَإِنَّ الْمُعْتَمَدَةَ هِيَ الْمَلَكَاتُ لَا أَعْمَالُ الْجَوَارِحِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَصُمُّ الْأَذَانَ مِنْ اسْتِمَاعِهِ فَكَتَبَ الشَّيْخُ فِي ذَلِكَ رِسَالَةً وَنَاطَرَ هُمْ فِي مَجَالِسَ كَثِيرَةٍ حَتَّى أَفْحَمَهُمْ وَقَطَعَ دَابِرَهُمْ. وَبَلَغَ أَمْرَ الشَّيْخِ إِلَى أَنْ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَلَا يُبْغِضُهُ إِلَّا فَاجِرٌ شَقِيٌّ.

بَلَغَنِي أَنَّهُ حَضَرَ مَجْلِسَ السُّلْطَانِ جِهَانُ كَبِيرٌ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ عَلَيْهِ جِنْدٌ مَعْقُولٌ مُنَاطِرٌ مِنَ الدَّهْرِيِّينَ وَكَانَ أَلَدًا الْخِصَامِ وَالْأَمْرَ اللَّيَامِ فَسَوَّى لِلْسُّلْطَانِ بَعْضَ نُدَامَائِهِ أَنْ يَأْمُرَ الشَّيْخَ بِمُنَاطَرَةِ الدَّهْرِيِّ، وَأَيُّهَا نَاطَرَ هُمْ هُوَ الْمَتَّبِعُ فَطَارَقَ الشَّيْخَ مَلِيًّا وَقَالَ فِي نَفْسِهِ، رَدُّ شُبُهَاتِهِ لَا يَأْتِي إِلَّا بِمُقَدَّمَاتٍ دَقِيقَةٍ لَا يَقُمْ مَعَهَا السُّلْطَانُ وَلَا مَنْ يَحْضُرُهَا فَلَا يَطْهَرُ الْحَقُّ، وَلَمْ يَنْشِطْ لِلْمُنَاطَرَةِ وَدَعَى اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَدْفَعَ هَذِهِ الْبَلِيَّةَ بِمَا شَاءَ، فَالْتَقَى اللَّهُ فِي قَلْبِ الْمَلِكِ مَا كَانَ لَا يَرِيحِي فَقَالَ سَلُوا هَذَا الْمُنَاطِرَ هَلْ يَقُولُ بِفَضْلِ الشَّيْخِ فَرِيدِ الدِّينِ، قَالُوا إِنَّهُ لَا يَقُولُ بِهِ فَقَالَ الْمَلِكُ إِنَّ رَجُلًا لَا يَقُولُ بِفَضْلِ مِثْلِ هَذَا التَّوَلَّى الْكَبِيرِ لِحَقِيقٍ بِأَنْ يُطْرَدَ مِنَ الْمَجْلِسِ ثُمَّ أَمَرَ فَرَسِيَّانَهُ فَطَرَدُوهُ، وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ. وَقَدْ جَرَتْ عَلَى الشَّيْخِ سُنَّةُ اللَّهِ فِي الصَّالِحِينَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْإِبْتِلَاءِ بِإِذَاءِ الظُّلْمَةِ وَالْمُبْتَدِعِينَ وَإِنْكَارِ الْفُقَهَاءِ الْمُتَّقِشِّفِينَ وَذَلِكَ لِإِزِيدِ اللَّهِ فِي دَرَجَاتِهِ وَيُلْحِقُ بِهِ الْحَسَنَاتِ مِنْ بَعْدِ وَفَاتِهِ، وَإِنِّي قَدْ تَصَفَّحْتُ أَكْثَرَ مَوَاضِعِ الْإِنْكَارِ فَوَجَدْتُ مُنْشَأَةً عَدَمَ التَّوَقُّفِ عَلَى مَقَاصِدِ الصُّوفِيَّةِ وَمُصْطَلِحَاتِهِمْ فَحَمَلُوا الْكَلَامَ عَلَى غَيْرِ مَحْمِلِهِ وَبِالْغَوَا فِي الْإِنْكَارِ وَالتَّشْنِيعِ بِنَاءً أَعْلَى مَا فَرَمُوا، وَالْحَقُّ أَنَّ أَصُولَ كَلِمَاتِهِ مِمَّا تَوَارَدَ عَلَيْهِ مُحَقِّقُوا أَهْلَ الدَّوْقِ وَالْكَشْفِ عَنْ إِخْرِهِمْ فَلَا مَعْنَى لِتَخْصِيصِ الْإِنْكَارِ بِالشَّيْخِ.

فَمِنْهَا مَا يُؤْهِمُ أَنْ لَهُ نَصِيبًا مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ بِالْإِصَالَةِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ وَهُوَ بَعِيدٌ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ صَدْرُ الدِّينِ الْقَوْتُوبِيِّ فِي شَرْحِ الْأَرْبَعِينَ مِنْ أَنَّ اسْتِزْبَاطَ

له كتب الشيخ هذه الرسالة بالعربية واسمها تحقيق النبوة.

الموجودات بالحق ثابت من جهتين، أحدهما من جهة سلسلة الوسائط والأخرى جهة الأمانة  
فيها بيننا وبين ربها وهي جهة معية الحق ولا يفتح ذلك الباب بحيث يأخذ وأمنه عن الله  
بلا واسطة إلا للتذر من الأنبياء والأولياء وأكابر المحققين ويسمونها هذه الجهة  
بالوجه الخاص.

ومنها ما يدل على أنه مخلوق من بقية طينة رسول الله صلى الله عليه وسلم و  
هو نظير ما صرح به الشيخ الأكبر في الفتوحات من أن سيدنا علياً رضي الله عنه مخلوق  
من طينته صلى الله عليه وسلم.

ومنها الكلام في حقيقة الكعبة وقد أومى إليه الشيخ الأكبر في أوائل الفتوحات.  
ومنها ما يرجع إلى تعيين مقامات الأنبياء صلوات الله عليهم وتميز بعضها من  
بعض وبيان استفادتهم منهم وقد صرح الشيخ الأكبر في الفتوحات وغيرها من هذا  
الباب بجملة كافية.

ومنها ما يرجع إلى كونه مجداً للدين وهو بعينه ما ورد في الحديث من أن الله  
يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة من يجدد لها دينها.

ثم بعد ذلك كله أعلاط وقعت في النقل والترجمة فزادت في شغب القوم و  
بالجملة فما شاع وذاع وملا الأسماع أن للصوفية إشارات يستعظمها من يعرفها و  
يبالغ في التكبير عليها من لا يعرفها فلا حاجة بنا إلى الذب عن الشيخ أكثر من ذلك ولا إلى  
إقامة الدلائل العقلية والنقلية على جواز ما ادعاه حين لم يكن مختصاً بإدعائها.

وعيرني الواسون أي أحبها

وتلك سكاة ظاهراً عنك عارها  
والأسلم لمن لم يكن له شرب في مشرب القوم أن يدعهم وما هم فيه لا يكون  
لهم ولا عليهم، قال الله تبارك وتعالى: ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر  
والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً.

وهذا أوان الشروع في المقصود. قال قدس سره بعد البسملة.

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى والصلاة والسلام على

سَيِّدِ نَامُحَمَّدٍ أَكْرَمِ الْبَشَرِ الْمَبْعُوثِ إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ كَمَا يَنْسَبُ بِعُلُوشَانِهِ وَيَجْرَى وَعَلَى  
خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ وَذُرِّيَّتِهِ الطَّيِّبِينَ الظَّاهِرِينَ وَسَائِرِ أَصْحَابِهِ الْمَرْضِيِّينَ كَمَا  
يَلِيْقُ بِمَرَاتِبِهِمُ الْعُظْمَى وَدَرَجَاتِهِمُ الْعُلْيَا. أَمَا بَعْدُ.

فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ الْوَاحِدِ الصَّمَدِ، خَادِمُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ بْنُ  
عَبْدِ الْأَحَدِ الْعُمَرِيُّ الْقَارُوْقِيُّ نَسَبًا وَالشَّهْرَنْدِيُّ مَوْلِدًا أَوْطَانًا وَالْحَنْفِيُّ مَذْهَبًا، أَنَّ إِقْلِيمَ  
الْهِنْدِ وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا لِلْإِسْلَامِ مِنْ سَائِرِ الْأَقَالِيمِ وَمَا ثَبَتَ دُخُولُ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ  
فِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَكِنْ مُنْذُ ظَهَرَ فِيهِ الْإِسْلَامُ وَاسْتَوَى عَلَيْهِ سَلَاطِينُ الْمُسْلِمِينَ وَدَخَلَهُ  
الْمَشَائِخُ الْعِظَامُ وَالْأَوْلِيَاءُ الْكِرَامُ مِنَ الْأَفَاقِ وَأَقْطَارِ الْأَرْضِ مَا زَالَتْ مَعَالِمُ الدِّينِ وَ  
أَعْلَامُ الْإِسْلَامِ تَتَزَايَدُ وَتَتَرَقَّى كُلُّ زَمَانٍ وَلَهُ الْفَضْلُ عَلَى سَائِرِ الْأَقَالِيمِ لَا بُوْجُوهٍ وَاحِدٍ  
بَلْ بُوْجُوهٌ كَثِيرَةٌ فَإِنَّ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِهِ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ لَيْسَ فِيهِمْ  
أَشْرٌ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالَةِ وَالْبِدْعَةِ وَعَلَى الطَّرِيقَةِ الْمَرْضِيَّةِ الْحَنْفِيَّةِ، حَتَّى لَوْ طَلِبَ رَجُلٌ مَالِكِيٌّ  
أَوْ حَنْبَلِيٌّ لَمْ يُوْجَدْ، وَهَذِهِ الْمَذَاهِبُ وَإِنْ كَانَتْ حَقًّا لَكِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ عِنْدَ  
إِخْتِلَاطِ أَهْلِهَا يَتَسَاوَرُونَ، وَيَشْتَبِهُ الْأَمْرُ فَإِذَا صَفَى إِقْلِيمٌ لِمَذْهَبٍ كَانَ أَبْعَدَ مِنْ ذَلِكَ،  
قَالَ خَوَاجَهُ حُسْرُو يَعْنِي الشَّاعِرَ الْمُبْلِغَ الْمَعْرُوفَ، فِي وَصْفِ الْهِنْدِ، مَا حَاصِلُهُ.

١. أَحْسَنَ بِالْهِنْدِ فِي رَوْقِ الدِّينِ وَتَمَكَّنَ الشَّرِيعَةَ وَكَمَالَ عِزَّهَا.
٢. فَإِنَّ جَبَابِرَةَ الْهُنُودِ قَدَّ دَمْرَ عَلَيْهِمْ وَضَعَفَاءَهُمْ يُؤَدُّونَ الْجَزِيَّةَ وَالْخِرَاجَ صَاغِرِينَ.
٣. وَصَارَ الْإِسْلَامُ بِالْعِزِّ مَنْصُورًا وَالْكُفْرُ بِالذُّلِّ مَقْهُورًا.
٤. فَلَوْلَا أَنَّ الشَّرْعَ رَخِصَ فِي عَقْدِ الدِّمَةِ لِلْكَفَّارِ لَمَا بَقِيَ اسْمُ الْكَافِرِ مِنْ أَصُولِهِمْ وَلَا مِنْ فُرُوعِهِمْ.
٥. تَرَى الْإِسْلَامَ مِنْ حَدِّ غَرْنَيْنِ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ بَرُوءًا وَاحِدًا.
٦. لَيْسَ فِيهِ نَصْرَانِيٌّ يَنْسَبُ صِفَاتِ الصَّانِعِ إِلَى بَعْضِ عِبَادِهِ.
٧. وَلَا يَهُودِيٌّ يَنْاقِضُ الْقُرْآنَ بِمَا يَفْتَرِي عَلَى اللَّهِ وَيَزْعُمُ أَنَّهُ مِنَ التَّوْرَاتِ.
٨. وَلَا مَجُوسِيٌّ يَفْرَحُ بِعِبَادَةِ النَّارِ مَعَ تَبْرِي النَّارِ عَنْهُ وَاسْتِغَاثَتِهَا عَنْ أَذَاهِ بِمِائَةِ لِسَانٍ.
٩. إِنَّمَا هُنَا لِكَ مُسَامُونَ عَلَى مَذْهَبِ الْعُمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ نَصِيحَتِهِمْ لِلْمَذَاهِبِ الرَّبْعَةِ جَمِيعَهَا.

١٠ لا يبغضون الشافعية ولا يوادون الرايضية، قد انقادوا للسنة والجماعة بقلوبهم انقياد الصييد للصياد.

١١ وليس فيهم معتزلي رخصت عقيدته يكون محرور ما عن النظر الى الله يوم القيامة.

١٢ ولا رافضي يجفؤ أهل الوفاء بالنبي. صلى الله عليه وسلم.

١٣ ولا خارجي خاسي يكون لحفده بأسد الله كالتعلب الراويغ.

١٤ ما احسن اقليما هو منشأ للمؤمنين الراغبين في الدين حتى ان الحوت يخرج من انهاره سنيا. انتهى حاصل شعره.

قال العبد الضعيف، عفى الله عنه. قوله حتى ان الحوت، الى اخره، لطيفة شعرية تحقيرها ان في انهار الهند نوعا من السمك يسمى بلسانهم سوني، فحمل الشاعر هذه اللفظة على معنى النسبة الى السنة وادعى ان علة وجود هذا النوع فيها انقياد هذا الاقليم للسنة والجماعة، انتهى والله اعلم.

قال الشيخ قدس سره. وكانت امورهم على هذه اللطافة والظرافة الى قريب من خمس مائة سنة يعنى من اول دخول الاسلام ثم ان خاقان الاعظم عبد الله خان اوزبك غزا أهل خراسان واستولى على اقليمهم وقتل بعض الشيعة الذين كانوا اغلبوا على تلك الديار واجلى اخرين فدخل بعضهم الهند وتعلقوا بالحكام والسلاطين وجعلوا يضلون الجهال بمقدامات مزخرفة ومغالطات موهبة ورائه ان سكنت فتنهم وخذلهم فسادهم في اقليم خراسان لكن قدومهم الى الهند كان سببا لايقاظ فتنه نائمة وحدثت وهن عظيم. ويذكر عن بعض الصالحين انه كان لا يزال يدعو الله فيقول اللهم اجمع شمل أهل خراسان وامهم من التفرقة، فتعجب اصحابه وسألوا، ايها الشيخ ما هذا الدعاء لا ذلك البردة قال تفرقتهم سبب لضلالة الناس وايقظ الفتنه النائمة.

ووصلت الى هذا الفقير قليل البضاعة في هذا الوقت رسالة كتبها الشيعة عند محاصرة عبد الله خان اوزبك المشهد الى علماء ما وراء النهر في جواب ما كتبوا من تكفير الشيعة وابطاح دماهم واموالهم وكان حاصل تلك الرسالة المزخرفة بعد طي مقدمات

يَغْتَرِبُ بِهَا السُّفَهَاءُ، تَكْفِيرُ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَذَمُّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 وَكَانَ بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ مِنَ الشَّيْعَةِ الْمُرَدِّدِينَ إِلَى هَذِهِ الْبِلَادِ يَتَبَاهَوْنَ وَيَفْتَخِرُونَ بِتِلْكَ  
 الْمَغَالِطَاتِ وَيُشَيِّعُونَهَا فِي مَجَالِسِ الْأُمَرَاءِ وَالسَّلَاطِينِ. وَهَذَا الْفَقِيرُ وَإِنْ كَانَ يَرُدُّهَا  
 بِالذَّلَائِلِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ مُشَافِهَةً فِي الْمَجَالِسِ وَالْمَعَارِكِ وَيَطْلِعُ النَّاسَ عَلَى مَزَلَاتِهِمْ  
 الصَّرِيحَةِ لَكِنَّ حِمِيَّةَ الْإِسْلَامِ وَالْعِرَاقِ الْفَارُوقِيَّ مَنِيَّ لَمْ يَكْفِيَا بِهَذَا الْقَدَرِ مِنَ الرَّدِّ وَالْإِلْزَامِ  
 وَعَلِيلُ صَدْرِي لَمْ يَدُ هَبْ بِمَا ذَكَرَ مِنَ الْكِبْتِ وَالْإِفْحَامِ فَتَقَرَّرَ فِي خَاطِرِي أَنَّ إِظْهَارَ مَفَاسِدِهِمْ  
 وَإِبْطَالِ مَقَاصِدِهِمْ لَا يُفِيدُ فَايْدَةً تَامَةً وَلَا يَنْفَعُ مَنَفَعَةً عَامَّةً حَتَّى يُقَيَّدَ بِالْكِتَابَةِ وَيُجْعَلَ  
 فِي حَيْزِ التَّحْرِيرِ، فَشَرَعْتُ فِي رَدِّ مَقَاصِدِهِمْ الْفَاسِدَةِ وَعَقَائِدِهِمْ الْكَاسِدَةِ الَّتِي أوردوها  
 فِي تِلْكَ الرِّسَالَةِ وَهَإِنَا أَنْفِيضُ فِي الْمَقْصُودِ مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ الصَّمَدِ الْوَدُودِ وَهُوَ يَصُونُ عَمَّا  
 يُشِينُ وَهُوَ الْمَوْلَى وَالْمُعِينُ وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَمِنْ عِنْدِهِ التَّحْقِيقُ.

قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ. عَفَى اللَّهُ عَنْهُ. دَلَّ التَّارِيخُ عَلَى أَنَّ غَزَاةَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا  
 يَدْخُلُونَ حَوَاشِيَ الْهِنْدِ وَجَوَانِبَهُ مِنْ قَبِيلِ (سَنَةِ) الْمَاتِينَ وَيَحَارِبُونَ، وَيَسْلَمُونَ وَيَعْمُونَ  
 تَارَةً، وَيَقْتُلُونَ وَيُسْتَشْهِدُونَ أُخْرَى، وَأَوَّلُ مَنْ وَطَأَ رِقَابَهُمْ وَذَكَرَ صِعَابَهُمْ وَهَرَمَ جِيُوشَهُمْ  
 وَفَرَّقَ جُمُوعَهُمْ مِنْ مُلُوكِ الْإِسْلَامِ السُّلْطَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سُبُكْتِكِينَ الْغَزَنَوِيُّ فَفَتَحَ سُومَنَاتَ  
 وَكَسَرَ صَنَمَهُمْ الْأَكْبَرَ وَدَخَلَ نَوَاحِيَ الدَّهْلِيِّ فَاهْلَكَ رُؤْسَ الْكُفْرَةِ ثُمَّ سَارَ إِلَى قَنْوَجَ قَاعِدَةَ  
 بِلَادِهِمْ وَكُرْسِيَّ مَمْلَكَتِهِمْ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ رَجَعَ سَالِمًا غَانِمًا إِلَى بِلَادِهِ وَكَانَ أَوْلَادُهُ مِنْ بَعْدِ يَغْزُونَ  
 بِأَنْفُسِهِمْ تَارَةً وَيَغْزُونَ قَادَةَ الْجِيُوشِ أُخْرَى فَيَأْخُذُونَ الْجَزِيَّةَ وَالْخِرَاجَ وَيَقَاتِلُونَ مَنْ  
 نَقَضَ الْعَهْدَ وَيَرْجِعُونَ حَتَّى كَانَ مَسْعُودُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَرَائِي رَأْيًا أَحْسَنَ مِنْ ذَلِكَ  
 فَأَمَرَ نَاسًا مِنْ ضُرَّضِيِّ قُرَيْشٍ مِنَ الَّذِينَ أَخْرَجَتِ الْفِتْنُ أَبَاءَهُمْ مِنَ الْحِجَازِ وَرَمَتْ بِهِمْ  
 إِلَى أَرْضِ مَاوَرَاءِ النَّهْرِ وَسَجِسْتَانَ أَنْ يَنْتَقِلُوا بِأَهْلِيهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ إِلَى الْهِنْدِ فَفَرَّقَهُمْ فِي

لَهُ الضُّضِيُّ. بِكسْرِ الْمُعْجَمَتَيْنِ وَسُكُونِ الْهَمْزَةِ الْأُولَى بِمَعْنَى النَّسَبِ وَالْعَقَبِ كَمَا فِي مَجْمَعِ الْبَحَارِ، فِي  
 حَرْفِ الصَّادِ مَعَ الْهَمْزَةِ.



بُورَبِ وَتَوَاحَى دِهْلِي وَأَقْطَع لَهْمُ مِنَ الْأَرْضِ وَقَدْ هَمُّ لِبِرِّيَّاتِ وَبَوَّأَهُمْ مِنَ الْقِلَاعِ وَالْأَطَاوِرِ سَدَّ  
 تُغُورًا وَأَسْكَنَ فِيهَا مَرَابِطِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ فَاسْتَقَامَ أَمْرُ الْهِنْدِ  
 ثُمَّ لَمْ يَشَبُوا أَنْ أَهْدَتْ إِلَيْهِمُ الْفِتْنَةُ الْجَنْكِيَزِيَّةُ مِنْ خِيَارِ الْعِبَادِ وَأَقْلَادِ الْبِلَادِ مَلَائِكَةً مِنَ  
 الشَّرَفَاءِ الْحَسَنِيِّينَ وَذُرِّيَّةِ الصَّحَابَةِ وَابْنَاءِ الْمُلُوكِ وَابْنَةَ الْعُلَمَاءِ وَمَشَائِخِ الصُّوفِيَّةِ  
 فَأَخَذُوا مَا خَذَ الْأَوَّلِينَ وَسَكَنُوا الْأَرْضَ وَتَمَكَّنُوا فِيهَا وَنَشَرُوا الدِّينَ فَعَاشُوا بِأَرْضِ عَيْشٍ  
 وَأَثَمَ رِفَاهِيَّةٍ وَأَسْبَغَ عَافِيَةً، ثُمَّ عَاشَ كَذَلِكَ ذُرِّيَّتُهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ، لَيْسَ فِيهِمْ  
 اخْتِلَافٌ وَلَا تَنَازُعٌ وَلَا تَصْيِيمٌ مُصِيبَةٌ فِي دِينِهِمْ وَلَا يَخْتَلِطُ بِهِمْ مَنْ دُونَهُمْ، كَأَنَّ هُمْ  
 لَا يَعْرِفُونَ أَنَّ فِي الْأَرْضِ عَقِيدَةً غَيْرَ عَقِيدَةِ الْمَائِرِ يَدِيَّةِ أَوْ فِقْهًا غَيْرَ فِقْهِ الْحَنْفِيَّةِ، وَلَقَدْ صَدَّقَ  
 الشَّاعِرُ وَدَلَّاهُ دُرَّةً فِي وَصْفِهِمْ وَأَجَادَ وَأَتَى بِالْحَقِّ فِي تَوْافِيهِ وَنِعَمَ مَا أَفَادَ.

نَعَمْ كَانَ فِيهِمْ اخْتِلَافٌ وَاحِدًا لَا يَبْرَحِي رَفْعُهُ وَلَا يَتَصَوَّرُ دَفْعُهُ وَهُوَ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي يَقِينٍ  
 أَصْحَابُ الْفِقْهِ وَأَصْحَابُ التَّصَوُّفِ وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ الْفِقْهِ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ  
 مَاوراء النَّهْرِ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيْفَةَ وَكَانَ مُخْتَارَهُمْ تَفْرِيْعَاتِ أَوْلِيَاكَ وَتَحْقِيقَاتِهِمْ  
 فِي الْمَذْهَبِ وَكَانَ لَهُمْ حُظٌّ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْقِرَاءَةِ وَالتَّذْكِيرِ وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ  
 وَالْفِقْهِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ وَعِلْمِ الْعُقَايِدِ، وَلَمْ يَكُنْ بَأَيْدِيهِمْ عِلْمُ الْحَدِيثِ وَالسِّيَرِ وَلَا مَعْرِفَةٌ  
 الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ مِنَ الرِّوَايَةِ وَلَا عِلْمُ الْمُعْقُولِ بِفُنُونِهِ، وَكَانَ لَهُمْ فِي التَّذْكِيرِ وَفَضَائِلِ  
 الْأَعْمَالِ رِوَايَاتٌ يَنْتَفِدُهَا التَّقَادُّمُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ فَيَحْكُمُونَ بِضَعْفِ تَمْسُكَاتِهِمْ مِنَ الْأَخْبَارِ  
 أَوْ وَضَعِهَا أَوْ أَنَّهَا لَا أَصْلَ لَهَا، وَكَانَ لَهُمْ فِي الْفِقْهِ وَأُصُولِ الْفِقْهِ أُمُورٌ يَبْحَثُ عَنْهَا الْمُحَقِّقُونَ مِنْ  
 حَمَلَةِ الْمَذْهَبِ.

هَذَا مَعَ قُوَّةِ دِيَانَتِهِمْ وَصَفَاءِ سَرَائِرِهِمْ وَلُطْفِ قَرَائِنِهِمْ.

وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ هُنَاكَ مِنْ مَشَائِخِرِهِمُ الْخَوْلَاجَةُ

له بُورَبِ . مَعْرَابُ بُورَبِ ، وَجَدَتْ هَذِهِ الْعَاشِيَةَ عَلَى هَامِشِ النُّسخَةِ الرَّضَوِيَّةِ وَالْأَصْفِيَّةِ . وَيُظْهِرُ أَنَّهَا مِنْ  
 التَّوَلَّفِ قَدَسِ سِرَّةٍ وَمَعْنَى بُورَبِ الشَّرْقُ وَالشَّرْقِيُّ ، وَسُمِّيَتْ مَقَاطِعَةَ شَرْقِيٍّ دِهْلِيٍّ هَذَا الْإِسْمُ .  
 ٤ قَوْلُهُ صَدَقَ الشَّاعِرُ . وَهُوَ عِنْدَ لَيْبِ الْهِنْدِ خَوَاجَةُ خُسْرًا . رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً .

مَعِينِ الدِّينِ الجِشْتِي فَأَخَذَ عَنْهُ وَعَنْ أَصْحَابِهِ جَمَاعَاتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَطَبَقَتْ أَنْوَارُهُمْ نَوَاحِي  
الْهِنْدِ وَمَلَأَتْ بَرَكَاتِهِمْ أَقْطَارَهُ فَلَيْسَتْ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَقَدْ نَزَلَ بِهَا شَيْخٌ ظَهَرَتْ  
فِيهَا خَوَارِقُهُ وَمَلَأَتْهَا أَنْوَارُ كَرَامَاتِهِ .

وَمَشَائِخُ الجِشْتِيَّةِ عَلَى شَعْبِ ثَلَاثٍ، شُعْبَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الشَّيْخِ نَصِيرِ الدِّينِ الدِّهْلَوِيِّ  
عَنِ الشَّيْخِ نِظَامِ الدِّينِ الدِّهْلَوِيِّ عَنِ الشَّيْخِ فَرِيدِ الدِّينِ عَنِ الخَوَاجَةِ قُطْبِ الدِّينِ عَنِ  
الخَوَاجَةِ مُعِينِ الدِّينِ، وَشُعْبَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الشَّيْخِ سِرَاجِ الدِّينِ الْأَوْدَهِيِّ عَنِ الشَّيْخِ نِظَامِ الدِّينِ  
الْمَذْكُورِ، وَشُعْبَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الْمَخْدُومِ صَابِرِ عَلِيِّ عَنِ خَالِهِ الشَّيْخِ فَرِيدِ الدِّينِ الْمَذْكُورِ  
وَقَدْ حَصَلَ لِهَذَا الْفَقِيرِ ارْتِبَاطٌ صَحِيحٌ بِكُلِّ مَنْ هَذِهِ الشُّعْبِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ .

وَفَشَائِرِهِمْ أُمُورٌ يُنْكِرُهَا الْفُقَهَاءُ كَصَلَاةِ الْمَعْكُوسِ وَدَوَامِ الْعَصِيَامِ وَالْقِيَامِ، وَمِنْهَا  
الْجَهْرُ بِذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ عِنْدَ أَهْلِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ، وَمِنْهَا سَمَاعُ الْأَغَانِي وَلَوْ مَعَ بَعْضِ  
الْمَعَارِفِ، وَمِنْهَا عُلُوُّهُمْ فِي مَحَبَّةِ شَيْخِهِمْ حَتَّى أَنْ مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ سَجْدَةَ التَّحِيَّةِ  
وَمِنْهَا إِشَارَاتٌ تَمِيلُ إِلَى الْإِتِّحَادِ وَالْحُلُولِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا، وَلَهُمْ فِي كُلِّ ذَلِكَ  
تَاوِيلَاتٌ وَمُبَاحَثَاتٌ لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ تَتَّبَعَتْ كُتُبَهُمْ، فَلَمْ يَزَلِ الْفُقَهَاءُ يُنْكِرُونَ عَلَيْهِمْ أَشَدَّ التَّنْكِيرِ  
وَهُمْ لَا يَبَالُونَ بِأَنْكَارِهِمْ وَيُرُونَ أَنَّ مَا عِنْدَهُمْ أَحْسَنُ مِمَّا عِنْدَهُ هَؤُلَاءِ

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفٌ

وَمُبَاحَثَاتٌ مُلَاضِيَاءِ الدِّينِ السُّنَامِيِّ مَصْنُوفِ كِتَابِ نِصَابِ الْإِحْتِسَابِ الَّذِي لَمْ يُسَبِّقْ فِي  
بَابِهِ إِلَى مِثْلِهِ مَعَ الشَّيْخِ نِظَامِ الدِّينِ الدِّهْلَوِيِّ، وَمَنَاظِرَاتُ الْقَاضِي شَهَابِ الدِّينِ الدَّوْلَتِ أَبَادِي  
صَاحِبِ الْبَحْرِ الْمَوَاجِ فِي التَّفْسِيرِ الَّذِي لَمْ يُسَبِّقْ إِلَى مِثْلِهِ فِي بَيَانِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ مِنْ جِهَةِ الْفَصْلِ  
وَالْوَصْلِ، وَالْإِرْشَادِ فِي التَّحْوِيلِ الَّذِي التَّرْمِزِيهِ أَنْ يُعْبَرُ عَنْ كُلِّ قَاعِدَةٍ بِمَا يَصْلُحُ مَثَالًا لَهَا وَحَاشِيَةٍ  
الْكَافِيَةِ الَّتِي لَا تُظَيَّرُ لَهَا فِي كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ مَعَ الْإِسْتِقَامَةِ وَسَلَامَةِ التَّفْرِيرِ وَبَدِيحِ  
الْبَيَانِ فِي الْمَعَانِي الَّذِي نَجَّحَ فِيهِ مِنْهَا لَمْ يُسَلِّكْ قَبْلَهُ فِي تَرْتِيبِ الْقَوَاعِدِ وَتَنْقِيحِهَا مَعَ  
الشَّيْخِ نُورِ قُطْبِ الْعَالَمِ مَشْهُورَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَمَضَى قُرُونٌ كَثِيرَةٌ عَلَى هَذَا الْإِيتِلَافِ الْإِخْتِلَافِ  
حَتَّى اسْتَنْجَدَ هَيَاوُونَ مِنْ مَلِكِ إِيْرَانَ فِيمَا أَصَابَهُ مِنَ الدَّوَاهِي فَأَقْبَلَ جَمَاعَاتٌ مِنْ رَوَافِضِ الْعِجَمِ

وَفَرَّقَ مِنْ مَتَكَلِمِي مَا وَرَاءَ التَّهْرِ، وَتَوَلَّى السَّلْطَنَةَ بَعْدَهُ وَوَلَدَهُ "أَكْبَرُ" فَتَرَدَّدَ وَارْتَفَعَتْ رَايَةُ  
الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ وَثَابَ مِنْ كُلِّ أَوْبِ أَهْلِ الْمَلِكِ الْمُخْتَلِفَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ وَعَظَمَتِ الْفِتْنَةُ.  
وَتَوَلَّى بَعْدَهُ وَوَلَدَهُ "جَهَانِكِي" وَكَانَ مَا جِئْنَا مُدَّ مِنْهُ لِدُخْرِهِ فَرَفَعَتْ الْهُنُودُ رُؤُسَهَا وَنَصَبَتْ  
الرَّافِضَةَ رُؤَسَاءَهَا وَضَيَّعَتِ الدِّيَانَاتُ. ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْمَدُ اللَّهِ نَارَ الْفِتْنَةِ وَغَلَبَ الْحَقُّ عَلَى  
الْبَاطِلِ وَلَيْسَ كَالْأَمْرِ الْأَوَّلِ.

وَمِنْ عَجِيبِ صُجْعِ اللَّهِ أَنَّهُ كَمَا تَرَاكَمَ فِي عَهْدِ هَذَيْنِ مِنَ الْفَتَنِ الدَّهْمَاءُ الْمَلِكُورُ وَالْمُعْتَارَةُ  
فِي عَصُورِ الْقَدَمَاءِ وَكَذَلِكَ لَمْ يَرْمِثْ عَهْدُهُمَا فِي إِجْتِمَاعِ الْأَوْلِيَاءِ، أَصْحَابِ الْآيَاتِ الظَّاهِرَةِ  
وَالْكَرَامَاتِ الْبَاهِرَةِ وَالْعُلَمَاءِ أَصْحَابِ التَّصَانِيفِ الْمُفِيدَةِ وَالتَّوَالِيفِ الْمَجِيدَةِ، كَالسَّيِّدِ  
عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبُخَارِيِّ، وَشَاهِ مُحَمَّدِ خِيَالِي صَاحِبِ الرِّيَاضَاتِ الْعَجِيبَةِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
حَامِلِ لُؤَاءِ الْخَشْيَةِ فِي زَمَانِهِ، وَالخَوَاجَةِ مُحَمَّدِ بَاقِي تَاشِرِ الطَّرِيقَةِ النَّقْشَبَنْدِيَّةِ فِي أَقْطَارِ  
الْهُنْدِ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْحَقِّ الْمُحَدِّثِ لَهُ شَرْحَانِ عَلَى الْمَشْكُوتِ وَشَرَحَ عَلَى سَفْرِ السَّعَادَةِ  
لِلشَّيْخِ مَجْدِ الدِّينِ الْفَيْرُوزِ أَبِي أَبِي، وَلَهُ جَذَبُ الْقُلُوبِ إِلَى دِيَارِ الْمَحْبُوبِ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ  
الْمُنَوَّرَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الرَّسَائِلِ الْمُفِيدَةِ، كَانَ بِمَحْرُوسَةِ دِهْلِي، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْقَدُّوسِ الْكَنْكُوهِ  
صَاحِبِ التَّوَجُّدِ الطَّافِحِ وَأَوْلَادِهِ بِكَنْكُوهِ، مِنْهُمْ الشَّيْخُ عَبْدُ السَّيِّدِ الَّذِي جَاهَرَ أَكْبَرًا بِالْإِنْكَارِ  
فَقَتَلَهُ وَهُوَ مُصَنِّفُ سُنَنِ الْهُدَى وَوِظَائِفِ السَّيِّدِ وَغَيْرِهَا. وَالسَّيِّدُ رَفِيعُ الدِّينِ الصَّفْوِيُّ مَلَاذُ  
طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَالصَّالِحِينَ فِي زَمَانِهِ، كَاتِبُهُ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ بِإِجَازَةِ خَمْسِينَ كِتَابًا مِنْ كُتُبِ  
الْحَدِيثِ بِأَسَانِيدِهَا، ثُمَّ الْأَمِيرُ أَبُو الْعُلَى صَاحِبُ الطَّرِيقَةِ الْعُلَوِيَّةِ وَهِيَ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ  
النَّقْشَبَنْدِيَّةِ الْأَحْرَارِيَّةِ كِلَيْهِمَا (كَذَا) بِمَحْرُوسَةِ أَكْبَرِ أَبَادٍ. وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ غَوْثِ صَاحِبِ  
الْجَوَاهِرِ الْخَمْسَةِ بِكَوْلِيرِ، وَالشَّيْخُ النِّزَامُ النَّازِنُوتِيُّ وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ صَاحِبُ الطَّرِيقَةِ  
الْأَحْمَدِيَّةِ، الْمُنْتَشِرَةُ أَنْوَارُهَا فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْهُنْدِ وَهِيَ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِ النَّقْشَبَنْدِيَّةِ، وَلَهُ  
رَسَائِلُ مُفِيدَةٌ، مِنْهَا هَذِهِ الَّتِي نَحْنُ فِي تَعْرِيضِهَا وَمَكْتُوباتٌ فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ مَا لَا يُحْصَى.

له وفي نسخة حامل لواء الجشتية في الهند. ٤ اشتهرت أكبر آباد باسم الكرهة. ٥ وقد اشتهرت الأحمديّة  
فيما بعد بالمجديّة.

هُوَ لِأَوْلَادِهِمْ مِنْ بَرَكَاتِ بِاسْمِهِ وَيَسْمَى نُزُولُ الرَّحْمَةِ بِذِكْرِهِ وَهُوَ لِأَوْلَادِهِ مِنْ تَوَاحِي دِهْلِي  
 خَاصَّةً، فَضْلًا عَمَّنْ كَانَ فِي كُجْرَاتٍ وَدَكْنٍ وَغَيْرِهِمَا وَأَمَّا بَعْدَ عَهْدِ شَاهِجَهَانَ "فَلَيْسَتْ فِي الْهِنْدِ  
 طَرِيقَةُ أَشْهَرُ وَلَا يَزُكِّي وَلَا أَقْلَ بَدْعَةٌ مِنَ الطَّرِيقَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ، وَلَهَا شُعْبَتَانِ مَشْهُورَتَانِ،  
 شُعْبَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ مَعْصُومِ ابْنِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ وَشُعْبَةٌ تَرْجِعُ إِلَى الشَّيْخِ  
 أَدَمَ الْبَنْدُورِيِّ عَنِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ وَتَخْصُ بِالْأَسْمِ الْأَحْسَنِ وَقَدْ حَصَلَ لِهَذَا الْفَقِيرِ ارْتِبَاطٌ صَحِيحٌ  
 بِكِلْتَا الشُّعْبَتَيْنِ وَكَذَا ارْتِبَاطٌ صَحِيحٌ بِالشُّعْبَةِ الْعُلُوتِيَّةِ وَارْتِبَاطٌ صَحِيحٌ بِالشُّعْبَةِ الْمَسُوبِيَّةِ  
 إِلَى الْخَوَاجَةِ مُحَمَّدِ بَاقِيٍّ مِنْ قَبْلِ خَوَاجَةِ حُسَامِ الدِّينِ الشَّيْخِ الْهَدَّادِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .  
 وَكَانَ أَمْرًا وَرَاءَ النَّهْرِ كَأَمْرِ الْهِنْدِ حَذُّ وَابْحَدُّ وَمَا زَالَ أَمْرُهُمْ مُعْتَدِلًا مَدَّ دَخَلَ فِيهِمْ  
 أَبُو حَفْصِ الْكَبِيرِ الْبُخَارِيُّ صَاحِبُ الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ وَنَشَأَ مِنْهُمْ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاتَرِيدِيُّ السَّمَرْقَنْدِيُّ  
 وَأَصْحَابُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْكَلَامِ وَظَهَرَ فِيهِمُ الصُّوفِيَّةُ الْمُحَقِّقُونَ فَعَاشُوا قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ  
 لَا يَخَالِطُهُمْ هَوَى وَلَا بَدْعَةٌ، عُلُومُهُمُ الْعُلُومُ الَّتِي ذَكَرْنَا هِيَ فِي قِصَّةِ أَهْلِ الْهِنْدِ، وَفِي تَفَرُّعَاتِهِمْ  
 هُنَا تَنْتَقِدُهَا الْجَامِعُونَ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَالْأَصُولِ وَفِي أَحَادِيثِهِمْ أُمُورٌ يُبْكَرُهَا النَّقَادُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ  
 وَمُواخَذَةُ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الْجَزْمَرِيِّ عَلَيْهِمْ وَمَا جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَوَاجَةِ مُحَمَّدِ بَارِسَا  
 مَشْهُورَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَكَانَتْ الطَّرِيقُ الْمَشْهُورَةُ فِي مَا هُنَاكَ الطَّرِيقَةُ الْكَبْرُوتِيَّةُ وَالطَّرِيقَةُ الْبِسُوتِيَّةُ  
 وَطَرِيقَةُ خَوَاجِكَانَ وَمَا زَالَتْ الْفُقَهَاءُ تَبَاحَثُ الصُّوفِيَّةَ فِي الْجَهْرِ بِالذِّكْرِ وَأَمثَالِهِ، وَمَضَى عَلَى ذَلِكَ  
 قُرُونٌ ثُمَّ لَهَا تَوَلَّى السُّلْطَنَةُ الْأَدَمِيَّةُ تَيْمُورُ كُورْكَانُ وَفَدَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ قَ صَنَفَ  
 السُّعْدُ التُّفْتَازَانِيُّ وَالشَّرِيفُ الْجُرْجَانِيُّ تَصَانِيفَ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ وَتَبِعَهُمَا الْجَلَالُ الدَّوَانِيُّ وَ  
 أَقْرَانُهُ حَتَّى صَارَ الْغَالِبُ عَلَيْهِمُ الْمَعْقُولُ كَانَتْ لَهُمْ لَمَمٌ مَصْنُوعًا قَطَّ تَدْيِ الْمُنْقُولِ ثُمَّ اعْتَدَلَتْ أُمُورُهُمْ  
 بَعْدُ وَلَيْسَ كَالْأَمْرِ الْأَوَّلِ . انْتَهَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ الشَّيْخُ قَدِيسِ سِرُّهُ . اعْلَمُوا أَحْسَنَ اللَّهِ إِرْشَادَكُمْ، أَنَّ الشَّيْعَةَ يُزْعَمُونَ أَنَّ الْإِمَامَ  
 الْحَقَّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَفِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ إِمَامٌ بِنَصِّ جَلِيِّ أَوْ خِفِيِّ وَأَنَّ الْإِمَامَةَ

له قوله الأحسنية، وهذه الشعبة المباركة تسمى في بلوچستان و افغانستان بنو بئرية، وبنو قريية في مضافات  
 سهرند، وكانت مولد و مسكن السيد آدم قدس سراه .

لأن خرج منه ومن أولاده الإبتغية منهم أو يظلم من غيرهم وهم على كثرة طرقتهم وتعدّد أصنافهم  
 يجمعهم ثنتان وعشرون فرقة يكفر بعضهم بعضاً ويشنع كل واحدة على الأخرى، وكفى الله  
 المؤمنين القتال. وبين متأخريهم ومثقتهم وبين قداميهم وأقدميهم تفاوت عظيم في  
 البعد عن الحق والقرب منه، لكن جميع فرقتهم لفرط تعصّبهم وعنادهم يستحقون اللعن و  
 التكفير إذا أذكى الأعمال وأفضل الطاعات عندهم سب السلف والطعن في الخلفاء الثلاثة  
 بل تكفيرهم، وتحقّق هذه المسألة سيحى عن قريب، أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى  
 فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين.

وبحث قبل الشروع في المقصود نذكر فرقتهم تطالعكم على مقاصد لهم لتعلموا فاضاح  
 هؤلاء الضلال وشنايعهم باتم وجه. فنقول.

(١) منهم السبائية أصحاب عبد الله بن سبأ، زعم أن علياً رضي الله عنه إله فنكأ سيدنا  
 علي رضي الله عنه إلى الهداين، وزعم أيضاً أن ابن ملجم لم يقتل علياً بل قتل شيطاناً أمثل  
 بصورته وعلي في السحاب والرعد صوتة والبرق سوطه وهم يقولون عند استماع صوت الرعد،  
 عليك السلام يا أمير المؤمنين.

(٢) ومنهم الكاملية أصحاب أبي كامل، يكفرون أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بترك  
 بيعته علي رضي الله عنه ويكفرون علياً بترك حقه ويقولون بالتناسخ.

(٣) ومنهم البيانية أصحاب بيان بن سمعان، يزعمون أن الله على صورة إنسان وهلك  
 جميع أجزائه إلا وجهه وإن روح الله حلت في علي وبعدة في ابنه محمد بن الحنفية وبعدة  
 في ابنه هاشم وبعدة في بيان.

(٤) ومنهم المغيرية أصحاب مغيرة بن سعيد العجلي، يزعمون أن الله على صورة رجل  
 نوراني على رأسه تاج من نور وقلبه منبع الحكمة.

(٥) ومنهم الجناحية، أصحاب عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ماضي الجناحين،  
 يقولون بتناسخ الأرواح وبأن روح الله حلت في آدم ثم في شيث ثم في الأنبياء والأئمة حتى  
 انتهى إلى علي وذريته ثم في عبد الله وهم ينكرون القيامة ويستحلون المحرمات كالخنزير

وَالْمَيْتَةِ وَالزَّانَا وَغَيْرَهَا.

(٦) وَمِنْهُمْ الْمَنْصُورِيَّةُ أَصْحَابُ أَبِي مَنْصُورٍ الْعَجَلِيِّ، كَانَ يُلَازِمُ الْإِمَامَ الْبَاقِرَ فَلَمَّا تَبَرَّأَ مِنْهُ وَطَرَدَهُ  
ادَّعَى الْإِمَامَةَ لِنَفْسِهِ، زَعَمُوا أَنَّ أَبَا مَنْصُورٍ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ فَمَسَحَ اللَّهُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ يَا بَنِيَّ  
اذْهَبْ فَبَلَغَ عَنِّي ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ وَهُوَ الْكِسْفُ الْمَدْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ  
سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَرْكُومٌ، وَزَعَمُوا أَنَّ الرِّسَالَةَ لَا تَنْقَطِعُ وَأَنَّ الْجَنَّةَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِمَامِ الَّذِي  
أَمَرْنَا بِمَحَبَّتِهِ، وَالنَّارُ كِنَايَةٌ عَنِ أَمْرِنَا بِبُغْضِهِ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَالْفِرَاقُ جَمَاعَةٌ أَمَرْنَا بِمَحَبَّتِهِمْ،  
وَالْمُحَرَّمَاتُ قَوْمٌ أَمَرْنَا بِبُغْضِهِمْ.

(٧) وَمِنْهُمْ الْخَطَّابِيَّةُ. أَصْحَابُ أَبِي الْخَطَّابِ الْأَسَدِيِّ، كَانَ يُلَازِمُ الْإِمَامَ جَعْفَرَ الصَّادِقَ فَلَمَّا  
رَأَى الْإِمَامُ غُلُوقَهُ فِيهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ وَطَرَدَهُ فَصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ يَدَّعِي الْإِمَامَةَ لِنَفْسِهِ، زَعَمُوا أَنَّ الْأَيْمَةَ  
أَنْبِيَاءٌ وَأَبَا خَطَّابٍ نَبِيٌّ بَلْ زَادُوا عَلَى ذَلِكَ وَزَعَمُوا أَنَّ الْأَيْمَةَ إِلَهَةٌ وَالْجَعْفَرَ الصَّادِقَ إِلَهًُ وَلَكِنْ  
أَبُو الْخَطَّابِ أَفْضَلُ مِنْهُ وَمِنْ عَلِيٍّ، وَاسْتَحَلُّوا شَهَادَةَ الزُّورِ لِمُوافِقِهِمْ عَلَى مُخَالَفِهِمْ، وَالْمُحَرَّمَاتُ  
وَتَرَكَ الْفِرَاقُ، وَزَعَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ نَعِيمُ الدُّنْيَا وَالنَّارُ الْإِمَامُ وَأَنَّ الدُّنْيَا لَا تَفْنَى أَبَدًا.

(٨) وَمِنْهُمْ الْغُرَابِيَّةُ، وَزَعَمُوا أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهُ بِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
مِنْ غُرَابٍ بِغُرَابٍ وَذُبَابٍ بِذُبَابٍ، وَأَنَّ اللَّهَ كَانَ يُوحِي إِلَى عَلِيٍّ وَلَكِنْ أَخْطَأَ جَبْرَيْلُ لِكَمَالِ الْمُشَابَهَةِ  
فَأَنَّى بِالْوَحْيِ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ شَاعِرُهُمْ: "غَلَطَ الْأَمِينُ فَجَاذَهَا عَنْ حَيْدَرَةٍ"  
وَهُمْ يَلْعَنُونَ جَبْرَيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٩) وَمِنْهُمْ الدَّمِيَّةُ، يَدْمُونُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا إِلَهٌُ وَهُوَ الَّذِي  
أَرْسَلَ مُحَمَّدًا إِلَى النَّاسِ إِلَهًُ فَتَرَكَهُ وَدَعَى إِلَى نَفْسِهِ وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ كَلَامَهُ مَالِ إِلَهٍ. ثُمَّ  
اِخْتَلَفُوا فِيهِمْ مَنْ قَدَّمَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَحْكَامِ الْأُلُوهِيَّةِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْأَلِهَةَ خَمْسَةٌ وَهُمْ أَصْحَابُ الْعِبَاءِ، مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَعَلِيُّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَتَتْهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ وَالرُّوحُ حَلَّتْ فِيهِمْ عَلَى السَّوَاءِ،  
لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ عَلَى الْآخَرِ وَهُمْ لَا يَقُولُونَ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ تَحْرُزُ عَنْ وَصْمَةِ النَّبِيِّ.

لَهُ الْوَصْمَةُ. الْعَيْبُ وَالْعَارُ.

(١٠) ومنهم أيونسية، أصحاب يونس بن عبد الرحمن القمي، زعموا أن الله على العرش وأن الملائكة حمولة وهو أقوى منهم كالكركي يقوم على قدميه وهو أعظم منهما.

(١١) ومنهم المفوضية، زعموا أن الله خلق الدنيا ففوضها إلى محمد صلى الله عليه وسلم وأباح له كل شيء فيها وزعم بعضهم أنه فوضها إلى علي رضي الله عنه.

(١٢) ومنهم الإسماعيلية، يقولون بباطن القرآن دون ظاهرها. زعموا أن الباطن من الظاهر بمنزلة اللب من القشر ومن تمسك بالظاهر ابتلى بالمشقة في أمثال الأوامر واجتناب التواهي والتشكيك بالباطن يفضي إلى ترك العمل بالظاهر فاستباحوا المحرمات وتمسكوا بقول عز من قائل، وضرب بينهم بسورة باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب، وزعموا أن الأنبياء المكلمين بالسرائع سبعة، آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليه الصلاة والسلام ومحمد المهدي، فعُد والهدي من الرسل، وأصل دعوتهم إلى إبطال السرائع والتشكيك في الأحكام يقولون لم تقضى الحائض الصوم دون الصلوة ولموجب الغسل من البغى دون البول ولم فرضت في بعض الصلوات أربع ركعات وفي بعضها ثلاث وفي بعضها ركعتان، ويؤولون السرائع، فالوضوء مولات الإمام والصلوة هو الرسول ويتمسكون بقوله تعالى إن الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر، والاحتلام إفساء الأسر إلى غير أهلها والزكاة تزكية النفس بالمعرفة والعبادة محمد، والباب على، والصفاء محمد والمروة على، والأشواط السبعة في الطواف هو الآلة الأئمة السبعة، والجنة راحة الأبدان عن مشقة التكليف والتألم مشقة الأبدان بمعالجة التكليف، ولهم خرافات كثيرة يمشل ما ذكرنا ويؤمنون أن الله ليس بموجود ولا معدوم وليس بعالم ولا جاهل وليس بقادر ولا عاجز،

ولها ظهر الحسن بن محمد الصباح جدد الدعوة نبيا عن الإمام الذي لا يخلو زمان عن وجوده بزعمهم، وأصحابه يهون العوام عن الخوض في العلم مطلقا والخواص عن النظر في الكتب المتقدمة لئلا يطلعوا على فضائهم ويتشبهون بأذيال الفلاسفة ويستهمزون بالسرائع.

(١٣) ومنهم الزيدية، ينتسبون إلى زيد بن علي زين العابدين رضي الله عنهما، وهم ثلاث فرقة، الجارودية، يقولون بالنص الخفي على إمامة علي رضي الله عنه ويكفرون الصحابة بترك متابعتهم

بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالثَّانِيَةُ السُّلَيْمَانِيَّةُ، يَقُولُونَ أَنَّ الْإِمَامَةَ شُوْرَى بَيْنَ النَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَمَامَانِ وَلَكِنَّ النَّاسَ أَخْطَأُوا فِي بَيْعَتِهِمَا مَعَ وَجُودِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا يَجْعَلُونَ هَذَا الْخَطَاءَ فُسْقًا وَيُكْفِرُونَ عُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالرُّبَيْعَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالثَّلَاثَةُ التَّبْرِيَّةُ وَهُمْ يُوَافِقُونَ السُّلَيْمَانِيَّةَ فِي جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا إِلَّا أَنَّهُمْ تَوَقَّفُوا فِي عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَثُرَ التَّيْدِيَّةُ مُقَلِّدُونَ فِي الْأَصُولِ لِلْمُعْتَزِلَةِ وَفِي الْفُرُوعِ لِلْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَّا فِي مَسَائِلَ مَعْدُودَةٍ.

(١٤) وَمِنْهُمْ الْإِمَامِيَّةُ، يَقُولُونَ بِالنَّصِّ الْجَلِيِّ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيُكْفِرُونَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَاتَّفَقُوا عَلَى الْأَيْمَةِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِمْ إِلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِهِ وَالْمَشْهُورُ الْمُخْتَارُ عِنْدَ جَمْعِهِمْ أَنَّ الْإِمَامَ بَعْدَهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرِ الْكَاظِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرَّضَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التَّقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّكِّيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ هُوَ الْقَائِمُ الْمُنْتَظَرُ وَكَانَ أَوْلَاهُمْ عَلَى مَذْهَبِ أَيْمَتِهِمْ وَأَمَّا آخِرُهُمْ فَهِيَ مَنْ مَالَ إِلَى الْمُعْتَزِلَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ مَالَ إِلَى الْمَشَيْبَةِ، وَهَذَا اخْتِلافٌ فِي مَقَالَةِ الْمُضِلَّةِ، وَإِنَّمَا لَمْ نَذْكُرْ بَاقِي الْفِرَاقِ لِأَنَّ هُمْ مُوَافِقُونَ بِالْمَذْهَبِ كَوَيْلِ بْنِ الْأَبِي أَشْيَاءَ يَسِيرَةٍ، وَكُلٌّ مِنْ لَهْ أَدْنَى دِرَايَةِ وَتَمَيُّزٍ وَأَطْلَعُ عَلَى مَطَالِبِهِمْ فَرَأَيْتُهُمْ يَحْكُمُوا لِمَحَالَةٍ بِفَسَادٍ مَذْهَبِهِمْ بِأَدْنَى النَّظَرِ وَإِنْ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى الْأَدِلَّةِ وَمَا ذَا الشَّنْعِ مِنْ أَنَّهُمْ يَسْبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَدْعُونَ مُتَابِعَتَهُمْ وَمَوْلَانِهِمْ وَأَوْلِيَاءَ الْأَخْيَارِ يَتَّبِرُونَ عَنْ هَذِهِ الْمَحَبَّةِ الْمُرْطَاطَةِ وَلَا يَقْبَلُونَ مِنْهُمْ مُتَابِعَتَهُمْ، إِنَّمَا مَحَبَّةٌ هِيَ الْوَالِدِ الصُّلَّالِ كَمَحَبَّةِ النَّصْرِيِّ بَعْثِي بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أَوْ طَوَائِفِ مَحَبَّتِهِ حَتَّى عَبْدُ وَهَّ وَهُوَ بَرِيٌّ عَنْهُمْ.

١٤ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٠ وَهُوَ الْإِمَامُ الْأَوَّلُ ثُمَّ ابْنُهُ حَسَنُ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٩ وَهُوَ الثَّانِي ثُمَّ أَخُوهُ حُسَيْنُ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٠ وَهُوَ الثَّلَاثُ ثُمَّ ابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ زَيْنِ الْعَابِدِينَ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٥٩ وَهُوَ الرَّابِعُ، ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦١ وَهُوَ الْخَامِسُ، ثُمَّ ابْنُهُ جَعْفَرُ الصَّادِقُ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٤ وَهُوَ السَّادِسُ، ٥٢ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٤ وَهُوَ السَّابِعُ، ٥٣ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٥ وَهُوَ الثَّامِنُ، ٥٤ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٥ وَهُوَ التَّاسِعُ وَقَدْ اشْتَهَرَ بِالْجَوَادِ ٥٥ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٥ وَهُوَ الْعَاشِرُ وَلَقَبَهُ النَّبِيُّ وَقَدْ اشْتَهَرَ بِالْهَادِي ٥٦ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٥ وَهُوَ الْمَشْهُورُ بِالْعَسْكَرِيِّ.



وأخرج أحمد عن علي رضي الله عنه أنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيك مثل من عيسى عليه السلام. ابغضته اليهود حتى بهتوا أمته واحبته النصارى حتى انزلوه بالمنزلة التي ليست له ثم قال يهلك في رجلا من محب مفرط يفرطني بما ليس في ومبغض يحمله شأن علي ان يبهنني. وقوله سبحانه: إذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا، يبين حال الرافضة ومال امرهم، ربنا لا تزعج قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك انت الوهاب.

قال العبد الضعيف عفي الله عنه في ما نسب الشيخ الى هذه الفرق بحث إذ منه ما لا يوافق الكتب الكلامية وللتريديّة مذهب مستقل في الفروع لا يوافق مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله إلا في أشياء يسيرة وأيضا هذه الفرق ماعدى التريديّة والإمامية كلها خارجون عن الإسلام بإتفاق أهل السنة بل بإتفاق التريديّة والإمامية أيضا. وأما هاتان فقد اختلف الفقهاء فيهما ورأى الأكثرين أنهم مبتدعون ليسوا بكافرين، ورأى أهل ما وراء النهر وشريعة من غيرهم تكفير الإمامية ولما رآهم تصرّحوا في التريديّة لكن الشيخ قدس سره مشى الى أنهما بمنزلة واحدة وإذا التقدينا مختارهم هذا من جهة الدليل وتصحيح التفرّج على أقوال الإمام أبي حنيفة وصاحبيه رحمه الله فذلك كلام مجال وفي الميدان سعة كالتصرّح ما تفرّدوا به من التفرّجات. وليكن ترى ان تقتصر ههنا على ما ذكر الشيخ ولا تتعرّض لما عليه وما فيه، ثم إن هؤلاء الغلاة ماعدا هم لا وجود لهم اليوم، اللهم إلا ما ذكرنا ان قومًا من الإسماعيلية والهدوية موجودون ببلاذ كجرات وكيج ومكران، والله أعلم. وأظن غيرهما أقل وأذل من أن يكون فيهم أهل النظر وتدوين المذهب أصلا وفرعا، بل ضل ضال جاهل

له قال شاه عبد العزيز المحيّي الدهلوي رحمه الله في كتابه التلخفة لاثني عشرية ماعتناه،

كان مذهب التريديّة موافقا لمذهب أهل السنة في جميع المسائل إلا في مسألة الإمامة فإنهم يشترطون في الإمامة أن يكون الإمام فاطميا ومع هذا لو فوجز الإمامة لغير الفاطمي. يعترفون بإمامته، فعلى هذا التريديّة فرقة من الشيعة الأولى، وأما متأخروهم فلا يخلطونهم بالمعتزلة وبالفرق الأخر للشيعة حرموا مذهبهم وأبعدوا أشد البعد عما كانوا عليه، ونقال إن الإمام الأعظم أبا حنيفة الكوفي رحمه الله كان قائلا لصحة خلافة زيد بن علي رضي الله عنهما وكان يصوبه في الخرج ويحرض الناس على رفاقتهم، ولذا أكثروا من التريديّة في الفروع يوافقون لمذهب الحنيفة وأما في الأصول فهم يوافقون للمعتزلة في العقائد.

يَنْجُ مِنَ الشُّبُهَةِ وَاتَّبَعَهُ جُهَالٌ فِي زَمَانِهِ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ قَرِيبٍ وَصَارَ مَذْهَبُهُمْ هَبَاءً مَنْشُورًا.  
وَنَقَلَ الشَّيْخُ قُدِّسَ سِرُّهُ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ عَنْ أَبِيهِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْأَحَدِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ  
الْمَشَبَهَةُ وَالْحُلُولِيَّةُ إِنَّمَا ابْتَدَعُوا هَذِهِ الْمَذَاهِبَ بِالْكَشْفِ النَّاقِصِ وَالْوَجْدَانِ الْأَبْتَرِ  
حَفِظْتَ شَيْئًا وَغَابَتْ عَنْكَ أَشْيَاءٌ. إِنَّتَهَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الشَّيْخُ قُدِّسَ سِرُّهُ. قَالَ عُلَمَاءُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ، قَدِ اشْتَهَرَا بَلْ  
تَوَاتَرَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوقِرُ الْخُلَفَاءَ الثَّلَاثَةَ وَيُقَدِّمُهُمْ فِي الْأُمُورِ عَلَى غَيْرِهِمْ  
وَيَدِينُهُمْ وَصَحَّتْ فِي فَضَائِلِهِمْ وَمَنَاقِبِهِمْ أَحَادِيثٌ لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى وَجَمِيعُ أَقْوَالِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْعَالِهِ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَحْيِهِ لِقَوْلِهِ عَمَّا مِنْ قَائِلٍ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَى  
إِنْ هُوَ إِلَّا وُحْيٌ يُوحَى. وَالشَّيْعَةُ فِي طَعْنِهِمْ وَذَمِّهِمْ يُخَالِفُونَ الْوَحْيَ وَمُخَالَفَةُ الْوَحْيِ كُفْرٌ.  
وَاجَابَتِ الشَّيْعَةُ عَنْ ذَلِكَ أَوْلِيَاءُ تَوْتَمُّ دَلِيلُكُمْ هَذَا الْكَلِمَةُ مِنْهُ الْقَدْحُ فِي الْخُلَفَاءِ  
الثَّلَاثَةِ وَبُطْلَانُ خِلَافَتِهِمْ وَذَلِكَ لِأَنَّ شَارِحَ الْمَوَاقِفِ نَقَلَ عَنِ الْأَمِدِيِّ وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ اخْتَلَفُوا عِنْدَ وَفَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ، الْأُولَى. أَنَّ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيْتُونِي بِقِرْطَاسٍ أَكْتُبُ لَكُمْ شَيْئًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ فَلَمْ يَرْضَ  
عُمَرُ بِذَلِكَ وَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَابُ  
فَتَأَذَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَقَالَ قَوْمٌ مَوَاعِييٌ فَلَا يَسْبَغِي الزَّرَاعُ عِنْدِي فِي الثَّانِيَةِ  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ قَوْمًا أَنْ يَخْرُجُوا مَعَ أُسَامَةَ، فَتَخَلَّفَ نَاسٌ وَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ جَهَنَّمُ وَأَجِيْشُ أُسَامَةَ، لَعَنَّ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، وَمَعَ هَذَا الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ  
تَخَلَّفَ نَاسٌ وَلَمْ يَخْرُجُوا مَعَهُ. فَنَقُولُ أَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِحْضَارِ الْقِرْطَاسِ وَكِتَابَةِ  
الْوَصِيَّةِ، وَحِيٌّ لِلَّايَةِ الَّتِي تَلَوْتُمُوهَا، وَرَدُّ عُمَرَ أَمْرًا وَعَدَمُ رِضَائِهِ بِهِ رَدُّ الْوَحْيِ وَرَدُّ الْوَحْيِ  
كُفْرٌ عَلَى مَا اعْتَرَفْتُمْ بِهِ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ  
الْكٰفِرُونَ، وَالْكٰفِرُونَ لَا يَسْتَحِقُّونَ خِلَافَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَقُولُ أَيْضًا، التَّخَلُّفُ  
عَنْ جَيْشِ أُسَامَةَ كُفْرٌ بِمَا ذَكَرْنَا، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ بِاتِّفَاقٍ مَنَا وَمِنْكُمْ، وَلِنَا أَنْ نَقُولَ  
أَيْضًا إِخْرَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّوَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ لِأَجْرَمِ بِالْوَحْيِ وَإِدْخَالُهُ عُثْمَانَ

آيآة فيها وتوقيره وتفويضة أمور الخلافة كقر بوجهين، أحد ههما ما اعترفتم به، والثاني قوله تعالى: لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم. الآية.

أقول ومن الله العصمة والتوفيق. لا نسلم أن جميع أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله بالوحي وتمسكهم بقوله تعالى: وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. ليس بتام لأنه مختص بالقرآن، قال القاضي البيضاوي معناه. وما يصدُر نطقه بالقرآن عن الهوى.

ولو كان جميع أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم بالوحي لما نزل القرآن بالعتاب في بعض المواضع كما في قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ، وقوله تعالى: عَفَى اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ. وقوله سبحانه: مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ آسْرَى حَتَّى يَتَخَيَّرَ فِي الْأَرْضِ يُرِيدُ مِنْ عَرْضِ الدُّنْيَا. وقوله تعالى: وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا. نزلت هذه الآية في رواية بعد الصلاة على المنافق، وفي رواية قبلها بعد ما صمم العزم عليها. وعلى التقديرين العتاب على الفعل ثابت، فعمل القلب كان أو فعل الجوارح، قال القاضي البيضاوي في تفسير قوله عز من قائل مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ آسْرَى عَلَى الْأَنْبِيَاءِ يَجْتَهُدُونَ وَآتَهُ قَدْ يَكُونُ خَطَاءً، وبالجملة فكان للصحابة في الأمور العقلية والأحكام الاجتهادية مجال اختلاف ومساع خلاف وكان الوحي في بعض الأوقات يوافق رأى بعض الأصحاب كما نزل في أسارى بدر على موافقة رأى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ولا يقدح ذلك في النبي صلى الله عليه وسلم إذ منشاء تهياً قلبه للوحي وقلة التفاتهم إلى الأمور العقلية، قال القاضي البيضاوي، روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى يوم بدر بسبعين أسيراً، منهم العباس وعقيل بن أبي طالب فاستشار فيهم، فقال أبو بكر رضي الله عنه قومك وأهلك استبقوهم لعل الله تعالى يتوب عليهم وخذ منهم فدية يتقوى بها أصحابك، وقال عمر رضي الله عنهم اضرب أعناقهم فإنهم أمة الكفر وإن الله تعالى أعناك عن الفداء، ملكني من فلان ومكن علياً وحمزة من إخوانهما فلنضرب أعناقهم، فلم يهؤ ذلك رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقال إن الله تعالى ليلين قلوب عباده حتى تكون ألين من اللبن وإن الله  
ليشد قلوب رجال حتى تكون أشد من الحجارة وإن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال فمن  
تبعني فاتته مني ومن عصاني فاتك غفور رحيم، ومثلك يا عمر مثل نوح قال لا تذرن على  
الأرض من الكافرين دياراً، فخير أصحابه فأخذوا الفدية فنزلت يعني آية ما كان لنبى  
فدخل عمر رضى الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو أبو بكر يتبكيان  
فقال يا رسول الله أخبرني فإن أجد بكاءً بكيت والاتباكيت فقال أبكي على أصحابي في  
أخذهم الفداء ولقد عرض على عداهم أدنى من هذه الشجرة بشجرة قريية منه.

وقال القاضي أيضاً، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال لو نزل العذاب كما نجا منه  
غير عمر وسعد بن معاذ، وذلك لأنه أشار بالاثخان أيضاً.

وإذا تمهد هذا فنقول يمكن أن لا يكون أمره صلى الله عليه وسلم بإحضار القرطاس  
وتجهيز جيش أسامة وكذا الإخراجة المروان بطريق الوحي بل بطريق الرأي والاجتهاد  
واختلافهم في أمثال ذلك لا نسلم أنه كقولنا لأن هذا القسم تكرر صدوره من الصحابة و  
لم يعاتبهم الله، وكان الله ينزل الوعيد الشديد في أدنى إساءة أدب معه صلى الله عليه وسلم  
كما قال عمر من قائل: يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له  
بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبظ أعمالكم وأنتم لا تشعرون، قال شارح المواقف  
نقلًا عن الأهدبي كان المسلمون عند وفات النبي صلى الله عليه وسلم على عقيدة واحدة و  
طريقة واحدة إلا من كان يبطن النفاق ويظهر الوفاق، ثم نشأ الخلاف بينهم في أمور اجتهادية  
لا يوجب إيماناً ولا كفرة أو كان عرضهم إقامة مراسم الدين وإدانة مناهج الشرع القويم وذلك  
كاختلافهم عند قول النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته إيتوني بقرطاس الخ. وكاختلافهم  
بعد ذلك في التخلف عن جيش أسامة فقال قوم بوجوب الاتباع لقوله جهراً واجتهدوا  
أسامة الخ، وقال قوم بالتخلف انتظاراً لما يكون منه في مرضه، فإن قال قائل ثبت  
اجتهادهم إنما هو بالوحي فصح أن جميع أقواله وأفعاله بالوحي، قلنا فرق بين أن يكون كل  
فعل فعل وقول قول صادراً من الوحي وبين أن يكون جواز الاجتهاد ثابتاً من الوحي ويكون الأحكام

الإجتهادية بتفصيلها مستنبطة من أدلتها التفصيلية ومقدّماتها الفكرية الأخرى أن أقوال  
المجتهدين من الأمة ليست من الوحي وإن كان اجتهادهم ثابتاً بالوحي وهو قولنا تعالى :  
فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ . وَإِن سَلَّمْنَا أَنَّ جَمِيعَهَا بِالْوَحْيِ فَلَنَا أَنْ نَمْنَعُ كُلِّيَّةَ الْمَقْدِمَةِ الْقَائِلَةَ  
بِأَنَّ مَخَالَفَتَهَا كُفْرٌ، وَسَنَدُ الْمَنْعِ مَا مَرَّ .

والذي وقع في كلام علماء ما وراء النهر من أن جميع أقواله صلى الله عليه وسلم بالوحي إنما  
المُرَادُ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا سِوَى الْأُمُورِ الْإِجْتِهَادِيَّةِ وَالْمَقْصُودُ مِنَ التَّعْبِيرِ بَيَانُ أَنَّ مَا صَدَرَ مِنَ  
الْوَحْيِ الْجَلِيِّ وَالْحَرْفِيِّ سِوَاءٌ وَهَذَا الْقَدْرُ يَكْفِي فِي مَقْصُودِهِمْ، لِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي مَدْحِ الْخُلَفَاءِ  
الثَّلَاثَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنْ قَبْلِ الْأَخْبَارِ بِالْمَغِيبَاتِ فَهِيَ لَا بُدَّ مِنَ الْوَحْيِ، قَالَ تَعَالَى وَعِنْدَهُ  
مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ، وَقَالَ: عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ ارْتَضَى  
مِنْ رَسُولٍ، الْآيَةَ . وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَكُونُ الْمُرَادُ مِنَ الْوَحْيِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ هُوَ الْوَحْيُ  
يُوحَى . أَعْمَ مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْوَحْيِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَخَالَفَةَ مِثْلِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ  
تَسْتَلْزِمُ مَخَالَفَةَ الْوَحْيِ وَمَخَالَفَتَهُ كُفْرٌ، وَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي مَدْحِ إِيَّاهُمْ مَتَاهِي مِنْ  
إِعْلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ يَقِينًا كَثِيرَةً بَلَّغَتْ الشُّهُرَةَ بَلِ التَّوَاتُرِ:

(١) مِنْهَا مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ الشَّيْخِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ أَنْتَ صَاحِبِي فِي الْغَارِ وَصَاحِبِي عَلَى الْحَوْضِ .

(٢) وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ أَيضًا أَنَّهُ قَالَ أَتَانِي جِبْرَائِيلُ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَرَانِي بَابَ الْجَنَّةِ  
الَّذِي يَدْخُلُ مِنْهُ أُمَّتِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَدِدْتُ أَنْي كُنْتُ مَعَكَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَتَاكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ .

(٣) وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ  
إِلَى أَنْ قَالَ وَرَأَيْتُ قَصْرًا يَفْنَاءُ جَارِيَةٌ فَقُلْتُ لِمَنْ، فَقَالُوا الْعَمْرِبِينَ الْخَطَّابِ فَأَرَدْتُ  
أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظَرَ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَقَالَ عَمْرِبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ  
أَعَلَيْكَ أَغَارُ .

له الحديث في المشكوة عن أبي داود .

(٤) ومنها ما رواه ابن ماجه عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ذاك الرجل ارفع امتي درجة قال ابو سعيد، والله ما كنا نرى ذلك الرجل الا عمر بن الخطاب رضى الله عنه حتى مضى لسبيله.  
(٥) ومنها ما اخرج البخارى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ما قدمت ابا بكر وعمر ولكن الله قد مهما.

(٢) ومنها ما اخرج ابو يعلى عن عمار بن ياسر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه واله وسلم اتاني جبرئيل فقلت يا جبرئيل حدني بفضائل عمر بن الخطاب فقال لو احدثك ما لبت نوح في قومه ما نفذت فضائله وان عمر حسنه من حسنات ابي بكر.

(٧) ومنها ما رواه الترمذي عن انس وابن ماجه عن علي بن ابي طالب انه صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر وعمر سيداهو اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين.  
(٨) ومنها ما رواه البخارى ومسلم عن ابي موسى الأشعري انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة فجاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشركه بالجنة ففتح له فاذا ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله، ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشركه بالجنة ففتح له فاذا عمر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم افتتح له وبشركه بالجنة على بلوى تصيبه فاذا اعمان فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم قال والله المستعان.

وايضاً لو سلم ان اخراج مروان كان بالوحي فلا نسلم ان المقصود لفيه ابداً، لئلا يجوز ان يكون اخراجه موقفاً وتغريبه مؤجلاً كما وقعت في حد الزناحيث قال اليكرب باليكر جلد مائة وتغريب عام ويكون سيدنا اعمان مطلعاً على ذلك التوقيت فلما انقضت المدة ادخله المدينة ولا محذور فيه وقوله تعالى: لا تجد قوماً، الآية. انما يمنع من مودة الكفار ولم يثبت كفر

له وتنام الآية: لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يذون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم الغالبون. (سورة المجادلة: آيت ٢٢)

مروان حتى يكون مودته منهيًا عنها.

وأجابت الشيعة فإني بآن ثبوت فضائل الخلفاء الثلاثة من النبي صلى الله عليه وسلم ليس ممتفق عليه بين الفريقين إذ ليس منها شيء في كتب الشيعة، والأحاديث الدالة على ذلك كالأحاديث المذكورتين وغيرهما موجودة في كتب الفريقين جميعًا وإيضًا جازوا بعض أهل السنة وضع الأحاديث للمنصحة فلا اعتماد على حديثهم إذا لم يكن متفقًا عليه.

أقول لئلا تدبنت الشيعة لشدة تعصبهم وعنادهم لطعن السلف وسب الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم لم يبالوا بقدح الأحاديث الصحيحة الواردة في مناقبهم ولا بتحريف الروايات والتصرف فيها من عند أنفسهم، حتى اتهموا في قوله تعالى: **إِنَّا عَلَيْنَا جَمْعُهَا وَقُرْآنَهُ**. الآية. ما قالوا واعتقدوا أن عثمان رضي الله عنه كتم من القرآن ما نزل في فضائل أهل البيت، وقد ذكرنا سابقًا أن منهم طائفة يجوز شهادة الزور لموافقهم على مخالفتهم، فإذا كان كذلك ارتفع الأمان من أحاديثهم ورواياتهم ولم يبق تعريض على جرحهم وتضعيفهم وصارت الأحاديث التي يروونها عن أئمة أهل البيت بمنزلة التوراة والإنجيل حيث حرفها اليهود والنصارى، ومناقب الخلفاء الثلاثة موجودة في صحيح البخاري الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله وفي صحيح مسلم وغيرهما والذي ظنوه دماءًا وتخيلوه جرحًا ليس كما ظنوا، إنما ظنهم ذلك بمنزلة وجدان الصفا أوى السكر مرًا أو ما الذي ذكروه من أن بعض أهل السنة جازوا وضع الحديث فانها يرفع الأمان عن حديثهم إذا الميردة المحققون من أهل السنة كلام ذلك البعض ولم يذكروا عليهم. والأمر ليس كذلك بل جهابذة أهل الحديث بينوا الأحاديث الموضوعة وأنكروا على واضعيها وحيدون لا يعود إليهم شيء ولا يلتبس الحق الواضح بالباطل.

وأجابت الشيعة فإني بآن مخالفة خبر الواحد ليس بكفر إذ ليس واحد من علماءكم المجتهدين إلا قد خالف بعض أخبار الأحاد.

أقول لا يخفى أن الأحاديث الواردة في فضائل الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم وإن كانت من جهة الفاظها أحاديثية لكنها تعدد دطرقتها وكثرة رواياتها متواترة بالمعنى

وَلَا شَكَّ أَنْ أَنْكَارَ مَدْ لَوْلِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ كُفْرًا وَلَمْ يُخَالِفْ أَحَدٌ مِنْ الْمُجْتَهِدِينَ مِثْلَهَا  
بَلِ الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ الَّذِي هُوَ رَأْسُ أَهْلِ السُّنَّةِ يُقَدِّمُ خَبَرَ الْوَاحِدِ مُطْلَقًا  
بَلِ اقْوَالِ الصَّحَابَةِ أَيْضًا عَلَى الْقِيَاسِ .

وَأَجَابَتِ الشَّيْخَةُ رَابِعًا بَعْدَ التَّسْلِيمِ بِأَنَّ تَوْقِيرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقْدِيمَهُ  
الْخُلَفَاءَ الثَّلَاثَةَ كَانَ قَبْلَ مُخَالَفَتِهِمْ وَنَكْثِهِمُ الْبَيْعَةَ فَلَا يَدُلُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْحُسْنِ  
خَاتِمَتِهِمْ وَسَلَامَةِ عَاقِبَتِهِمْ لِأَنَّ الْعُقُوبَةَ قَبْلَ صُدُورِ الْعِصْيَانِ وَإِنْ كَانَ مَعْلُومًا لَا تَلِيْقُ  
بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِهَذَا أَخْبَرَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا فَعَلَهُ ابْنُ الْمُلْجَمِ لَمْ يُعَاقِبْهُ .  
أَقُولُ . لَا يَخْفَى أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي فَضَائِلِهِمْ نَاصَةٌ عَلَى حُسْنِ خَاتِمَتِهِمْ وَسَلَامَةِ  
عَاقِبَتِهِمْ كَالْأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَيْنَاهَا سَابِقًا وَكَمَا أَنَّ عُقُوبَةَ الْعَاصِي قَبْلَ صُدُورِ الْعِصْيَانِ وَإِنْ  
كَانَ مَعْلُومًا لَيْسَتْ بِمَحْمُودَةٍ فَكَذَلِكَ مَدْحٌ مَنْ عُلِمَ سُوءُ خَاتِمَتِهِ وَالْإِبْرَامُ فِي ذِكْرِ فَضَائِلِهِ  
وَالشَّاهِدُ فِي تَوْقِيرِهِ وَتَقْدِيمِهِ غَيْرُ مَحْمُودٍ ، وَلِهَذَا أَقُلْنَا إِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ دَالَّةٌ عَلَى حُسْنِ حَالِهِمْ  
حَالًا وَمَا لَوْ عَلِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا لَمْ يُعَاقِبْ ابْنُ الْمُلْجَمِ عَلَى مَا فَعَلَهُ فَكَذَلِكَ لَمْ يَمْدَحْهُ  
بَلْ بَيَّنَّ مَا يَدُلُّ عَلَى سُوءِ حَالِهِ فِي الْمَالِ .

قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ عَفَى اللَّهُ عَنْهُ كَلَامُ عُلَمَاءِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ مَبْنِيٌّ عَلَى مُقَدِّمَتَيْنِ  
إِحْدَاهُمَا . أَنَّ جَمِيعَ اقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَادِرَةٌ عَنِ الْوَحْيِ ، وَعَلَى حَسَبِ  
مُقْتَضَاةٍ ، وَقَدْ عُلِمَ مَا فِيهَا مِنْ أَنَّ الْأُمُورَ لِيَتَمَّ مَتَّفِقُونَ عَلَى جَوَازِ الْإِجْتِهَادِ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِيمَا لَمْ يُوْحَ إِلَيْهِ . وَمَا عَتَدَ رَلَهُمُ الشَّيْخُ مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لِأَجْرَمِ مِنَ الْوَحْيِ ، فَيَكْفِيهِمْ  
هَذَا الْقَدْرُ ، لَكِنَّ فِي إِطْلَاقِ قَوْلِهِ قَدِيسٌ سَائِرَةٌ كَانَ لِلصَّحَابَةِ فِي الْأُمُورِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الْإِجْتِهَادِيَّةِ  
مَجَالٌ خِلَافٍ وَمَسَاعٍ اخْتِلَافٍ بَحْثًا لِأَنَّ أَحْكَامَهُ الْإِجْتِهَادِيَّةَ بَعْدَ مَا عَزَمَ عَلَيْهَا وَحَكَمَ بِهَا يَجِبُ  
إِتِّبَاعُهَا وَالْمَسْئَلَةُ بِهَا كَمَا يَجِبُ الْمَسْئَلَةُ بِالْأَحْكَامِ الْمُسْتَنَدَةِ إِلَى الْوَحْيِ عَلَى السَّوَاءِ ، قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى : وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ،  
ثُمَّ إِذَا قَرَأْتَ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يَسْخَرْهَا كَانَ مِنْ بَابِ الْوَحْيِ الْبَاطِنِيِّ لِأَمْحَالَةٍ ، تَعَمُّدٌ مِنْ أُنْفَالِهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ أَوِ الْإِسْتِحْبَابِ فَلَا حَرَجَ فِي تَرْكِهَا ،



وَمِنْ أَقْوَالِهِ مَا لَا يَثْبُتُ إِلَّا نَدْبًا أَوْ كَرَاهَةً فَلَا عُقُوبَةَ فِي تَرْكِ الْمُنَادِيَاتِ وَفِعْلِ الْبُكْرُوهُاتِ ،  
فِي الْمُخَالَفَةِ مَا لَاحِجٍ فِيهَا فَضْلًا عَنِ الْكُفْرِ . وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ يُشَاوِرُ فِيهَا  
لَمْ يُوجَّعْ إِلَيْهِ كَمَا شَاوَرَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ وَفِي قِصَّةِ الْأَذَانِ وَكَانَ لِلصَّحَابَةِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ أَنْ  
يَتَكَلَّمُوا فِي حَضْرَتِهِمْ وَيُعْرِضُوا عَلَيْهِ مَا رَأَوْهُ خَيْرًا وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَدَّمَ  
لَهُمْ مَا يَخَالَفُ رَأْيَهُمْ مَا لَمْ يُعْرَضْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَمَا لَمْ يَهْضِ الْحُكْمُ بِهِ فَإِذَا أَمْضَى وَعَرَمَ لَزِمَ  
الِاتِّبَاعَ وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مَجَالٌ لِاخْتِلَافٍ وَمَسَاعٍ خِلَافٍ وَفِي تَعْيِيرِ الشَّيْخِ تَسَامُحٌ ظَاهِرٌ وَ  
مَقْصُودٌ بَعْضُ مَا ذَكَرْنَا .

وَالْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَّةُ أَنَّ مُخَالَفَةَ الْوَجْهِ كُفْرٌ وَهِيَ مَمْنُوعَةٌ لِأَنَّ عَدَمَ الْإِيتِمَارِ بِالْأَمْرِ  
وَالِانْتِهَاءِ بِالنَّهْيِ وَإِنْ كَانَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لَيْسَ بِكُفْرٍ بِالْإِجْمَاعِ إِنَّهَا هُوَ مَعْصِيَةٌ ، نَعْمَ إِذَا  
انْضَمَّ بِالْإِنْكَارِ وَالرَّادِّ كَانَ كُفْرًا مِنْ جِهَتَيْهَا لِأَنَّ جِهَةَ نَفْسِ الْمُخَالَفَةِ ، وَلَمَّا كَانَ لَفْظُ  
الْمُخَالَفَةِ مُنْطَلِقًا عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ وَقَعَ فِي الْكَلَامِ اضْطِرَابٌ وَخَلَطٌ فَإِنَّهُ رَبَّمَا يُطْلَقُ عَلَى  
الِانْتِكَارِ وَالرَّادِّ وَهَذَا الْكُفْرُ ، وَرَبَّمَا يُطْلَقُ عَلَى الْكَلَامِ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَرَضُ  
عَلَيْهِ بَعْدَ مَا قَدَّمَ إِلَيْهِمْ مَا يَخَالَفُ لَهُمْ مَا دَامَ وَقْتُ الْمَشَاوَرَةِ بَاقِيًا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا مِنْ  
بَابِ الْإِخْتِلَافِ حَقِيقَةً وَهَذَا أَجَائِزٌ وَكَانَ الصَّحَابَةُ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ قَدْ يَفْعَلُونَهُ إِذَا شَاءُوا وَهُمْ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَلَبَ مِنْهُمْ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الرَّأْيِ صَرِيحًا أَوْ دَلَالَةً وَسَرًّا بِمَا  
يُطْلَقُ عَلَى مَعْصِيَةٍ فِيهَا أَمْرٌ أَوْ نَهْيٌ وَهَذَا إِذَا فَسَّقَ أَوْ بَدَعَهُ أَوْ مَكْرُوهُهُ عَلَى حَسَبِ اخْتِلَافِ دَرَجَاتِ  
النَّهْيِ وَرَبَّمَا يُطْلَقُ عَلَى تَرْكِ مَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ دُونَ الْعِبَادَةِ  
وَلَا حَرَجَ فِيهِ .

وَقَوْلُهُ قَدْ سَسَّ سَيْئُهُ فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ ۞ . مَحَلُّ بَحْثٍ لِأَنَّ كُلَّ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِهِ الْإِجْتِهَادِيَّةِ

لَهُ كَتَبَ شَاهِدُ الْعَرَبِيِّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى هَذَا الْوَسْأَلَةِ ،

قَوْلُهُ عَلَى الْإِنْكَارِ وَالرَّادِّ ۞ . أَقُولُ الْحَقُّ أَنَّ الرَّادِّ عَلَى مَرَاتِبٍ فَمِنْهُ رَدُّ صَرِيحٌ كَمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَرُدُّونَ  
الْقُرْآنَ ، وَمِنْهُ رَدُّ غَيْرِ صَرِيحٍ وَذَلِكَ كَالْتَشْبِيهِ بِالْكَارِئِلِ الَّذِي أَجْمَعَ أَهْلُ الْحَقِّ عَلَى بَطْلَانِهِ كَمَا تَشَبَّهَ مَا نَعَا  
الرَّادِّ كَوْنَهُ بِالْحُطْبِ الْوَاقِعِ فِي قَوْلِهِ : حُنٌّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ . وَلَا شَكَّ أَنَّ الشَّيْعَةَ يَرُدُّونَ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ  
بِهَذَا الرَّادِّ فَكَلَّا الْقِسْمَيْنِ كُفْرًا بِالْإِجْمَاعِ فَثَبَّتَ مَقْصُودُ عُلَمَاءِ مَا وَرَاءَ الشَّهْرِ مِنْ غَيْرِ مَرِيَّةٍ . فَتَأَمَّلْ . اهـ

إذ أقبر، ولم ينسخ كان صادراً من الوحي الباطني من جهة هذا التقرير كما مر فليس اجتهاده  
كاجتهاد غيره، حاشاه من ذلك، ولعل الشيخ أراد بيان حكم اجتهاده قبل العزم وظهور  
التقرير ولكنه تسامح في التعبير.

وقول الشيعة، إخراج مروان. ١٠. ثم قوله قدس سره في جوابهم: لو سلم أن إخراج  
مروان. ١١. محل بحث من وجوه.

أحد ما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخرج مروان وما كان يومئذ إلا صغيراً لا يعبا  
به وإنما أخرج أباه الحكم وهو معه لكن الإعتراض بحاله لأن سيدنا عثمان رضى الله عنه  
أدخل الحكم المدينة كما أدخل ابنه مروان والظاهر أن الشيخ حمله على التسامح في هذا  
المقام المجازاة معهم على أسلوب ما ذكرنا.

والثاني أن قوله قدس سره لو سلم يشعر أن للاختلاف ههنا مجالاً، وليس الأمر كذلك  
لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمضى الحكم بإخراجه ثم لم ينسخه الله حتى توفي فكان من  
الوحي الباطني لا محالة. فالصواب أن يقتصر على إبداء احتمال التوقيت أو كون إخراجه غير محتمل.  
والثالث أن الحكم كان يؤذى النبي صلى الله عليه وسلم ويحارده ولذلك نفاه إلى  
الطائف وإن كان آمن بلسانه فبتناوله قوله تعالى: لانتجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر  
يؤادون من حاد الله، وقد ورد الرعيد على موادة أهل الفسق ومنادمتهم فكيف هذا الذي  
لا يخفى أمره قبل الإسلام وعنده وبعداً، فالصواب أن يقال يمكن أن يكون سيدنا عثمان  
رضي الله عنه رأى منه أو ظن أنه رجح عن سوء سيرته وتاب فتاب الله عليه.

وقوله قدس سره بل الإمام أبو حنيفة رحمه الله يقدر الخبر الواحد مطلقاً أيضاً. فيه  
بحث لأن المحفوظ من مذهبه رحمه الله أن الحديث الصحيح الذي يكون راويه غير فقيه  
إذا خالف القياس من كل وجه لا يعمل به ثم أنه كما من حديث صحيح ليس العمل عندهم

له في حاشية شاه عبد العزيز، قوله ليس العمل، اه. أقول هذا لا يرد على مقصود الشيخ فإن مقصوده أن مذهب الإمام  
أبي حنيفة رحمه الله في الأصول تقديراً خبر الواحد على القياس وإن لم يتفق له العمل ببعض أخبار الأحاد، أما لعدم  
الإطلاع على صحة أو لعدم منسوخيته أو غير ذلك، لأنه يعمل بكل خبر رواه الأحاد مخالفاً للقياس، فانهم. اه.

عليه وهذا إما لا يمكن إنكاره، اللهم إلا أن يقال أراد بقوله مطلقاً أن كونه مسنداً أو مرسلاً سواء  
أو أنه يعمل بالحديث الضعيف كالصحيح ولو في بعض الأحيان، أعني إذا وافقه القياس أو  
اعتضد بقول مثل عبد الله بن مشعود رضي الله عنه وإنما هييم السخعي، ثم هنا فإيد جليلة  
يجب التنبية عليها.

الفائدة الأولى أخرج مسلم في صحيحه أن سيدنا عمر رضي الله عنه منع أباهريزة  
رضي الله عنه عن بشارته من قال لا إله إلا الله، بالجنة ودفع في صدره حتى خرد لا سته،  
إلى آخر القصة. وجهه أنه رضي الله عنه علم أن وقت المشاورة في إظهار هذه البشارة  
باقٍ وأنه لم يمض الحكم به حتماً، وكانوا يشاهدون رسول الوحي ويجالسون النبي صلى الله  
عليه وسلم ويشاورونه فلا يخفى عليهم أمضاء الحكم من عدمه وإن تقدم منه صلى الله  
عليه وسلم ما يكون ظاهراً الإمضاء، وتسليم النبي صلى الله عليه وسلم رأيه أعدل شاهد  
لذلك، وكذا ما أخرجه الشيخان من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إيتوني بقرطاس  
أكتب لكم الحديث. فقال سيدنا عمر رضي الله عنه حسبنا كتاب الله، إنما وجهه أنه  
رضي الله عنه علم أن الأمر غير معروض وإن كان قدّم صلى الله عليه وسلم ما ظاهراً العزم و  
ربما عرضوا عليه وقد أراه الله سبحانه غير ما عرضوا عليه فلم يلتفت إلى أقوالهم كما وقع  
في الحد يبية، لكنهم بسبب ما ظهر لهم بالقرآن من أن وقت المشاورة باقٍ وإن لم يكن باقياً  
في نفس الأمر معدودون وللمجتهد اجزؤان خطأ.

الفائدة الثانية. إشكال سئلت عنه فوقني الله سبحانه لتخريج جوابه والحمد لله  
رب العالمين. تقريره أن البخاري رحمه الله أخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال،  
يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال إيتوني  
بقرطاس أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شأنه  
أهجر، استفهوه فذهبوا يردون عنه فقال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه،  
والهجر هو الهديان والكلام المهمل الذي يتفوه به المريض من شدة مرضه وهو عيب ونقص  
وانتبات العيب والنقص للنبي صلى الله عليه وسلم والرّدود في ثبوتها لله كقر والسنازع

عنده ورد أمره معصية.

والجواب المحقق بعد طي أذيال الجدال أن المرض والنسيان يجوز عروضا وهما للنبي صلى الله عليه وسلم ولهما كان الهجر من أعراض المرض ومما يشابه الخطأ والنسيان من وجبه كان في عده من العيوب والنقص محل بحث ومساع اختلاف وإذا كان الأمر كذلك فالتردد في ثبوتيه له صلى الله عليه وسلم بناء على التردد في كونه عيبا فلا يثبت، أو ليس من العيوب بل من أعراض المرض وبمنزلة النسيان فيمكن ثبوتيه، لا يكون كفرا، هذا والحق عندي أنه صلى الله عليه وسلم أكرم على الله من أمثال الهجر، والله أعلم، وأما التنازع عنده فقد مر جوابه مفصلا.

الفائدة الثالثة، طال تشنيع الظاهرية ومن يتحدث وحدث وهم على الفقهاء عامة والخفية خاصة بأنهم يخالفون الأحاديث الصحيحة وقد ظهر لي بعد ممارسته كلام المتقدمين أن تلقى الأمة الشريعة من النبي صلى الله عليه وسلم على وجهين. أحدهما حفظ أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم وتبليغها التابعين وهلم جرا وهو المشار إليه بقوله صلى الله عليه وسلم نصر الله إمرأ سمع مني مقالة فوعاها وأدافا كما سمعها، رب مبلغ أوعى لها من سامع، وأئمة هذا الوجه المكثرون من الصحابة وحفاظها كأبي هريرة وعائشة وابن عمر وأنس وجابر وأبي سعيد وعبد الله بن عمرو وأبي موسى الأشعري وسلمة بن الأكوع وعبادة وأبي قتادة وأصم إمامهم رضي الله عنهم ثم حفاظ التابعين من بعدهم وهلم جرا.

والثاني، تلقى الأحكام منه صلى الله عليه وسلم بالقرائن الحالية والقالية والتأمل في عليها ومراتب الطلب في الأمر من إيجاب ونذوب وطبقات المنع في النهي من تحريم وكراهة وربما يكون ظاهرا قوله صلى الله عليه وسلم العزم في أمر أو نهى ولكن القرائن تظهر أنه لم يرد العزم واستقرار الجزئيات الشيء وسر صحتها وفسادها بمعرفته أركانها وأمثال ما ذكرنا وتبليغ ذلك إلى التابعين وهلم جرا حتى يصل إلى طبقة المهجتهدين، وهو المشار إليه بقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي وقوله صلى الله عليه وسلم ما أتاكم

ابن ابي عمير فخذوه، وإلا بن عباس اللهم فقهه في الدين. وأئمة هذا الوجه لفقهاء من الصحابة  
كعمر وعلي وابن مسعود وابن عباس وكزيد في القراءات رضي الله عنهم، ثم من بعدهم  
الفقهاء السبعة بالمدينة وعلقمة ومعمرون والشعبي وإبراهيم والحسن بالعراق.

فالمحدثون أكثر اعتمادهم على الوجه الأول ولهم مشاركة في الثاني، والفقهاء أكثر  
اعتمادهم على الثاني ولهم مشاركة في الأول، والتفق هؤلاء جميعاً على كلمة سواء  
بينهم وهي أنه إنما يجب التمسك بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا ثبت يقيناً  
أو غالب الرأى، لكن لما كان اعتماد الفقهاء على الوجه الثاني أكثر، كان ثبوت الحديث و  
عدمه عندهم بالنظر إلى اختيارك الفقهاء من قبيلهم ولما كان نظر المحدثين إلى الأول أكثر،  
كان ثبوت الحديث وعدمه عندهم بالنظر إلى عدالة الراوي وحفظه واتصاله بالمرروي  
عنه والإعتبار بالشواهد والمتابعات، فلا تتريب إذا الإحدى الفريقيين على الأخرى، إذ كان  
استنادهم إلى كلمة سواء، وهل مثل ترك الفقهاء بعض الأحاديث الأكثر المحدثين  
حديثاً فيه أدنى شبهة إرسال، وما صرح النبي صلى الله عليه وسلم بأنه متى كان كذا  
وكذا فلا تمسكوا به حديثي وإنما هو رأيي رواه، فليكن رأى الفقهاء كذا لك سواء يسوا  
إنتهى والله أعلم.

قال الشيخ قدس سره قال علماء ما وراء النهر رجعوا إلى الله إن الخلفاء الثلاثة  
قد شرفهم الله تعالى برضوانه بقوله: لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة  
الآية. فيكون سيئهم كفرة.

ولجأت الشيعة بمنع دلالة الآية على تشريفهم بالرضوان لأن مدلولها عند  
التدقيق رضا الله تعالى بذلك الفعل الخاص، أي البيعة، وليس أحد يتكررها قد  
صدر منهم بعض الأفعال المرضية، إنما الكلام أنهم صدر منهم بعد ذلك أفعال تكون لها  
لذلك العبد وتلك تلك البيعة حيث خالفوا نص النبي صلى الله عليه وسلم في الخلافة و  
خصيوها من مستحبيها وأذواقهم رضي الله عنها وقد أخرج البخاري عنه عليه الصلاة و  
السلام أنه قال من أذاع فقد أذاني وقال الله تعالى: إن الدين يودون الله ورسوله لعلمهم

في الدنيا والآخرة، وتخلّفوا عن جيش أسامة فلا مثال هذه الأفعال استحقوا الطعن إذ سلامة العافية بحسن الخاتمة والوفاء بالعهد والبيعة.

**أقول**، مدلول الآية عند التحقيق أن رضا الله تعالى تعلقت بالمؤمنين عند بيعتهم النبي صلى الله عليه وسلم لأنّها تعلقت بالبيعة، غاية ما في الباب أن التدقيق يقضي إلى علية بيعتهم لرضا الله تعالى عنهم، نعم كون البيعة مرضية إنما يفهم من كونها علة للرضا وكون هؤلاء مرضيين لإجلها فتكون مرضية بالطريق الأولى أما أن البيعة هي الرضى عنها أصالة مع عدم كون أهلها مرضيين كما زعموا فبما لا يفهم أصلاً، ولما التبس عليهم الحق سمو أخطاهم تدقيقاً.

فإذا تهتد هذا فنقول لما رضى الله عنهم وقد علم سرايرهم وبواطنهم وأنزل السكينة والطمأنينة عليهم على ما دل قوله تعالى: فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم، وبشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، فلا بد أنتم مصنونون عن سوء الخاتمة ونقض العهد ونكث البيعة، ولئن سلمنا أن مدلولها رضا الله بذلك الفعل الخاص فلنا أن نقول لما رضى الله تعالى عن بيعتهم لزم منه أن يكونوا مرضيين وأن تكون عاقبتهم محمودة لأن الله تعالى لا يرضى عن أفعال الكفار قال تعالى: والذين كفروا أعمالهم كسرابٍ يقيعة يحسبها الظمان ماء، وقال: ومن يرتد منكم عن دينه قيمتٌ وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة، فالعمل الذي يكون مضمحلاً في الآخرة ولا ترتب عليه ثمرة لا معنى لرضا الله به إذ الرضا نهاية القبول والقبول إنما هو باعتبار المال وإنما العبرة بالخواتيم.

ثم ورود النص من النبي صلى الله عليه وسلم بأن الخليفة بعده على رضى الله عنه غير ثابت بل قام الدليل على نفيه لأنه لو ورد لنقل بالتواتر لأنه مما يتوقر الداعي إلى نقله كقتل الخطيب على المنبر، وأيضاً لو كان نص في هذا الباب لاحتج به على من منع به أبابكر من الخلافة كما منع أبو بكر الأنصار بقوله صلى الله عليه وسلم الأئمة من قرئش فاذعنوا له ولم يناقشوه. قال شارح التجريد وكيف يرعم من له أدنى مسكة أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أنهم بذلوا أرواحهم وذخائرهم وقتلوا أقاربهم وعشائرهم في

نُصْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَةَ شَرَايِعِهِ وَانْقِيَادَ أَمْرِهِ وَإِتِّبَاعَ طَرِيقَتِهِ أَنَّهُمْ خَالِفُوهُ  
قَبْلَ أَنْ يَدْفُتُوهُ .

مَعَ وُجُودِ هَذِهِ النُّصُوصِ الْقَطْعِيَّةِ الظَّاهِرَةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْمُرَادِ بَلْ هُنَا أَمَارَاتٌ قَرِيبَاتٌ  
رَبِّهَا يُفِيدُ بِاجْتِمَاعِهَا الْقَطْعَ بِعَدَمِ امْتِنَالِ تِلْكَ النُّصُوصِ وَهِيَ مِمَّا لَمْ يَدْبُرْ مِمَّنْ يُؤْتَقَى بِهِ  
مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مَعَ شِدَّةِ مَحَبَّتِهِمْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَقْلِيمِ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ فِي مَنَاقِبِهِ وَ  
كَمَا لَاتِهِ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَلَمْ يَنْقَلْ فِي خُطْبِهِ وَرَسَائِلِهِ وَمُفَاحِرَاتِهِ وَمُخَاصَمَاتِهِ وَعِنْدَ  
تَأْخِرِهِ عَنِ السَّبِيحَةِ وَجَعَلَ عُمَرَ الْخَلِيفَةَ سُورِي بَيْنَ سِتَّةِ نَفَرٍ وَدَخَلَ عَلِيُّ فِي السُّورِي وَقَالَ عَبَّاسُ  
لِعَلِيِّ أُمَّدُ دِيْدَكَ أَبَايُوكَ حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ هَذَا عَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَايَعِ ابْنِ  
عَمِّهِ فَلَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ اشْتَانِ ، فَقَالَ لَا تُنَازِعْ أَبَا بَكْرٍ ، وَدِدْتُ أَنْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ فِيمَنْ هُوَ وَكُنَّا لَانْتِزَاعِهِ . وَحَاجَّ مُعَاوِيَةَ بِسَبِيحَةِ النَّاسِ لَهُ لَا يَنْجِحُ مِنَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالظَّاهِرُ أَنَّ التَّهْمَةَ عَنْ أَيْدِيِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَيْسَ عَلَى عَمُومِهِ حَتَّى  
يَتَنَاوَلَ أَىِ أَيْدِيِ بِأَىِ وَجْهِ كَانِ لِأَنَّهَا قَدْ تَأَذَّتْ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ كَمَا  
جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ ، وَأَيْضًا قَالَ النَّبِيُّ لِبَعْضِ أَرْوَاجِهِ لَا تُؤْذِيْنِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّ النَّوْحِيَّ لَا يَأْتِيْنِي وَأَنَا  
فِي تَوْبِ امْرَأَةِ الْأَعَائِشَةَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْدِيِ عَائِشَةَ أَيْدِيِ نَفْسِهِ وَلَا شَكَّ أَنَّهَا  
تَأَذَّتْ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَحِينَئِذٍ نَقُولُ ، أَلَا يَدَاءُ الْمَنْهِي عَنْهُ إِنَّهَا هُوَ النَّاشِي عَنْ هَوَى  
النَّفْسِ وَوَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ وَأَمَّا الَّذِي يَحْصُلُ عَنْ إِظْهَارِ أَمْرِ الْحَقِّ عَلِيٍّ وَفِي الْقُرْآنِ وَالسَّنَةِ  
فَلَيْسَ بِمَمْنُوعٍ وَلَا مَنْهِيٍّ عَنْهُ وَمَعْلُومٌ أَنَّ سَبَبَ تَأْذِيِ فَاطِمَةَ مِنَ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَمْنَعُهُ  
فِدَاكَ عَنْهَا وَكَانَ مُمْسِكًا فِي ذَلِكَ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نَرِثُ  
وَلَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ ، وَلَمْ يَكُنْ لِهَوَاهُ فَلَا يَكُونُ دَاخِلًا فِي الْوَعِيدِ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ لَهَا كَانَ  
الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُمْسِكًا بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا وَجَّهَ غَضَبَ فَاطِمَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَتَأْذِيَهَا إِذْ يَرِجُّ حِينَئِذٍ الْأَمْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ ، قُلْنَا  
هَذَا الْغَضَبُ وَالتَّأْذِيُّ لَمْ يَكُنْ بِالِاخْتِيَارِ وَلَا دَاخِلًا تَحْتَ الْقُدْرَةِ وَلَا يَتَعَلَّقُ النَّهْيُ بِأَمْتَالِ ذَلِكَ  
وَلَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا .

قَالَ عُلَمَاءُ مَاوَرَاءَ النَّهْرِ قَدْ سَأَى اللَّهُ تَعَالَى الصِّدِّيقَ صَاحِبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبَهُ  
لَا يَكُونُ قَابِلًا لِلْعَنْ.

وَأَجَابَتِ الشَّيْعَةُ بِأَنَّ الْمَصَاحِبَةَ قَدْ تَقَعُ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ وَيَكُونُ أَحَدُهُمَا صَاحِبًا  
لِلْآخَرِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ. وَقَالَ يُوسُفُ يَا صَاحِبِي السِّجْنِ فَسَاءَ مَا صَاحِبِيهِ  
وَهُمَا كَافِرَانِ فَدَجَّرَ الصُّحْبَةَ لَا يَكُونُ دَلِيلًا عَلَى حُسْنِ الْعَاقِبَةِ.

أَقُولُ. الصُّحْبَةُ مَعَ الْمُنَاسَبَةِ هُوَ ثَرَّةٌ وَإِنْكَارُ تَأْتِيرِهَا مُصَادِمٌ لِلْبَدَاهَةِ وَمُعَارِضٌ لِلْعُرْفِ  
وَالْعَادَةِ حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ فِي شِعْرِهِ، مَنْ أَنْكَرَ أَثَارَ الصُّحْبَةِ يَتَقَرَّرُ رُجْهَلُهُ عِنْدَنَا، وَلَمَّا لَمْ  
يَكُنْ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ مُنَاسَبَةٌ حَرَّمَ أَثَرَ الصُّحْبَةِ، عَلَى أَنَّهُ رُوِيَ أَنَّ هَذَيْنِ الْكَافِرَيْنِ أَدْرَكَتَهُمَا  
بَرَكَةُ صُحْبَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْلَمَا. فَالصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ الْمُنَاسَبَةِ التَّامَّةِ لَمْ يَكُنْ  
مَحْرُومًا وَلَا يَكُونُ مُسْتَفِيدًا مِنْ كَمَا لَاتِهِ، كَيْفَ وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، مَا صَبَّ  
اللَّهُ شَيْئًا فِي صَدْرِي إِلَّا وَقَدْ صَبَّبْتُهُ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَكَلِمَا كَانَتْ الْمُنَاسَبَةُ أَكْثَرَ  
كَانَتْ قَوَائِدُ الصُّحْبَةِ أَوْفَرَ. وَلِهَذَا أَصَارَ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ،  
وَلَمْ يُدْرِكْ أَحَدٌ مِنْهُمْ دَرَجَتَهُ لِأَنَّهُ كَانَ أَكْثَرَهُمْ مُنَاسَبَةً، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا فَضَّلْتُ أَبِي  
بَكْرٍ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ وَلَا بِكَثْرَةِ الصِّيَامِ وَلَكِنْ بِشَيْءٍ وَقَرَّ فِي قَلْبِي، قَالَ الْعُلَمَاءُ وَذَلِكَ الشَّيْءُ حُبُّ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْفَنَاءُ فِيهِ، فَإِنَا كَانُوا هَذَا حَالَهُ كَيْفَ يَكُونُ قَابِلًا لِلدِّمِّ وَاللَّعْنِ: كَبُرَتْ كَلِمَتُهُ  
تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا.

قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ عَفَى اللَّهُ عَنْهُ. تَرَكَ عُلَمَاءُ مَاوَرَاءَ النَّهْرِ بَيَانَ الْمَلَا زَمَةِ بَيْنَ كَوْمِهِمْ  
مَرْضِيًّا عَنْهُمْ وَبَيْنَ كَوْمٍ سَبَّاهُمْ كُفْرًا أَوْ لَابِدًا مِنْهُ إِذْ لَيْسَتْ بَدِيهِيَّةً، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ تَرَكَوهُ إِكْتِفَاءً بِمَا سَبَقَ  
مِنْ أَنَّ مَخَالَفَةَ الْوَحْيِ كُفْرٌ وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا فِيهِ، وَيُمْكِنُ عَلَى بَعْضِ أَنْ يُقَالَ، مُرَادُهُمْ أَنَّ سَبَّ الْمَرْضِيِّ  
مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ مَرْضِيٌّ عَنْهُ كُفْرٌ، لَكِنْ لَا أَرَاهُ جَيِّدًا نَاهِضًا عَلَى الشَّيْعَةِ لِقَوْلِهِمْ، لَكِنَّ الْكَلَامَ أَنَّهُ صَدَرَتْ مِنْهُمْ  
الْحَقُّ وَقَوْلُهُ قَدِيسٌ سِرٌّ، الْفِعْلُ الَّذِي لَا يَكُونُ لَهُ ثَمَرَةٌ فِي الْآخِرَةِ لَا مَعْنَى لِرِضَاءِ اللَّهِ بِهِ، وَتَخْرِجُهُ عَلَى  
قَوْلِ الْمَأْتِيْدِيَّةِ، السَّعِيدُ قَدْ يُشْفَى وَالشَّقِيُّ قَدْ يُسْعَدُ، مُشْكِلٌ، وَالْحَقُّ عِنْدِي أَنْ اِخْتِلَافَهُمْ فِي هَذِهِ  
الْمَسْئَلَةِ لَفْظِيٌّ لِأَنَّ السَّعَادَةَ إِنْ أُرِيدَ بِهَا صِدُورُ أَعْمَالِ السُّعْدَاءِ فَلَا مَحَلَّ لِلِاخْتِلَافِ فِي أَنَّ السَّعِيدَ



قد يشقى وإن أريد بها ما يترتب عليه دخول الجنة أو لا فلا محل للاختلاف في أنه لا يشقى أبداً،  
 وقوله قدس سره، وقد تأذت عن علي رضي الله عنه في بعض الأوقات، إشارة إلى قصة خطبة  
 علي رضي الله عنه بنت أبي جهل ومبى فاطمة رضي الله عنها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي  
 تنبى. وقوله عليه الصلاة والسلام، فإنما ابنتي بضعة مني يربيني ما رابها ويؤذي بي ما أذاها، وإلى  
 قصة مغاضبته إياها وعدم قبولتهم عندها وهما مخرجتان في الصحيحين، وفي قوله قدس سره  
 فجعل النبي صلى الله عليه وسلم أيداء عائشة رضي الله عنها، الخ وفهم هذا المعنى من الحديث  
 المذكور بحثاً إذ مدلول قوله عليه الصلاة والسلام لا تؤذي بي فيها التام عن أيداء نفسه المتعلق  
 بها نوعاً من التعلق وهذا صادق بالأيدي الحاصلة له صلى الله عليه وسلم بسبب مخالفة أمره فيها  
 والطلب منه أن لا يعامل معها من حسن المعاشرة ما يريد كما يدل عليه سياق القصة وسبب ورود  
 الحديث، اللهم إلا أن يقال، يفهم من فحوى الحديث كرامتها رضي الله عنها على النبي صلى الله عليه  
 وسلم وحبها إياها فيكون أيداً وأحراماً.

ثم استشهد الشيعية بقول سيدنا يوسف عليه السلام "يا صاحبي السجن" خطأ ظاهراً لأنه  
 لم يصف أصحابين إلى نفسه بل أضافهما إلى السجن بمعنى الملازمة كما يقال صاحب البيت و  
 صاحب البلد فإن كان الاستشهاد بما ذكره بعض المفسرين من أن هذه الإضافة مجازية مثل الإضافة  
 في يأسارق الليلة والمعنى يا صاحبي في السجن فإنها هو تمسك بقول ذلك البعض لا بالآية، ثم  
 كيف يتم وتوجيهه هذا غير متعين ولا ظاهر. وقوله قدس سره الصحبة مع المناسبة مؤثرة لا يصلح  
 رد القول لهم، فمجرد الصحبة لا يكون دليلاً على حسن الخاتمة، كيف ورأس مالهم إنكار تلك المناسبة،  
 اللهم إلا أن يقال، لما كان إنكارهم إياها ناشياً عن التعتت مع ظهور براهينها لم يلتفت الشيخ إلى  
 ذلك. انتهى والله أعلم.

قال الشيخ قدس سره. قال علماء ما وراء النهر، تسليم علي رضي الله عنه الخلافة  
 للخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم وعدم اعتراضهم عليهم بالمنع بل مبايعته لهم ومتابعتهم إياهم مع  
 كمال شجاعتهم وشدة بأسه دليل واضح على صحة خلافتهم وإلا لزم نقصه.

وأجابه الشيعة بأنه كان مشغولاً بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم وتكفينه

فَجَمَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ النَّاسَ فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ وَأَخَذَ مِنْهُمْ الْبَيْعَةَ مِنْ غَيْرِ عِلْمِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ  
 لَمَّا أَطْلَعَ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَبَاشِرِ الْحَرْبَ لِقَلَّةِ الْأَتْبَاعِ وَخَوْفِ هَلَاكِ أَهْلِ الْحَقِّ بِاجْتِمَاعِهِمْ أَوْ لِعِلَّةِ أُخْرَى  
 مِمَّا يَضَاهِي مَا قُلْنَا وَهَذَا الْإِيدَالُ عَلَى صِحَّةِ خِلَافَتِهِمْ، كَيْفَ وَكَانَ عَلَى رَضَى اللَّهِ عَنْهُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْجَعُ مِنْهُ وَأَقْوَى فَلَمْ يَقَاتِلَا كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَخَرَجَا  
 مِنْهَا خَفِيَّةً ثُمَّ صَالِحًا فِي الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَعْلُومِ فِي السَّيْرِ، فَكُلُّ مَا يَصْلُحُ جَوَابًا لِهَذَا يَصْلُحُ جَوَابًا لِهَذَا  
 بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ، وَيَتَأْتِي مِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ فِي أَمَلَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لِأَعْدَائِهِ، أَلَا يَرَى كَيْفَ سَلَطَ اللَّهُ فِرْعَوْنَ  
 عَلَى مِصْرَ أَرْبَعِمِائَةِ سَنَةٍ يَدْعِي الْأُلُوهِيَّةَ وَأَمَلًا لَشَدَادَ وَنَمْرُودَ دَهْرًا طَوِيلًا مَعَ قُدْرَتِهِ فِي أَهْلَاكِهِمْ  
 فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ وَلَكِنْ هُنَا لِكَ حِكْمٌ وَمَصَالِحٌ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُحِيطَ بِهَا بَشَرٌ.

قَوْلُكُمْ، مُبَايَعْتُهُ لَهُمْ، قُلْنَا وَقُرْعُ الْبَيْعَةِ مِنْ غَيْرِ الْكِرَاهِ وَتَقْيِيَّةٌ مَمْنُوعَةٌ.

أَقُولُ. عُلَمَاءُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ جَعَلُوا مَجْمُوعَ تَسْلِيمِ الْخِلَافَةِ وَعَدَمِ الْإِعْتِرَاضِ دَلِيلًا عَلَى

حَقِّيَّةِ خِلَافَتِهِمْ فَلَا يَرِدُ النَّقْضُ بِتَاخِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرْبِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ وَأَمَلَاءِ اللَّهِ  
 لِفِرْعَوْنَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَمُّهُمْ وَأَعْتَرَضَهُمْ بِالرَّادِ وَأَظْهَرَ شِنَاعَةَ فِعْلِهِمْ وَمَأْسَمَ  
 لَهُمْ مَا هُمْ فِيهِ قَطُّ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ ذَلِكَ، وَلَمَّا لَمْ تَجِدِ الشَّيْخَةَ مَسَاغًا لِإِنْكَارِ بَيْعَةِ عَلِيِّ لِلصِّدِّيقِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِأَنَّهُ مِنَ الْخَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ وَإِنْكَارُهُ يُصَادِمُ بَدَأَ هَهُ الْعَقْلِ، التَّجَاؤُ إِلَى الْقَوْلِ  
 بِالْإِكْرَاهِ وَالتَّقْيِيَّةِ، وَلَمْ يَجِدْ وَمَا خَلَصًا أَحْسَنَ مِنْهُ وَهُوَ بَاطِلٌ، وَالتَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بَعْدَ  
 وَقَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ دَفْنِهِ إِنَّمَا اسْتَعْلَمُوا بِنَصْبِ الْأَمَامِ لِأَنَّهُمْ رَأَوْهُ وَاجِبًا بَعْدَ الْفِرَاقِ  
 زَمَانِ السُّبُورَةِ، بَلْ أَهَمُّ الْوَاجِبَاتِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا بِقَامَةِ الْحُدُودِ وَسَدِّ الشُّغُورِ  
 وَتَجْهِيزِ الْجِيُوشِ وَجِهَادِ الْكُفَّارِ وَحِفْظِ بَيْضَةِ الْإِسْلَامِ وَذَلِكَ لِأَيَّتَانِي الْأَنْصَابِ الْأَمَامِ وَمَا لَيْتَأْتِي  
 الْوَاجِبُ الْمَطْلُوقُ إِلَيْهِ وَكَانَ مَقْدُورًا لَهُ وَوَاجِبٌ وَلِهَذَا قَالَ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
 مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ وَمَنْ  
 كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمُوتُ. لَا بُدَّ لِهَذَا الْأَمْرِ مِمَّنْ يَقُومُ بِهِ فَانظُرُوا وَهَاتُوا آرَاءَكُمْ  
 فَقَالُوا صَدَقْتَ فَبَايَعَهُ عُمَرُ ثُمَّ بَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَصَعِدَ أَبُو بَكْرٍ الْمِنْبَرَ وَنَظَرَ فِي وَجُوهِ  
 الْقَوْمِ فَلَمَّ يَرِ الرَّبِّيْرَ فَدَعَا بِهِ فَجَاءَ فَقَالَ، ابْنَ عَمَّةٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَوَارِيَّةٍ،

أَرَدْتُ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لَا تَتْرِبُ يَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقَامَ فَبَايَعَهُ،  
 ثُمَّ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَلَمْ يَرِ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَعَا بِهِ فَجَاءَ فَقَالَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَخَتَنَهُ عَلَى ابْنَتِهِ، أَرَدْتُ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لَا تَتْرِبُ يَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَهُ وَأَظْهَرَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعُدْرَةَ فِي تَأْخِيرِهِ الْبَيْعَةَ فَقَالَ مَا غَضِبْنَا إِلَّا  
 لِأَنَّا أَخْرَجْنَا عَنِ الْمَشُورَةِ مَعَ أَنْ لَنَا فِيهَا حَقًّا وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِالْخِلَافَةِ وَإِنَّهُ لَصَاحِبُ  
 الْغَارِ وَإِنَّا نَعْرِفُ شَرَفَهُ وَكِبْرَهُ وَنَقْدَ أَمْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ فَتَبَيَّنَتْ  
 خِلَافَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْإِجْمَاعِ وَانْدَفَعَ إِحْتِمَالُ الْإِكْرَاهِ وَالتَّقْيِينِ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ  
 اللَّهُ، أَجْمَعَ النَّاسُ عَلَى خِلَافَتِهِ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ اضْطَرَّ النَّاسُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَلَمْ يَجِدُوا تَحْتَ أَدْيَمِ السَّمَاءِ خَيْرًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَلَّوهُ رِقَابَهُمْ وَأَيضًا الْجَمْعُ عَلَى  
 عَلَى حَقِّيَّةِ خِلَافَةِ أَحَدِ الثَّلَاثَةِ، أَبِي بَكْرٍ وَعَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَلَمْ يَنَازِعَا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 بَلْ بَايَعَاهُ فَانْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى خِلَافَتِهِ إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْحَقِّ لَنَازَعَاهُ كَمَا نَزَعَ عَلَى مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا وَلَمْ يَبَالِ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ مَعَ أَنْ الطَّلَبَ إِذْ ذَاكَ أَشَدُّ فِي أَوَّلِ الْأُمْرِ أَسْهَلُ لِقُرْبِ عَهْدِهِمْ بِالنَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشِدَّةِ رِعْبَتِهِمْ فِي تَنْفِيذِ أَحْكَامِهِ، وَأَيضًا طَلَبَ عَبَّاسٌ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا الْبَيْعَةَ فَلَمْ يَقْبَلْهَا وَالرَّابِعُ وَبَنُو هَاشِمٍ مَعَهُ فَلَوْ لَمْ يَكُنِ الْحَقُّ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 لَقَبِلَ وَالْإِجْمَاعُ كَافٍ فِي ثُبُوتِ خِلَافَةِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَصٌّ كَمَا قَالَ جَهْلُورُ  
 الْعُلَمَاءِ بَلِ الْإِجْمَاعُ أَقْوَى مِنَ النَّصُوصِ غَيْرِ الْمَتَوَاتِرَةِ إِذْ مَدَّ لَوْلَهُ قَطْعِيٌّ وَمَدَّ لَوْلَهَا ظَنِّيٌّ وَمَعَ هَذَا  
 فَالنَّصُوصُ قَدْ وَرَدَتْ كَمَا ذَكَرْنَا بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ وَإِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ الْجَهْلُورِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَنْقُلْ لِأَحَدٍ  
 نَصًّا جَلِيًّا وَالْإِكْرَاهُ وَالتَّقْيِينُ إِنَّمَا يَحْتَمِلَانِ لَوْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُ ذَلِكَ الْعَصْرِ تَارِعِينَ لِلْحَقِّ وَلَا مُبَشِّرِينَ  
 بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ الْقُرُونِ قُرْنِي، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالمُنْذِرِيُّ الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ  
 عَدُولٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كُلُّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَطْعًا قَالَ  
 اللَّهُ تَعَالَى: لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا  
 مِنْ بَعْدِهِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى، وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هُمُ الْمُخَاطَبُونَ فَتَبَيَّنَتْ لِكُلِّ  
 مِنْهُمْ الْحُسْنَى وَهِيَ الْجَنَّةُ وَقَيْدُ الْإِنْفَاقِ وَالْقِتَالِ خُرُجٌ مَخْرَجِ الْعَالِيِّ وَلَا مَقْهُومٌ لَهُ فَلَا يَخْرُجُ مَنْ

لَا يَتَّصِفُ بِذَلِكَ مِنْهُمْ، أَوْ نَقُولُ الْمُرَادُ مِنَ النَّصْفِ بِذَلِكَ وَلَوْ بِالْقُوَّةِ وَبِاعْتِبَارِ الْعِزِّمْ .

وَأَيْضًا الْإِكْرَاهُ وَالتَّقِيَّةُ يُسْتَلْزَمَانِ نَقَصَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ فِي تَسْلِيمِهِ الْخِلَافَةَ بِالْإِكْرَاهِ تَرَكَ الْعِزِّيَّةَ وَفِي التَّقِيَّةِ كَيْتَمَانُ الْحَقِّ وَهُوَ مَهْمُيٌّ عَنْهُ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنِ الرَّجُلُ مِنْ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ رَاضِيًا بِتَرْكِ الْأَوْلَى وَبِارْتِكَابِ الْمُنْهَى عَنْهُ فَاسَدُ اللَّهُ وَزَوْجُ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي كَانَ مِنَ الشَّجَاعَةِ فِي الدَّرَجَةِ الْمَعْلُومَةِ أَوْلَى بِأَنْ لَا يَفْعَلَ ذَلِكَ، وَهَلِ الْقَوْلُ بِهِمَا الْأَكْبَالُ الْجَهْلُ وَفَرَطُ الضَّلَالَةِ، فَتَخَيَّلُوا الْقَدْحَ مَدْحًا وَالتَّقْصَانَ كَمَا لَا: أَفَمَنْ نُرِيَنَّ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ قِرَاءَةً حَسَنًا .

قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ عَفَى اللَّهُ عَنْهُ، هَهُنَا اشْكَالٌ مُشْكِلٌ سَأَلْتُ عَنْهُ فَوَقَّفَنِي اللَّهُ لِإِسْتِخْرَاجِ جَوَابِهِ، تَقْرِيرُهُ، أَنَّ خِلَافَةَ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَخْلُو إِمَانًا أَنْ يَكُونَ بِنَصِّ مَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بِاجْتِمَاعِ مَنْ الْأُمَّةِ أَوْ بِتَسْلُطِهِ عَلَى النَّاسِ. لِأَرْبَعٍ لَهَا، أَمَّا الْأَوَّلُ فَغَيْرُ وَاقِعٍ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ وَلَوْ كَانَ هُنَالِكَ نَصٌّ لَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا ذَكَرَ حَدِيثُ "الْأَيْمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ" وَأَيْضًا لَوْ كَانَ نَصٌّ لَنُقِلَ إِلَيْنَا أَوْ لَتَوَفَّرَ الدَّوْعَى إِلَى نَقْلِهِ، وَلَيْسَ فَلَيْسَ. وَأَمَّا الثَّانِي فَلَا يَخْلُو، إِمَانًا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْاجْتِمَاعِ اتِّفَاقُهُمْ عَلَى الْبَيْعَةِ عَنْ رَأْيٍ وَمَشُورَةٍ وَاجْتِهَادٍ أَوْ تَرْكُهُمْ الْخِلَافَ إِخْرَابًا عَدَّ التَّسْلُطِ، وَهَذَا الثَّانِي سَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ، أَمَّا اتِّفَاقُهُمْ عَنْ اجْتِهَادٍ وَرَأْيٍ فَهُوَ غَيْرُ وَاقِعٍ بِدَلِيلِ قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَأْسِ الْمُنْبَرِ بَيْنَ جُمْهُورِ الصَّحَابَةِ "أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ وَفِي شَرِّهَا يَعْنِي قُلْتُهُ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ" ثُمَّ قَالَ فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَتَابِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَغْرَاةً أَنْ يُفْتَلَا. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، وَأَيْضًا، عَلِيُّ وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمِنْ أَهْلِ الْحِلِّ وَالْعَقْدِ فَكَيْفَ يَنْعَقِدُ الْاجْتِمَاعُ بِغَيْرِهِمَا وَقَدْ صَحَّ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ مَبَايَعَةَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ بَعْدَ وَفَاةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْكَرَ وَجُوهُ النَّاسِ أَيْ ظَهَرَ تَسْلُطُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يُمْكِنْ لَهُ أَنْ يَتَخَلَّفَ. وَأَمَّا الثَّالِثُ

له قال أبو السَّعَادَاتِ مَجْدُ الدِّينِ الْمُبَارَكُ فِي كِتَابِهِ الْتَهْيَاةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، قَوْلُهُ تَغْرَاةً أَنْ يُفْتَلَا أَيْ خَوْفًا أَنْ يُفْتَلَا.

وَهُوَ التَّسَلُّطُ فَسَلَّمَ وَقُوْعُهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُنْكِرَهُ لَكِنْ لَا يُفِيدُ شَيْئًا عِنْدَ الشَّيْعَةِ وَلَا عَلَى قَوَاعِدِ أَهْلِ  
السُّنَّةِ إِذْ صَرَحَ النَّعْمَانِيُّ مِنَ الشَّافِعِيِّ وَابْنُ الْقَهْمَامِ مِنَ الْخَفِيِّ وَغَيْرُهُمَا مَنْ لَا يَحْطَى بِأَنَّهُ لَوْ تَسَلَّطَ  
مَنْ لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ الْخِلَافَةِ وَكَانَ فِي دَفْعِهِ حَرْجٌ عَظِيمٌ انْعَقَدَتْ خِلَافَتُهُ لِلصُّورَةِ وَحَرَمَ شَهْرُ  
السَّيْفِ عَلَيْهِ وَنَفَذَ قِضَاءَهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْخِلَافَةِ، فَهَذَا الْإِيدَالُ عَلَى الْإِسْتِحْقَاقِ أَصْلًا  
وَهُوَ الْإِكْرَاهُ وَالتَّقْيِيَةُ الَّذِينَ يَزْعُمُهُمَا الشَّيْعَةُ، وَلَمْ يَكُنِ النِّزَاعُ حِينَئِذٍ بَيْنَ الْمُشَبَّهِينَ وَالتَّافِينَ  
إِلَّا فِي اللَّفْظِ إِذْ غَرَضُ الْمُشَبَّهِ أَنْ يُثَبِّتَ التَّسَلُّطَ وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهِ بِالْخِلَافَةِ وَلَا كَلَامَ فِيهِ،  
وَغَرَضُ التَّافِي نَفْيُ الْإِسْتِحْقَاقِ لِأَنَّهُ التَّسَلُّطُ. وَتَقْرَأُ الْجَوَابَ. لَنْ اخْتَرْنَا أَوْلَا أَنْ الْخِلَافَةَ  
بِالنَّصِّ قَوْلُكُمْ بِاتِّفَاقٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشَّيْعَةِ. قُلْنَا لَا نَسَلِّمُ فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ انْتَهَقُوا وَإِنَّ الْخِلَافَةَ  
لَمْ تُثَبِّتْ لِأَحَدٍ بِنَصِّ جَلِيِّ وَلَمْ يُنْكِرُوا النَّصَّ الْخَفِيُّ، كَيْفَ وَحَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى ابْنِ بَكْرٍ وَأَبْنِهِ فَأَعْهَدُ أَنْ  
يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْيَتَ مَعِيَ الْبُتْمُونُ ثُمَّ قُلْتُ يَا بِي اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْيَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْتِي الْمُؤْمِنُونَ.  
أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ. يُدَالُ دَلَالَةً ظَاهِرَةً عَلَى أَنَّهُ نَصٌّ نَصًّا خَفِيًّا وَتَوَقَّفَ عَنِ النَّصِّ الْجَلِيِّ إِعْتِمَادًا عَلَى  
تَوَلَّى اللَّهُ لِأُمَّتِهِ.

قَوْلُكُمْ لَوْ كَانَ نَصٌّ لَدُنْكُمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قُلْنَا لَا نَسَلِّمُ الْمُلَازِمَةَ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ لَهُ  
دَلِيلَانِ وَانْتَهَضَ دَلِيلٌ عَلَى الْخِصْمِ وَتَحَقَّقَ الْإِتْرَامُ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الدَّلِيلِ الْآخَرِ. فَلَمَّا مَنَعَ الصِّدِّيقُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحَدِيثِ الْأَيْمَّةِ مِنْ فُرَيْشٍ إِسْتِحْقَاقَ الْأَنْصَارِ لِلْخِلَافَةِ وَرَأَى النَّاسَ أَجْمَعُوا  
عَلَى خِلَافَتِهِ لَمْ يَحْتَجَّ إِلَى إِظْهَارِ النَّصِّ، وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا سَعْدُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْأَيْمَّةُ مِنْ فُرَيْشٍ، فَبِي هَذِهِ الزُّوَايَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ اخْتَارَ الْإِتْرَامَ  
بِمَا سَمِعَهُ مِنْ نَفْسِهِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَكُونَ أَقْبَحَ لَشَبْهَتِهِ.

قَوْلُكُمْ لَتَوْقُرَّتِ الدَّوَابُّ إِلَى نَقْلِهِ، قُلْنَا هَذَا إِذَا كَانَ النَّصُّ جَلِيًّا أَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الْمَسْئَلَةِ إِلَّا  
ذَلِكَ النَّصُّ، أَمَا إِذَا كَفَى عَنْهُ الْإِجْمَاعُ فَلَا، وَاخْتَرْنَا ثَانِيًا أَنَّهُمَا بِالْإِجْمَاعِ.

قَوْلُكُمْ بِدَلِيلِ قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قُلْنَا حَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ الْبَيْعَةَ  
كَانَتْ يَوْمَئِذٍ، أَمَا فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ فَلَمْ يَحْصُلِ الْإِجْمَاعُ وَفِيهَا يَقُولُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْأَيْمَةُ

كانت كذلك يعني قلته إلا أنه بويغ ليصل الخبر إلى الناس فيرى منهم القبول أو الإنكار قلنا  
اتفقوا في اليوم الثاني ولم ينهض منكر مع عدم استقرار الأمر والتسلط كان ذلك برهانا على  
اتفاقهم عن مشورة واجتهاد.

قولكم لم يبايع علي قلنا لا يضرب عدم بيعته لأن صورة البيعة غير ضروري وإنما المهم  
قرينة تدل على القبول وعدم الإنكار وقد حصلت حيث لم يناقش كيف وقد جرت العادة  
أن لا يباشر البيعة إلا البعض والآخرون يسكتون ويسلمون، على أن عليا رضي الله عنه أراح  
الشبهة من بعد وبين أن توقفه عن مباشرة البيعة كان عتبا على عدم الانتظار والإعتناء  
به في المشورة لا قد حان في الخلافة، واختارنا ثالثا أنها بالتسلط.

قولكم ولو تسلط من لم يجمع الشر وظ. قلنا هذا في من لم يجمع شروط الخلافة أما من  
جمعها فيكون خليفة بالحق ولو كان انعقاد خلافته بالتسلط والحاصل أنه فرق بين تسلط  
من لم يجمع الشر وظ وتسلط من جمعها فالأول تنعقد به الخلافة ضرورة ولا يدل على  
الإستحقاق. والثاني تنعقد به من غير ضرورة ويدل على الإستحقاق. انتهى والله أعلم.

قال الشيخ قدس سره قال علماء ما وراء النهر رحمهم الله لما جازت الشيعة لعن  
الشيخين وذى التورين رضي الله عنهم وبعض الأزواج الظاهرات كفروا بذلك كغرا ظاهرا فوجب  
على والى المسلمين وعاقبتهم أن يستأصلوهم ويخربوا بلادهم ويأخذوا أموالهم ويقعدوا لهم كل امرئ  
وأجاب الشيعة أولا بأن شارح العقائد السلفية استشكل التكفير بسب الشيخين  
وصاحب جامع الأصول عد الشيعة من الفرق الإسلامية وصاحب المواقف ذهب إلى ذلك أيضا.

له كتب شاه عبد العزيز في حاشية هذه الرسالة، قوله لما جازت الشيعة، الخ. ينبغي التفطن ههنا لقاعدة عظيمة  
وهو أن تجوز سب الشيخين هو الموجب للكفر عند علماء ما وراء النهر لأن حرمة سبهم تثبت بالأدلة  
القطعية المتواترة وتخليل الحرام القطعي كفر باجماع المسلمين، نعم سب الشيخين إذا لم يكن مع التجوز بل  
يصدر بطريق المعصية ليس بكفر ومن ههنا زال الأشكال بأن سب الشيخين قد وقع في رواية مسلم عن عباس بن علي  
حيث قال لهما عمر، وإنما تزعم أن أبا بكر فيه كذا وكذا، يعني غادرا، وكذا وقع سب علي من عباس في قوله لعمر  
حين اختصما في صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أرخني من هذا الظالم الغادر الأثم وكذا وقع سب عثمان و  
علي من بعض الصحابة عند الإنكار على بعض أفعالهما من دون أن يعتقدوا جواز السب، فافهم ذلك فإنه دقيق.

وَالشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ لَا يَرَى تَكْفِيرَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، الشَّيْعَةِ وَغَيْرِهِمْ وَالغَزَا إِلَى أَنْكَرِ أَنْ يَكُونَ  
 سَبَّهُمَا كُفْرًا. فَقَوْلُهُمْ كُفْرًا وَإِبْدَالُكَ لَيْسَ مُوَافِقًا لِأَقْوَالِ سَلَفِكُمْ وَلَا مُطَابِقًا لِمَدُّ كَوْلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ.  
**أَقْوَالُ سَبِّ الشَّيْخَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كُفْرًا لِأَحَادِيثَ صَحِيحَةٍ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ، أَخْرَجَ**  
 الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ عَنْ عُوَيْبِ بْنِ سَاعِدَةَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَنِي وَاخْتَارَ  
 لِي أَصْحَابًا فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ وَرِثَاءً وَأَنْصَارًا وَأَصْهَارًا فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ  
 أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَأَخْرَجَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّئَاتِي مَنْ بَعْدِي قَوْمٌ لَمْ يَنْبِرُوا لِي يَقَالُوا لَهُمْ الرَّافِضَةُ فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ  
 فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْعَلَمَةُ فِيهِمْ قَالَ يُقْرَأُ طَوْنُكَ بِهَا لَيْسَ فِيكَ وَ  
 يَطْعَنُونَ عَلَى السَّلَفِ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُسَبُّونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ  
 اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ، وَأَيْضًا سَبُّ الشَّيْخَيْنِ لِأَشَقِّ أَنْتَ بَعْضُ لَهْمَا وَبَعْضُهُمَا كُفْرٌ لَخَبْرٍ مَنْ  
 أَبْغَضَهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَنِي وَمَنْ إِذَا هُمْ فَقَدْ إِذَا نِي وَمَنْ إِذَا نِي فَقَدْ إِذَا اللَّهُ وَأَيْضًا أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِيْمَانٌ وَبَعْضُهُمَا كُفْرٌ وَأَخْرَجَ  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا أَنِّي لَا رَجُولًا مَعِيَ فِي حَبْرِهِمْ إِلَّا فِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَا رَجُولَهُمْ فِي  
 قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. وَبَعْضُهُمَا يُعْرَفُ حَالُهُ مِنْ حَالِ حَبْرِهِمَا لِأَنَّهُمَا نَقِيضَانِ فَيَكُونُ كُفْرًا وَإَيْضًا  
 تَكْفِيرًا لِلْمُؤْمِنِينَ كُفْرًا لِمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مَنْ رَمَى رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ عَدُوَّ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ  
 رَجَعَتْ عَلَيْهِ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ يَقِينًا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُؤْمِنَانِ مُبَشِّرَانِ بِالْجَنَّةِ فَيَكُونُ  
 تَكْفِيرُهُمَا رَاجِعًا إِلَى الْقَائِلِ فَمُقْتَضَاءُ الْحُكْمِ كُفْرٌ وَهَذَا الْحَدِيثُ وَإِنْ كَانَ مِنْ خَبَرِ الْأَحَادِ لَكِنْ  
 يُسْتَفَادُ مِنْهُ الْحُكْمُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا كَافِرًا.

له قوله لهم نبر قال في النهاية في غريب الحديث والأثر. التبر بالتحريك اللقب وكأنه يكثر في ما كان ذلك هذا وقد  
 أخبرني الشيخ الفاضل مولانا محمد عبد الله الطارق ابن الإمام البخاري رواه في تاريخه في بيان أحوال إبراهيم بن  
 حسن بهذا اللفظ يكون قومه نبرهم الرافضة يرفضون الدين ولم يتكلم البخاري بالجرح شيئا، وفي مسند الإمام أحمد  
 في زيادات عبد الله بن أحمد عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يظهر في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة  
 يرفضون الإسلام قال أحمد محمد شاكر، سند الرواية ضعيف وذكر ابن حجر في تهذيب النسخة في ترجمة إبراهيم بن حسن  
 له أتقى يظ بالقاف والطاء المعجمة، مدح النبي ووصفه. كذا على هامش المخطوطة الرضوية والأصفيية.

قال إمام عصره أبو زرعة الرازي إذا رأيت الرجل ينقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق وذلك أن القرآن حق والرسول حق وما جاء به حق وما أدى إلينا ذلك كله إلا الصحابة رضي الله عنهم فمن جرحهم إنما أراد إبطال الكتاب والسنة فيكون الجرح به الصق والحكم عليه بالزندقة والصلالة هو الأقوم الحق.

قال سهل بن عبد الله التستري وناهيك به علماً وزهداً، لم يؤمن برسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يؤقر أصحابه.

وسئل عبد الله بن المبارك وكفى به جلالة أيهما أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز فقال، الغبار الذي دخل أنف فارس معاوية رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من عمر بن عبد العزيز كما مرة أشار بذلك أن فضيلة صحبته ورؤيته صلى الله عليه وسلم لا يعد لها شيء وهذا في من لم يفرد إلا بمجرد رؤيته صلى الله عليه وسلم فما بالك في من ضم إليه أنه هاجر وجاهد في سبيل الله معه صلى الله عليه وسلم وأنفق أمواله وذخائره وبذل مهجه أو نقل شيئاً من الدين إلى من بعده فهذا إما لا يمكن إدراك فضله أصلاً ولا شك أن الشيخين من أكابر الصحابة رضي الله عنهم بل أفضلهم فكيف هم كفرة وزندقة وصلالة. وفي المحيط المحمد رحمة الله لا يجوز الصلاة خلف الرافضة لأنهم أنكروا خلافة الصديق رضي الله عنه وقد أجمعت الصحابة رضي الله عنهم على خلافتهم، وفي الخلاصة من أنكروا خلافة الصديق رضي الله عنه فهو كافر وفي الترمذيين وبكرة الصلاة خلف صاحب هوى وبدعة ولا يجوز خلف الرافضة. ثم قال وحاصله أن كل ما هو هوى يكفر به لا يجوز ولا لا يجوز وبكره، كذا من أنكروا خلافة عمر رضي الله عنه في أصح الأقوال.

وأجابت الشيعة ثانياً بأن ما نسبتم إلى الشيعة من قذف عائشة فحاشاهم عن ذلك ثم حاشاهم، نعم لما خالفت أمر الله أي قوله تعالى: وقرن في بيوتكن، وجاءت بصرة وأقدمت على حرب علي رضي الله عنه وأبغضته وحرب علي هو حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله حربك حربي، صارت موردًا للطعن.

أقول، الأمر بملازمة البيوت والتأهي عن الخروج منها ليس شاملاً لجميع الأحوال



والأزمنة، يدل على ذلك خروج بعضهم معه صلى الله عليه وسلم في بعض الأسفار فكان عاماً  
مخصوص البعض ظني الدلالة وللمجتهد أن يخرج بعض الباقي بعد التخصيص لعلة مشتركة  
يستنبطها وكانت عائشة رضي الله عنها مجتهدة، أخرج الترمذي عن أبي موسى أنه قال ما  
أشكل علينا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث قطفنا عائشة إلا وجدنا عندها  
علماً، فيمكن أن يكون خروجها في بعض الحالات والأزمنة لمنافع ومصالح تراها لمخصصاً عندها  
من هذا العموم فلا محذور، على أن الظاهر من سياق قوله تعالى: ولا تبرجن تبرج الجاهلية  
الأولى، أن المراد إنما هو التهي عن الخروج بلا ستر ولا حجاب، ثم إن خروجها إلى البصرة كان  
للإصلاح لا للحرب كما حقه بعض المحققين ولو كان للحرب كما اشتهر فلا بأس أيضاً لأنه  
عن اجتهاد لا عن هوى. ذكر شارح المواقف عن الأمدى أن واقعات الجمل والصفين كانت عن  
اجتهاد والمجتهد وإن كان مخطئاً لا يكون مؤاخذاً، وقال البيضاوي في قوله تعالى: لو لا كتب  
من الله سبق. لو لا حكم من الله سبق في اللوح وهو أن لا يعاقب المخطئ في اجتهاده، بل نقول  
حكم خطاء المجتهدين كحكم الإهتداء والإصابة، روى زين عن عمر بن الخطاب رضي الله  
عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سألت ربي عن اختلاف أصحابي من  
بعدي فأوحى الله إلي يا محمد إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أقوى من  
بعض ولكل نور فمن أخذ بشيء مما هم عليه فهو عندي على هدى ثم قال أصحابي كالنجوم  
بأيهم اقتديتم اهتديتم.

أما حديث حربك حرابي، فيمكن أنه لم يكن وصل إلى عائشة أو يكون مخصوصاً ببعض  
الحرب إذ يمكن أن يكون الإضافة للعهد، ثم ذكرت الشيعة ترويضاً لكتهم الباطلة وتزييفاً  
لكتب أهل السنة أنه روى في كتب الشيعة أن ابن أم مكتوم كان جالساً عند النبي صلى الله عليه  
وسلم فمرت عليهما امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فكانت تذكر عليهما فقالت هو اعني  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست أنت عمياء، وروى في كتب أهل السنة أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حمل عائشة على كتفه فأراها قومًا يضربون المعازف ثم قال يا حبيراء هل  
شيعت، فهدى الشيء لا يمكن أن ينسب إلى آردل الناس فكيف إلى سيد المرسلين صلى الله عليه

وَسَلَّمَ. أُقُولُ، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ وَاللَّهِ لَقَدِ رَأَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي إِلَى أَنْ قَالَتْ فَأَقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثِ السِّنِّ الْعَرَبِيِّ عَلَى اللَّهِ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ صَغِيرَةً يَوْمَئِذٍ غَيْرَ مُكَلَّفَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ وَكَانَ لَهُمْ أَمْرٌ وَعَالًا مَنُوعًا لِذَلِكَ الْعَبْدِ بِالْحِرَابِ بِمَنْزِلَةِ الرَّفِي فِي الْإِعْدَادِ لِلْجِهَادِ، أَلَا يُرَى أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَظَهَرَ أَنَّ قَوْلَهُمْ حَمَلَ عَائِشَةَ وَقَوْلَهُمْ يَضْرِبُونَ الْمَعَارِفَ، مِنْ تَحْرِيفَاتِهِمْ، قَبَّحَهُمُ اللَّهُ.

**قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ عَنِ اللَّهِ عَنْهُ ذَهَبَ الشَّيْخُ قَدِّسَ سِرُّهُ فِي تَكْفِيرِ الشَّيْعَةِ**  
إِلَى مَا اخْتَارَهُ عُلَمَاءُ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ وَلِلْبَحْثِ فِيهِ مَجَالٌ كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ سَابِقًا وَفِي التَّمَسُّكِ بِالْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَهَا نَظَرٌ كَمَا لَا يَخْفَى فَإِنَّ اللَّعْنَةَ لَا تَخْتَصُّ بِالْكَافِرِ قَالِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ  
وَلَعَنَ الْمُسْتَوْتِمَاتِ، الخ. وَقَوْلُهُ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ وَبَعْضُهُمَا كُفْرُهُ نَظَائِرٌ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ عَلَى مَا عَلَيْهِ حُمِلَتْ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ إِذَا هُمْ فَقَدْ إِذَا نِيَّ وَبِتَأْتِي فِيهِ مِنَ الْكَلَامِ.

وَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ قَدِّسَ سِرُّهُ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَرْبُكَ حَرْبِي وَقَوْلُهُ فَاطِمَةُ بِضَعَّةٌ مِمِّي مِنَ التَّأْوِيلِ يَتَأْتِي فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَنِي. وَأَقَارُجُوعُ اللَّعْنَةِ

لَهُ قَالَ شَاهِدُ عَبْدِ الْعَزِيزِيِّ الْحَاشِيَّةِ، أُقُولُ الظَّاهِرُ أَنَّ الشَّيْخَ تَمَسَّكَ فِي تَكْفِيرِهِمْ بِقَوْلِهِ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ. (هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارُ قُطَيْبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ كَمَا تَقَدَّمَ قَبْلَ ثَلَاثِ صَفْحَاتٍ) فَإِنَّ تَعْلِيلَ الْأَمْرِ بِالْقَتْلِ بِالْإِشْرَاقِ تَدُلُّ صَرِيحًا عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ خَارِجٌ مَخْرَجَ التَّحْقِيقِ دُونَ التَّهْدِيدِ وَالْإِبْعَادِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّهْدِيدَ وَالْإِبْعَادَ لَا يَقْتَضِيَانِ تَرْتِيبَ الْأَحْكَامِ الْكُفْرِيَّةِ وَأَمَّا قَوْلُهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ وَأَمثالُهُ فَقَدْ أَخْرَجَ الْكَلَامَ هُنَاكَ مَخْرَجَ التَّهْدِيدِ الْمُحْضِ بِدُونِ الْحُكْمِ بِخَوَاصِّ الْكُفْرِ وَأَحْكَامِهِ عَلَى أَنْ قَوْلُهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ بِظَاهِرِهِ يَدُلُّ عَلَى التَّكْفِيرِ وَلَا مَدْفَعٌ لِلظَّاهِرِ أَصْلًا وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِتَكْفِيرِهِمْ لِأَحَادِيثِ الْآخِرِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَخْرُجُ بِإِرْتِكَابِ الْكُفْرَةِ عَنِ الْإِيمَانِ وَأَيُّ حَدِيثٍ يَدُلُّ عَلَى إِيْمَانِ الشَّيْعَةِ حَتَّى يُتْرَكَ ظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعَارَضَتِهِ، وَأَيْضًا تَمَسَّكَ (الشَّيْخُ قَدِّسَ سِرُّهُ) بِقَوْلِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَبَعْضُهُمَا (بَعْضُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) كُفْرًا فَاتَّهَتْ لَا تَصْرِيحًا أَصْرَحَ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ أَقُولُ لِأَنَّ قَوْلَهُ يَدُلُّ بِظَاهِرِهِ عَلَى كُفْرِهِمْ، وَأَمَّا الَّذِي أوردَهُ الشَّيْخُ مِنْ قَوْلِهِ مَنْ سَبَّاهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَأَمثالُهُ فَإِنَّهَا أوردَهُ مَوِيدُ الْإِمْتِسَاقِ وَشَاهِدُ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّعْنَةَ الْمُغْلَظَةَ لَا يَلِيْقُ عَلَيْهِ إِلَّا بِالْحَالِ الْكَافِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (وَقَالَ) أَنْ مَوْجِبُ الْكُفْرِ فِي الشَّيْعَةِ عَلَى قَوْلِ عُلَمَاءِ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ هُوَ تَجْوِيزُ السَّبِّ وَالتَّقَرُّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ انْكَارَ تَعْظِيمِهِمْ وَتَوْقِيرِهِمْ وَاعْتِقَادَ نِفَاقِهِمْ وَفُسُوقِهِمْ وَهُوَ انْكَارُ لُصُورِيَّاتِ الدِّينِ فَيَكُونُ كُفْرًا، الخ. أَجَادُ شَاهِدُ عَبْدِ الْعَزِيزِيِّ وَأَفَادَ اللَّهُ بِجَزِيهِ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْجَزَاءِ.

والتكفير على القائل فمعناه التأييم بإتفاق العلماء وهذه الدلائل كلها ناهضة على محاربي علي رضي الله عنه وسابيه ولو من الصحابة وأهل السنة لا يقولون بتكفيرهم، ثم إن كتب الشيعة مملوكة بأمر شيعة لا يمكن نسبتها إلى أهل البيت رضي الله عنهم يقول الناظر فيها بآدي الرأي سبحانه هذا بهتان عظيم ولو لم يكن فيها إلا ما روي عن بعض أئمتهم في قصة أم كلثوم أنه قال أول فرج عصب منا وما نسبوها إليهم من تجرير تحليل فرج الجارية لكفاهم شناعة. انتهى.

**قال الشيخ قدس سره** أعلم أن الدخول بين الصحابة الكرام رضي الله عنهم والحكم في ما جرى بينهم من المشاجرات سوء أدب وأماره شقاوة والأسلم أن يفوض إلى الله ما وقع بينهم ونود كلهم أجمعين على أن أحبهم فهو أحب النبي صلى الله عليه وسلم لقوله صلى الله عليه وسلم من أحبهم من أحبهم فيجزي أحبهم، قال الشافعي رحمه الله أو قال عمر بن عبد العزيز تلك دماء طهر الله عنها أيدينا فلنطهر عنها السنن ولكن الشيعة الشيعية لما اجتروا على سب الصحابة رضي الله عنهم وطعنوا فيهم وجب على علماء الإسلام أن يردوا عليهم ما استطاعوا، وكان من هذا القبيل ما جرى من هذا الفقير في هذه الرسالة كما نبهت عليه في صدر الكلام ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا. الآية. هذا ما تيسر لي في ردِّهم وأسأل الله سبحانه أن يثبت قلوبنا على دينه ويوفقنا لما يحبُّه صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم.

ولنختم الرسالة بالخاتمة الحسنة، ذكر مناقب أهل البيت رضي الله عنهم.

قال الله تعالى: إنهم يريدون الله ليذبح عنهم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً. أكثر المفسرين على أنها نزلت في علي وفاطمة والحسين رضي الله عنهم لتذكر ضمير عنكم وما بعدة وقيل نزلت في نسايبه صلى الله عليه وسلم لقوله سبحانه: وأذكرن ما أتى في بيوتكن ونسب إلى ابن عباس وقيل المراد النبي صلى الله عليه وسلم وحده، وأخرج أحمد عن أبي سعيد الخدري أنها نزلت في خمسة، النبي صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسين رضي الله عنهم مو ذهب الثعلبي إلى أن المراد من أهل البيت جميع بني هاشم المراد من الرجس لأنهم والشك في ما يجب

له وتنام الآية. ربنا ولا تحمل علينا آصراً كما حملته على الذين من قبلنا وربنا ولا تحلنا ما لا طاقة لنا به واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم القوم الكافرين.

الْإِيمَانُ بِهِ، وَثَبَّتْ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ تَحْرِيبُهُمْ عَلَى النَّارِ، وَلَهَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ "نَدُّعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ"  
 دَعَاَهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحْتَضَنَ الْحُسَيْنَ وَأَخَذَ بِيَدِهِ الْحَسَنَ وَمَشَتْ فَاطِمَةُ خَلْفَهُ وَعَلَى خَلْفِهَا  
 فَعَلِمَ أَنَّهُمُ الْمُرَادُ مِنَ الْآيَةِ وَعَنِ الْبِسْوَاقِ مَحْرَمَةٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاطِمَةُ  
 بِضْعَةٌ مِثِّي فَمَنْ أَبْغَضَهَا أَبْغَضَنِي وَفِي رِوَايَةٍ بِيْرِي بِنِي مَا إِذَا هَا وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ حَتَّى أَتَى خِيبَاءَ فَاطِمَةَ فَقَالَ أَتَمُّ لَكُحْ أَتَمُّ  
 لَكُحٌ يَعْنِي حَسَنًا فَلَمْ يَلْبَسْ أَنْ جَاءَهُ يَسْعَى حَتَّى إِعْتَنَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأُحِبُّهُ وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا أَبَعْدِي أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الْآخِرِ كِتَابُ  
 اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فِي عِترَتِي أَهْلُ بَيْتِي وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ وَانظُرُوا  
 كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَهُمْ وَسِلْمٌ لِمَنْ سَلِمَ لَهُمْ، وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ أُمُّ النَّبِيِّ كَيْفَ أَحَبَّ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَاطِمَةُ فُقِيلَ مِنَ الرِّجَالِ قَالَتْ زَوْجُهَا، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ أَحْسَنَ وَالْحُسَيْنَ رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا وَعَنْ عَلِيِّ الْحَسَنِ أَشْبَهُ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ وَالْحُسَيْنَ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَسَنِ ابْنِ  
 عَلِيٍّ وَقَالَ فِي الْحُسَيْنِ أَيْضًا كَانَ أَشْبَهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَامِلًا حَسَنَ ابْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ فَقَالَ جُلُّ نِعْمَ التَّرَكُّبُ رَكِبْتُ يَا غُلَامُ  
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنِعْمَ الرَّكَّابُ هُوَ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي قِصَّةِ تَحْرِيقِ النَّاسِ  
 بِهِمْ أَيَّامَهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَأَنَا فِي تَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ قَالَتْ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَى رَسُولِ اللَّهِ وَقَالَ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 يَا بِنْتِي أَلَا تَحِينِينَ مَا أَحَبُّ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَأَحْبَبْتِي هَذِهِ. وَعَنْهَا قَالَتْ مَا عَرَفْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا عَرَفْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتُهَا وَلَكِنْ كَانَ يَكْتَرُ ذِكْرُهَا وَرَبَّادِبِحِ الشَّاةِ ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَعْضَاءً  
 ثُمَّ يَبْعُهَا فِي صَدَاقِ خَدِيجَةَ فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ فَيَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ وَ

كَانَتْ وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَعَنْهُ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحِبُّوا اللَّهَ تَعَالَى لِمَا يَعْزُدُّكُمْ بِهِمْ مِنْ نِعَمِهِمْ وَأَحِبُّوا  
 أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ وَهُوَ أَخَذُ بِبَابِ الْكَعْبَةِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَلَا  
 إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةٍ تُوَجَّحُ مِنْ رَكِبِهَا نَجَى وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ تَمَّ تَعْرِيبُ الرِّسَالَةِ  
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

## المباحثة مع شيعة جعفر

قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ مَعْفَى اللَّهُ عَنْهُ. مِنْ عَجِيبِ مَا وَقَع لِي أَنَّهُ بَاخْتِنِي رَجُلٌ يَمِيلُ إِلَى  
 الشَّيْعَةِ فَقَالَ مَاذَا أَتَقُولُ فِي الْأَمَامِ جَعْفَرَ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَانَ عَالِمًا عَدْلًا مُجْتَهِدًا رَاضِيًا  
 يَقْبَلُ قَوْلَهُ وَيَصِحُّ تَقْلِيدُهُ أَمْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، قُلْتُ نَعَمْ كَانَ عَالِمًا عَدْلًا مُجْتَهِدًا رَاضِيًا رَوَى عَنْهُ  
 أَيْمَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَحَمَلُوا عَنْهُ الْعِلْمَ وَصَحِبَهُ كِبَارُ الصُّوفِيَّةِ وَاسْتَفَادُوا مِنْهُ وَكَانَ فِي الدَّرَجَةِ  
 الْعُلْيَا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ، لِأَشْكَ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا. قَالَ قَلِمًا لَا تَقْلِدُهُ وَلَا تَمْذُوبُ لَهُ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ  
 مِنْ سَائِرِ الْأَيْمَةِ الْمُجْتَهِدِينَ بَوَّجِهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 "أَوْصِيكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَعِترتي أَهْلَ بَيْتِي" وَإِذَا كَانَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ اسْتَدَالَ عَلَى وُجُوبِ تَقْلِيدِ الشَّافِعِيِّ  
 لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ "فَهَذَا الَّذِي هُوَ فِلْدَةٌ كَيْدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى بِذَلِكَ."  
 وَالثَّانِي أَنَّهُ لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْفِرْقِ وَأَمَّا سَائِرُ الْأَيْمَةِ فَاتَّبَعْتُمُ أَصْحَابَهُمْ وَطَعَنَ فِيهِمْ  
 الشَّيْعَةُ وَالزَّيْدِيَّةُ وَالَّذِي لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِ أَهْلُ الْقِبْلَةِ أَحَقُّ مِنْ أَنْ يَخْتَلَفُوا فِيهِ بِالصَّرُورَةِ، قُلْتُ إِنَّمَا لَا  
 أَقْلِدُهُ وَلَا أَتَمْذُوبُ لَهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ أَقْوَالُهُ عِنْدِي مِنْ طَرِيقٍ نَقَلَ صَحِيحٌ وَالَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنَ  
 الْمَذْهَبِ إِنَّمَا رَوَاهُ الشَّيْعَةُ وَهُمْ كَفَرَةٌ أَوْ فَسَقَةٌ لِسَبِّهِمُ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهَذَا جَرَحٌ عَظِيمٌ  
 اسْقَطَ عَدَّ التَّهْمُورَ فَعَ الْأَمْنُ عَنْ رَوَايَتِهِمْ وَإِنَّا هَذَا الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ يُخَالِفُ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ  
 الَّتِي وَصَلَتْ إِلَيْنَا مِنَ الثِّقَاتِ وَلَوْ كَانَ لَهُ مَذْهَبٌ مُدَوَّنٌ لَنَقَلَهُ إِنَّمَا لَا تَهْمُ كَانُوا أَيْمًا سَوْنَةً وَيَعْظُمُونَ  
 وَيَأْخُذُونَ عَنْهُ، قَالَ لِأَشْبَهَةَ أَنَّ أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ هُمُ الَّذِينَ اعْتَمَدُوا ابْتَدَأُوا مِنْ مَذْهَبِهِمْ وَجَمَعَ أَقْوَالَهُمْ وَأَصْحَابُ  
 الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ سَاكِنُونَ غَافِلُونَ عَنْهَا مَعَ اعْتِرَافِهِمْ فِي الْجُمْلَةِ بِفَضْلِ أَبِي حَنِيفَةَ وَبِوُجُوبِ مُجْتَهِدٍ أَوْ هَكَذَا  
 لِكُلِّ إِمَامٍ مُجْتَهِدٍ أَصْحَابٌ اعْتَمَدُوا ابْتَدَأُوا مِنْ مَذْهَبِهِمْ إِنَّمَا يُوْجَدُ مَذْهَبُهُ عِنْدَهُمْ دُونَ غَيْرِهِمْ وَلَا يَقْدَحُ

ذَلِكَ فِي الْإِصْبَالِ تِلْكَ الْأَقْوَالِ بِهِ وَصِحَّةَ نَقْلِهَا عَنْهُ، وَإِذَا اتَّبَعْنَا هَذِهِ الْمَذَاهِبَ الْمُدَّوَنَةَ فَلَيْسَ مِنْهَا مَذْهَبٌ  
 إِلَّا وَخَالَفَ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ كَأَنِّي حَنِيفَةٌ لَا يَقُولُ بِرُفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالرَّفْعِ مِنْهُ وَلَا  
 بِالرُّكُوعَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُحْطَبُ وَلَا يَنْصَابُ زَكَاةَ الْخُبُوبِ وَكُونَهَا مَقْدَرَةٌ بِخَمْسَةِ أَوْ سِتِّ وَلَا يَخْيَارُ  
 الْمَجْلِسِ مَعَ صِحَّةِ الْأَحَادِيثِ فِي كُلِّ ذَلِكَ وَكَذَلِكَ كُلُّ إِمَامٍ وَمُجْتَهِدٍ وَأَمْتَالُ هَذِهِ الصُّورِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى  
 وَفِي الشَّيْعَةِ عِبَادٌ مُتَوَرِّعُونَ صَادِقُونَ مُحْتَاطُونَ فِي الرِّوَايَةِ وَقَدْ عُرِفَ مِنْ مَذْهَبِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ يَأْخُذُ  
 بِقَوْلِ الصَّدُوقِ وَإِنْ كَانَ مُتَأَوِّلًا فِي الْبِدْعَةِ، ثُمَّ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ كَيْفَ تُتَعَيَّنُ وَكُلُّ يَدْعَى أَنَّهُ هُوَ النَّاجِيُ  
 لِأَنَّ مَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ لَا يَخْلُو إِمَامًا أَنْ يُرَادَ بِهِ مَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الظَّاهِرُ  
 الْمَتَّبَاعُ عِنْدَ التَّحْقِيقِ، أَوْ بَعْدَهُ وَهُوَ بَاطِلٌ لِأَنَّهُمْ قَدْ اِخْتَلَفُوا بَعْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِخْتِلَافًا عَظِيمًا  
 حَتَّى أَلَّ الْأَمْرَ إِلَى الْقِتَالِ فَلَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ يُقْتَضِيهِ الْإِنْسَانُ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُحْرِضَنَا عَلَى شَيْءٍ مُشْتَبِهٍ وَلَا بَدَأَ فِي الْإِخْتِلَافِ مِنْ حَقِيَّةِ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ وَبُطْلَانِ الْآخِرِ  
 فَلَا يَكُونُ حِينَئِذٍ كُلُّ مَا عَلَيْهِ صَحَابِي حَقًّا وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْمُرَادَ مَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَالشَّيْعَةُ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَأَنَّهُ قَدْ آدَى إِلَيْهِمْ أَيْمَتُهُمْ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِصًا  
 لَا يُشَوِّبُهُ مَا أُحْدِثَ بَعْدَهُ وَأَهْلُ السَّنَةِ يَدْعُونَ أَنَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَقَدْ آدَى الصَّحَابَةُ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى التَّابِعِينَ ثُمَّ آدَى التَّابِعُونَ مَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ إِذَا ائْتَفَقْنَا عَلَيْنَا أَنَّ الشَّيْعَةَ أَصْدَقُ  
 الْفَرِيقَيْنِ وَأَقْوَاهُمَا حُجَّةٌ لِأَنَّهُمْ يَأْتُونَ بِشَيْءٍ وَاحِدٍ لَا يَكْذِبُ بَعْضُهُ بَعْضًا مِنْ قَبْلِ أَيْمَةٍ، لَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِمْ  
 النَّاسُ لَا الشَّيْعَةُ وَلَا أَهْلُ السَّنَةِ، وَلَمْ يَزَالُوا مُعْتَرِفِينَ بِعِظَمِ فَحْشِهِمْ فِي الْعِلْمِ، مِثْلَ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ  
 وَالْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَائِمِ وَالْإِمَامِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَمَّا أَهْلُ السَّنَةِ فَهَمَّ يَأْتُونَ بِأَشْيَاءٍ مُخْتَلِطَةٍ  
 تُكْذِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا تَقُولُ طَائِفَةٌ يُجِبُ الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ وَالْمَسِّ الْمَرْأَةِ وَتَقُولُ طَائِفَةٌ لَا يَجِبُ  
 الْوُضُوءُ مِنْهُمَا وَكُلُّ يُسْنِدُ مَذْهَبَهُ إِلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ وَيَقُولُ إِنَّهُ آدَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَذَا وَكَذَا وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْسُوحٍ وَأَنَّهُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَلَا بَدَأَ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ صَادِقٌ وَالْآخَرُ  
 كَاذِبٌ، وَمَا جَعَلَهُ الْجَلَالُ الدَّوَانِي فِي شَرْحِ الْعَقَائِدِ مِنْ قَرَائِنِ تَعْيِينِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ مِنْ أَنْ  
 سِيَاقَ الْحَدِيثِ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ مُتَتَّبِعَةٌ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّ الصَّحَابَةَ

لَهُ أَلَوْسِقُ سِتُّونَ صَاعًا وَجَمْعُهُ أَدْسَاقُ .

فقط وليس أحد كذا لك إلا أهل السنة، فإن الشيعة إنما يتبعون أحاديث إمامهم زعماءهم أنهم معصومون من الخطأ فليس بشيء لأنه ليس أحد من أهل المذاهب إلا يتبع نصوص إمامه حتى لو ورد حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم يخالف مذهب متبوعه لأصر على تقليده ولا يلتفت إلى الحديث وقد استهر عن مالك رحمه الله أنه لا يعمل بالأحاديث الصحيحة إذا انفقت الفقهاء السبعة على خلافها وكذا نرى الشافعية والحنفية في الفروع والأشعرية والماتريدية في الأصول إنما يأخذون بأقوال إمامهم ويستغلون بالتخريج على نصوص أصحابهم لا يبالون بمخالفة الحديث ولا بموافقته، فإن وجدوا حديثا يخالف مذهبهم قد حووا في أسناده أو أولوه ولو تأويلًا بعيدًا أو قالوا إنهم أعلم مما فلا بد لهم من وجه أوجب العدول عنه، فليس لنا أن نأخذ به، ولا نفعل الشيعة أكثر من ذلك.

**قلت**، يا هذا، لقد أعماك الهوى فصرت لا تميز بين الغث والسمين والباطل والحق المبين، لا تميز بين قولنا لنقل إمامنا أن له مذهبًا مستقلًا يخالف مذهب الجمهور في كذا أو كذا من المسائل وبين أن ينقل إمامنا تفصيل مذهبهم ويعتدوا به، فأصحاب الشافعي وإن لم ينقلوا تفصيل مذهب أبي حنيفة ولم يعتدوا به، لكنهم ذكروا أن إمامنا حنيفة مذهبًا مستقلًا يجوز تقليده، يوافق أهل الكوفة ويخالف أهل الحجاز في كذا أو كذا مسألة ولم يدكروا امتنان للإمام جعفر الصادق مذهبًا كذلك، نعم خلاص إيماننا أنه كان من أهل المدينة يذهب مذهبهم في أكثر الأمور وهذا المذهب فيه من الإفراط والتفريط ما لا يحصى المحصى ولا يحصل معه الظن أنه مذهب أهل البيت، ألا تعقل ما ذاق في المنعة وتحليل فرج الجارية من الشناعة.

**قولك** وإذا اتبعتنا هذه المذاهب الخ. أعلم أن الأحاديث على قسمين منها أحاديث ظهرت في الصدر الأول وانفقت الصحابة رضي الله عنهم والتابعون على روايتها والعمل بها ومنها أحاديث لم تظهر في الصدر الأول ولم يتفق الصحابة والتابعون على روايتها والعمل بها فمنهم من بلغه الحديث وعمل بظاهره ومنهم من بلغه وأوله بما يرى من التأويل لداع حصل عندك ومنهم من لم يبلغه رأسًا وإنما أعني أن مذهب الشيعة مخالف في كثير من المسائل للقسم الأول فإنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو من سبعين صحابيًا أنه قال إنكم سترون

رَبِّكُمْ، وَظَهَرَ هَذَا الْحَدِيثُ وَقَالَ بِهِ أَهْلُ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ وَالشَّيْعَةُ لَا يَقُولُونَ بِالرُّؤْيَةِ وَكَذَلِكَ رَوَى  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ فِي فَصَائِلِ الْخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ وَسَائِرِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنَّهُمْ وَالْمَنْعُ عَنْ سَيِّئِهِمْ بِطَرِيقٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَالْقَائِلُ مُتَقَارِبَةٌ حَتَّى صَارَتْ مِنَ الْمُنَوَاتِرِ مَعْنَى وَالشَّيْعَةُ  
لَا يَقُولُونَ بِذَلِكَ، وَرَوَى صِفَةَ وَضُوءِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرِيبٌ مِنْ عَشْرِينَ هَجَازِيًّا مِنْهُمْ عَلَى رَضَى  
اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ رَوَى عَنْهُ بِطَرِيقٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا طَرِيقُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ  
عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهِيَ مَوْجُودَةٌ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي مَا أَحْفَظُ فَكَلَّمْتُهُمْ أَنْفَقُوا عَلَى غَسْلِ الرَّجُلَيْنِ وَ  
الشَّيْعَةُ لَا يَقُولُونَ بِهِ، وَقَدْ ظَهَرَ لَنَا مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ أَنَّ هَذَا الْمَذْهَبَ مُفْتَرَى عَلَى الْإِمَامِ جَعْفَرِ  
الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظُهُورًا بَيِّنًا فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِيَدَّعِي مَا رَوَاهُ أَبُوهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَرَوَى مَسْحَ الْخُفَيْنِ جَمَاعَاتٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ عَلَى رَضَى اللَّهُ عَنْهُمْ وَالشَّيْعَةُ لَا يَقُولُونَ  
بِهِ، وَرَوَى النَّهْجِيُّ عَنِ الْمُتَعَدِّدَةِ جَمَاعَاتٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ عَلَى رَضَى اللَّهُ عَنْهُمْ وَالشَّيْعَةُ يَقُولُونَ  
بِهَا، ثُمَّ إِنَّا تَتَّبَعْنَا أَحَادِيثَ أَهْلِ الْبَيْتِ مَرْفُوعَةً وَمَوْقُوفَةً بِمَارِوَاهُ ثِقَاتِنَا فَوَجَدْنَا هَا كَثِيرَةَ الْعَدَا  
صَحِيحَةَ الْأَسَانِيدِ لَا يَخْلُو بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْفِقْهِ وَالسِّيَرِ إِلَّا وَفِيهِ شَيْءٌ مَرُورِيٌّ عَنْهُمْ وَهِيَ تُخَالِفُ  
جِدًّا هَذَا الْمَذْهَبَ الْمَفْتَرَى فَكَانَ هَذَا أَقْوَى شَاهِدًا عَلَى كَوْنِهِ مُفْتَرَى، أَمَا عَلَمَاءُ أَهْلِ السَّنَةِ فَإِنَّهُمْ  
مَا خَالَفُوا قَطُّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، نَعَمْ لَهُمْ اخْتِلَافٌ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي إِذَا اعْتَمَادَهُمْ عَلَى اِقْتِفَاءِ  
مُفْتِي الصَّحَابَةِ وَفُقَهَائِهِمْ وَالصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ كَالنُّجُومِ بِأَيْدِيهِمْ اِقْتَدَيْتُمْ اِهْتَدَيْتُمْ وَلِلْمُجْتَهِدِ إِنْ  
أَصَابَ أَجْرَانِ وَإِنْ أَخْطَأَ أَجْرٌ وَاخْتِلَافُهُمْ رَحْمَةٌ.

**قَوْلِكَ، وَفِي الشَّيْعَةِ قَوْمٌ صَادِقُونَ. قُلْتُ، يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِمُ الصَّادِقُونَ،**  
وَالْكَذُوبُ قَدْ يَصْدُقُ، وَلَكِنَّا لَمَّا رَأَيْنَا تَعْصِبَهُمْ لِمَذْهَبِهِمْ وَدَعْوَتَهُمْ إِلَيْهِ اِرْتَفَعَ الْأَمَانُ عَنْ  
رَوَايَتِهِمْ لِأَسِيْمَا فِي مَا يَكُونُ تَأْيِيدَ الْمَذْهَبِ، وَلَا نَسْلِمَانِ الْبُخَارِيُّ يُجَوِّزُ الرِّوَايَةَ عَنِ الْمُبْتَدِعِينَ  
فِي مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ أَوْ تَفَرَّدُوا بِهِ وَلَوْ ثَبَتَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّهَا هُوَ فِي مَا إِذَا رَوَى ذُو بَدْعَةٍ مَعَ  
قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ أَوْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيًا إِلَى مَذْهَبِهِ، كَيْفَ لَا وَمِنْ الْأَمْرِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ أَنَّ رَوَايَةَ  
الْمُبْتَدِعِ لَا تُقْبَلُ إِذَا كَانَ دَاعِيًا إِلَى بَدْعَةٍ.

**قَوْلِكَ لَا يَخْلُو إِمَانٌ يُرَادُ.** قُلْتُ بَلِ الظَّاهِرُ الْمُبْتَدَأُ أَنْ يُرَادَ مَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ



في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وبعده جميعاً واختلا فمهم لا يضرب لانه في امور الاجتهاد فيها  
 مساع، والآقوال المختلفه في ما هنالك إما حقه جميعها أو بعضها صواب وبعضها خطأ،  
 صاحب معذور بالاجتهاد وكذا أمقلده، أما الفتن فقد ظهرت الدلائل على حقيته المحي خطا الخطي  
 ولم يبق التباس وإذا كان الأمر كذلك فاهل السنة هم الذين يصدق عليهم أنهم على ما عليه الصحابة دون الشيعة  
**قولك** ثم إذا أنصفنا، ليس في محله بل من أنصف علم أن الشيعة يقولون أن أكثر  
 الصحابة ارتدوا وأعادهم الله عن ذلك بعد وفات النبي صلى الله عليه وسلم فما لهم وللصحابة  
 وابنهم عما عليه الصحابة. ثم اختلا فمهم في الروايات ليس تكذيباً بل الجبيع صادقون والكُل  
 سنة بمنزلة قراءة القرآن على سبعة أحرف توسعة من الله على هذه الأمة، دل على هذه التوسعة  
 عدم تعنيف النبي صلى الله عليه وسلم من آخر صلاة العصر حتى وصل إلى بني قريظة ومن لم  
 يؤخر، وقوله لمن صلى متيمناً ثم وجد الماء فأعاد، لك الأجر مرتين وقوله لمن لم يعد أصبت  
 السنة، وقوله تعالى: ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله. إلى غير ذلك  
 مما لا يحصى من الدلائل، والروايات عن أئمة أهل البيت رضي الله عنهم في كتبنا كثيرة جداً  
 بحيث لو جمعها أحدٌ بغير إدها لم يكن باقلاً مما جمعتم في كتبكم ونحن قائلون بها إلا أن  
 الروايات المفتريات التي تفرّدتم بها لا نقول بها وليس هذا إضرارنا، ألا ترون أنكم لا تقولون  
 بالروايات التي تفرّدنا بها.

**قولك وما جعله الدواني**، قلت هذا تدليس منك فإن الشيعة لا يقولون

بالمذهب لأن حقيقة جميع المستنبطات من الكتاب والسنة ولا تقولون بالاستنباط، بل  
 تقولون كان الله يوحى إلى الأئمة وحيًا باطنيًا فإين هذا المذهب من حديث رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم وأثار الصحابة رضي الله عنهم بخلاف مذهبنا الهدى ونهياتهم جميعها متفقة على  
 أصل واحد وهو تتبع الأحاديث والآثار والاستنباط منها والقياس عليها، ومن لم يقل بحديث  
 أو أثر فليقيم قارج في صحة الحديث أو كونه محكماً معمولاً به، ثم لا عبرة بالعوام المقلدين  
 إذ ليس لهم منصب البحث والتفتيش، وأما العلماء فمهم على حديث رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم إذا وضع، وكم لإبي حنيفة والشافعي وجههما الله من نص على أنهم إذا خالفوا قولنا

حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتْرَكُوا أَقْوَالَ النَّوَخِدُ وَابْقُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ مَذْهَبُنَا. فَلَمَّا اجْتَبْتَهُ هَذِهِ الْأَجُوبَةُ بِهِتَ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ شَيْئًا عَلَى أَنَّهُ كَانَ زَوْرًا فِي نَفْسِهِ لِمَنَظَرَتِي مِنْ مَدَّةٍ مَدِيدَةٍ وَإِنَّمَا قُلْتُ مَا قُلْتُ بِدِيهَةٍ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَصَلِّ. قَالَ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ عَفَى اللَّهُ عَنْهُ، أَصْلُ قَوَاعِدِ الشَّيْعَةِ وَأَمُّ مَسَائِلِهِمْ مَسْئَلَةُ الْإِمَامَةِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَكْفُرُونَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَّا زَعَمَاءَ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ خَالَفُوا الْإِمَامَ الْحَقَّ وَ لَا يَطْعَمُونَ فِيهِمْ إِلَّا أَيْضًا خَالِعًا لِعَدَمِ اسْتِحْقَاقِهِمْ الْإِمَامَةَ وَلَا يَخَالِفُونَ الْقُرُونَ الْمَشْهُودَةَ بِهَا بِالْخَيْرِ فِي مِثْلِ الرَّؤْيِيَةِ وَالْمُنْتَعَةِ وَمَسَّحِ الرَّجُلِينَ الْأُمْتَسِكِينَ بِأَقْوَالِ الْأَيْمَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَوَاضِعِ الْخِلَافِ كَمَا لَا يَخْفَى فَلَا يَتَأْتِي نَقْضُ مَذْهَبِهِمْ إِلَّا بِقَبْحِ هَذَا الْأَصْلِ وَهَدْمِ هَذَا الْبِنَاءِ.

قَالُوا. الْإِمَامَةُ رِيَاسَةٌ عَامَّةٌ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا نِيَابَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرْطُ الْإِمَامِ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا عَنِ الْمَاءِ بِجَمِيعِ أَحْكَامِ اللَّهِ، مُفْتَرِضَ الطَّاعَةِ.

أَقُولُ. هَذَا التَّعْرِيفُ يُدْأَفِعُ قَوْلَهُمْ بِإِمَامَةِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ وَمَنْ بَعْدَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذْ لَمْ يُوْجَدْ فِيهِمْ رِيَاسَةٌ عَامَّةٌ فِي الدُّنْيَا إِتِفَاقًا فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ فِي التَّعْرِيفِ اسْتِحْقَاقُ هَذِهِ الرِّيَاسَةِ وَثُبُوتُهَا فِي حُكْمِ اللَّهِ وَإِنْ لَمْ يَتَحَقَّقْ فِي الْخَارِجِ بِالْفِعْلِ لِمَنْعِ مَانِعٍ، فَقَوْلُهُمْ رِيَاسَةٌ فِي الدُّنْيَا مَأْوَلٌ، وَقَوْلُهُمْ بِإِمَامَةِ هُوَلَاءَ عَلَى ظَاهِرِهِ أَوْ يَكُونُ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِمْ بِإِمَامَةِ هُوَلَاءَ أَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ جَمْعَ الرِّيَاسَتَيْنِ الْمَأْخُودَتَيْنِ فِي حَدِّ الْإِمَامَةِ وَإِنْ لَمْ يَتَّصِفُوا بِالْفِعْلِ، فَقَوْلُهُمْ بِإِمَامَةِ هُوَلَاءَ مَأْوَلٌ وَقَوْلُهُمْ رِيَاسَةٌ فِي الدُّنْيَا عَلَى ظَاهِرِهِ وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ فَلَا بُدَّ مِنْ تَمَحُّلِ.

قَالُوا، نَصَبُ الْإِمَامِ وَاجِبٌ عَلَى اللَّهِ لِأَنَّهُ لُطْفٌ وَاللُّطْفُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ عَقْلًا، إِذْ تَرَكَهُ مِنَ الْقَادِرِ الْمُخْتَارِ نَقْضٌ، وَشَرْعًا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ. وَإِنَّ التَّكْلِيفَ بِالشَّرَائِعِ لَا جَرَمَ بَاقٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَتِمُّ إِلَّا بِبَيَانِ الْمُكَلَّفِ بِهِ لَا يَحْصُلُ الْبَيَانُ بِمَحْضِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لِأَنَّ الْمُرْجِيَّ وَالْقَدْرِيَّ وَالْخَارِجِيَّ وَجَمِيعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ يَتَمَسَّكُونَ بِهِمَا وَيُدْأَفِعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمَذْهَبِهِمَا وَلَا يَتَّضِحُ الْحَقُّ فَلَا بُدَّ مِنْ نَصَبِ إِمَامٍ مَعْصُومٍ عَالِمٍ بِجَمِيعِ الْأَحْكَامِ مُفْتَرِضِ الطَّاعَةِ حَتَّى يُبَيِّنَ الْحَقَّ وَلَا يَخْطِئُ وَلَا يَعْجِزُ فِي مَسْئَلَةٍ وَلَا يَكُونُ لِأَحَدٍ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَيَنْقَطِعَ الْبِرَازُ وَيَتَحَقَّقَ الْإِصَابَةُ وَلَا تَنَاعَرَفْنَا مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ أَنَّهُ لَا يُفَوِّضُ شَيْئًا

إلى اختيار العباد، قال: ولو اتبع الحق أهوائهم لفسدت السماوات والأرض. ومن سيرة نبيه صلى الله عليه وسلم أن لا يترك ما يحتاجون إليه من غير علمهم الخراءة وقال: أنا لكم بمنزلة الوالد للولد فالإمامة التي بها صلاح معاشهم ومعادهم أولى بأن لا يفوض إليهم ولا تمهل بيانها فعلمنا يقيناً أن الله حكم بنصب الإمام لا محالة وأن النبي صلى الله عليه وسلم بين الإمام بعده وفرض طاعته.

أقول: قولكم نصب الإمام واجب على الله. قلنا: لا يجب عليه شيء، لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون.

قولكم لطف، الخ. أي تفریب لهم إلى الخير. قلنا كم من تفریب ليس بموجود كمنصب الإمام وتسليطه على الناس أبدي لا يحصل فائدة نصيبه إلا به، بل نقول نصب الإمام بدونه وبال عليهم لا لطف بهم فإن فرقتم بين اللطيفين، أوجبتم أحدهما دون الآخر. قلنا لا يتم استدلالكم حتى تعينوا مواقع كل منهما وتبينوا أنه من القسم الواجب ودونه خرط القتاد.

وقولكم تركه من القادر المختار نقص، قلنا هذا جار بعينه في الجائع لا يطعم والمرضى لا يشفي والله قادر على سد خلّة هذا وإزالة مرض ذلك، وفي ترك بعث الأنبياء في زمن الفقرة وفي ترك تسليط الإمام على الناس. فما هو جوابكم فهو جوابنا.

وقولكم والله لطيف بعباده. قلنا: قد لطف بهم بسلامة جوارحهم وحواسهم وعقولهم وإرسال الأنبياء إليهم وإنزال الكتب عليهم. أما جميع أنواع اللطف بحيث لا يشد منها نصب الإمام. فلا دلالة عليه واستدلالكم على لطف خاص بما يدل على ثبوت مطلق اللطف من غير كيفية خبط قاي خبط.

قولكم لا يتم الأبيان المكلف به. قلنا إن أردتم البيان الذي لا يتطرق إليه شبهة ولا يبقى منه خفاء أصلاً، فنصب الإمام أيضاً لا يفيد هذا البيان ما لم يكن ظاهراً مسلطاً إذ عند عدم ظهوره يتطرق الشبهات في تعيينه كما وقع عندكم حتى اختلفتم اختلافاً لا يبرح إلا اتفاق بعده بل لا يوجب نصبه مع ظهوره أيضاً لأن المكلفين منتشرون في مشارق

الأرض ومغاريها مشغولون بحوائجهم لا يمكنهم مشافهة الإمام والرجوع إليه في كل مسألة فلا بد من الاعتماد على خبر الأحاد والاستدلال بالعمومات السروية فيتطرق الشبهات ثم ما قولكم في غيبة الإمام حيث لا يصل إليه أحد بزعمكم إن حصل البيان والحال هذه فلم يحصل بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو حي في قبره، وإن لم يحصل بطل مدعاهم وأنتم صوبتم الاستدلال بالعمومات النفاوية وقياس النظر على النظر في زمان غيبة الإمام منذ دهر طويل ولم تبالوا بوقوع الاختلاف في مجتهديكم وعلماءكم، وهذه كتبكم مملوكة بذلك فأي شناعة في إثبات مثله من زمن وفاته صلى الله عليه وسلم، وهل إثبات هذا ونفي ذلك إلا محض تناقض وتهافت وإن أردتم البيان الذي لا يضركم تطرق الشبهات فيكون المطلوب بحيث يناله كل سليم الفطرة جامع للأدوات بصحيح نظره فلا سلم أنه لا يحصل بمجرد الكتاب والسنة، كيف وقد قال الله تعالى: اليوم اكملت لكم دينكم وانتمت عليكم نعمتي، كفى بالقرآن إماماً وبالسنة نبياً.

قولكم جميع أهل الهوى متمسكون بهما. قلنا إنما ضلوا سبيل الرشاد لغلبة الهوى أو لغلط في النظر أو لعدم جمع الأدوات، ألا ترون وجود الإمام بزعمكم ما زاد الناس إلا اختلافاً وتشعباً قولكم عرفنا من سنة الله وسيرة نبيه صلى الله عليه وسلم، قلنا ما فوض الله تعالى إلى اختيارهم شيئاً بل أمرهم أن ينظروا في الدلائل، إذا أرادوا نصب خليفة مثلاً لا يالون في النظر فكل من اجتمع رأيهم عليه وجب نصبه وليس في ذلك تفويض أصلاً، نعم إرشاد إلى طريق معرفة الحق وكذلك ما أهمل النبي صلى الله عليه وسلم بيان ما يحتاج إليه وتعليم طريق الاجتهاد نوع من البيان وأما أكثرهم من ذلك فلا يجب وبالجملة فكم من مسألة عندنا عندكم بعد غيبة الإمام هي غير مبينة وقد أمرنا بالاجتهاد والعمل بما ظهر، لكن إذا علمنا أصول الشريعة وطرق التأمل فقد كمل الدين ونتمت النعمة.

قالوا نص النبي صلى الله عليه وسلم نصاً جليلاً على أن الإمام بعدة على رضى الله عنه ثم الحسن ثم الحسين رضى الله عنهما. الخ.

له وفي النسخة الأصفية "وقياس النظر على النظر".

قُلْنَا لَوْ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصٌّ جَلِيٌّ لَنُقِلَ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ كَأَيَاتِ الْقُرْآنِ وَ  
كَالْغُرَاةِ وَالسَّيْرِ وَأَعْدَادِ الرَّكْعَاتِ وَمَقَادِيرِ التَّرَاكَاةِ لِتَوْفُرِ الدَّوَاعِي إِلَى نَقْلِهِ، وَهَلْ مَثَلُ  
مَنْ يَدْعِي النَّصَّ الْجَلِيَّ إِلَّا مَثَلُ مَنْ يُخْبِرُ أَنَّ الْخَطِيبَ قُتِلَ عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ  
وَالنَّاسُ لَا يَعْلَمُونَ. فَإِنْ قَالُوا لَا بَلِ الدَّوَاعِي إِلَى كِتْمَانِهِ مُتَوَفِّرَةٌ لِأَنَّهُ تَوَلَّى الْخِلَافَةَ مَنْ لَوْ  
ظَهَرَ هَذَا النَّصُّ لَمْ يَطِيعَهُ أَحَدٌ فَاجْتَهَدُوا فِي كِتْمَانِهِ وَالَّذِي يُجَاهِرُ الْمُتَوَكِّئِينَ بِالْإِنْكَارِ كَالْكَبْرِيَّتِ  
الْأَحْمَرِ فَلَمْ يَزَالُوا يَجْتَهَدُونَ فِي الْكِتْمَانِ حَتَّى انْقَضَى عَلَى ذَلِكَ قُرُونٌ كَثِيرَةٌ وَاشْتَبَهَ الْأُمُورُ  
قُلْنَا بَعِيدًا وَلَوْ سَلِمَ فِي سَائِرِ النَّاسِ لَا فِي الشَّيْعَةِ وَقَدْ ائْتَتْ فِرْقُ الشَّيْعَةِ فِيمَا بَيْنَهُمْ بَلْ  
اِخْتَلَفَتْ دُرِّيَّةٌ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ أَنْفُسُهُمْ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِالنَّصِّ الْجَلِيِّ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ  
بِالنَّصِّ الْخَفِيِّ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِأَنَّ الْخِلَافَةَ سُورِي فِي دُرِّيَّةِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
وَكُلٌّ مِنْ خَرَجَ مِنْهُمْ بِالسَّيْفِ فَهُوَ الْإِمَامُ وَلَيْسَ إِمَامٌ مِنْ أَيْمَتِكُمْ إِلَّا وَقَدْ اِخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقَالَ  
بِإِمَامَتِهِ قَوْمٌ وَلَمْ يَقُلْ بِهَا آخَرُونَ وَبِالْجُمَلَةِ فَالضُّرَّةُ قَاضِيَةٌ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ نَصٌّ فَلَا أَقْلَ مِنْ  
أَنْ يَعْلَمَهُ الشَّيْعَةُ وَأَوْلَادُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيُظْهِرُوهُ عِنْدَ تِلْكَ الْمُنَاقَشَاتِ فَيَرْجِعُ الْمُخَالِفُ  
إِلَى الْمُوَافِقِ وَيُقِيمُ الْحُجَّةَ أَهْلَ الْحَقِّ عَلَى غَيْرِهِمْ إِقَامَةً مُبَيِّنَةً تُعَرِّفُ مِنْهُمْ وَلَمْ يَكُنْ  
كَذَلِكَ وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ مَنْ اطَّلَعَ عَلَى كَلَامِ وَأَوْلَادِهِمْ قَبْلَ غَيْبَةِ الْإِمَامِ وَتَشَدُّ يَدِهِمْ  
فِي الرَّجُوعِ إِلَى الْإِمَامِ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَرَدِّ الْمَقَائِسِ وَالِاسْتِنْبَاطِ وَتَبْصُرِ يَجْهِمُ بِأَنَّهُ لَا يَتِمُّ  
التَّكْلِيفُ إِلَّا بِالْإِمَامِ النَّاطِقِ وَكَلَامِ أَوْ آخِرِهِمُ الَّذِينَ نَشَأُوا بَعْدَ غَيْبَتِهِ وَارْتِخَالَفَ  
رِوَايَاتِهِمْ وَقِيَامِ عُلَمَائِهِمْ بِجَمْعِ الْمُخْتَلَفَاتِ وَالِاسْتِنْبَاطِ وَالْقِيَاسِ وَتَشْعُبِهِمْ فِي ذَلِكَ  
شُعُوبًا وَتَسْهِيلِهِمْ فِي كُلِّ مَا شَدَّدُوا فِيهِ عِلْمَ كَذِبِ مَقَالَتِهِمْ وَقَالَ سُبْحَانَكَ هَذَا  
بُهْتَانٌ عَظِيمٌ، وَلَيْكُنْ هَذَا إِخْرَمَا أَرَدْنَا إِيرَادَهُ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَا وَ  
إِخْرَاعًا عَدَدَ خَلْقِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ وَزِينَةَ عَرَشِهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَ  
صَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



مکتوب ہشتادونہم از مجموعہ مکاتیب حضرت شاہ ولی اللہؒ  
کہ در کتب خانہ آصفیہ محفوظ است

در دفع شبہات مکتوب حضرت شیخ احمد سرہندی قدس سرہ در باب مرتبہ خلّت کہ  
حصول آل مرآں حضرت صلی اللہ علیہ وسلم را بہ واسطہ بعض افراد امت نوشتہ اند:  
برادر عزیز القدر خواجہ محمد امین اَکْرَمَ اللّٰہِ تَعَالٰی بِشَہُوْدِہٖ ،  
سوال کردہ بودند کہ حضرت شیخ مجدد قدس اللہ تعالیٰ سیرۃ العزیز در مکتوب نود و چہارم از  
جلد ثالث و غیر آن نیز تصریح کردہ اند بہ آن کہ آل حضرت را صلی اللہ علیہ وسلم بعد از ہزار سال بہ  
واسطہ بعض افراد امت مقام خلّت حاصل شد، و دعا اَللّٰہُمَّ صَلِّ عَلٰی مُحَمَّدٍ کَمَا صَلَّيْتَ عَلٰی  
اِبْرٰہِیْمَ مستجاب گشت، و بہ اشارہ مفہومی گردد کہ مراد از آل فرد، ذات حضرت مجدد است، و  
ایں مقدمہ بہ ظاہر مورد اشکالات کثیرہ است، از آن جملہ آن کہ توسط فردے از افراد امت در  
حصول مقام خلّت کہ از اعلیٰ مقامات است مستلزم فضل او بر ذات حضرت فاطمہ الانبیاء است  
عَلَيْہِ الصَّلٰوٰتُ وَالتَّسْلِيْمٰتُ ، و حضرت مجدد مُتَّصِرِيْ جَوَابِ اِیْنِ اشکال خود شدہ اند، کہ خدام و  
غلمان اگر برائے مولائے مخدوم لبا سے فاخرہ تیار کنند بیچ مزیت ایشان را لازم نہ می آید وَفِيْہِ مَا فِيْہِ ،  
و از آن جملہ آن کہ در حدیث صحیح وارد شدہ است : اَلَا اِنَّ اللّٰہَ اَتَّخَذَ لِيْ خَلِيْلًا کَمَا اَتَّخَذَ اِبْرٰہِیْمَ  
خَلِيْلًا ، و ایں حدیث نصّ صریح است در اثبات خلّت مرآں حضرت را، پس قول بہ عدم حصول  
آل مرتبہ اِلَّا بَعْدَ ہِزَارِ سَالٍ مخالف حدیث صحیح صریحہ باشد، گفتہ نہ شود کہ مراد از ایں خلّت  
کہ در ایں حدیث وارد شدہ مطلق محبوبیت است، نہ خلّت مصطلحہ ، فَلَا اِشْکَالَ ، زیرا کہ  
تشبیہ بہ خلّت حضرت ابراہیم علیہ السلام از ایں تاویل ابا می کند، پس در ایں مسئلہ آن چہ

نزدیک تو متحقق شدہ باشد بنویس، بہ این سبب بہ خاطر رسید کہ ہرچہ در حالت راہنہ توفیق تحریر آں یا بد بنویسد.

باید دانست کہ کشف اہل اللہ، راست و درست است و لیکن در بعض اوقات حقیقت الامر را بہ طریق اجمال در می یابند و در بعض اوقات بتفصیل<sup>۱</sup> شیخ بہ شیخ، و در بعض اوقات بغیر حجاب، و متبعان کلام صوفیہ لاچار اند از دانستن اجمال و تفصیل و اغماض نظر از مخالفتی کہ قایل را در میان کلام مجمل و کلام مفصل می باشد، پس ماشک نہ داریم کہ در ہر طائفہ از زمان فیضہ دیگر فتح می کنند و دریں زمان فیضہ دیگر در میان مردمان مفتوح شدہ، و چون روح حضرت خاتم النبیین علیہ الصلوٰات و التسلیمات بہ سبب علو مبدأ تعین ایشان و عموم فیضہ کہ زیر دھت ایشان بر مردمان القا شدہ است و بہ سبب ظہور انتظام دورہ بہ نورے کہ از حجر بہت حضرت ایشان سر بر آوردہ، و لاسباب اُخری لا تطیق ان تحبکما ہا غایبہ ہذیہ عنوان حظیرۃ القدس، و شیخ آں و روپوش آں و مظنہ آں و تمثیل صورت و ہرچہ ازیں قبیل می توان گفت، شدہ است، ہر فیضہ جدید کہ در عالم پیدا می شود و بہ تازگی بر روے کار می آید ضمیمہ حظیرۃ القدس می شود بہ سبب احجار بہتہ نفوس بنی آدم کہ طبقہ بعد طبقہ پیدا می شوند، اہل دل بسا است کہ این امر را اجمالاً ادراک کنند و بہ این لفظ تعبیر نمایند کہ این کمالات احوال آں جناب را حاصل شدہ است، و تفصیل این کلام و ایفای حق آں است کہ گفتہ شود، مصلحت کلّیہ الہیہ تقاضا کردہ است کہ بعض شروح و تفاسیل و عکوس تجلی اعظم در ہر عصر پیدا شود، و منشأ آں حجر بہت شخصے باشد از کمل و آں حجر بہت بہ آں نور مجدد بہ منزله شعاع تجلی اعظم و بہ مثابہ اعراض آں جوہر انجم گردد و آں بہ طور خود است بہ حسب اطوار و ادوار و بہ طور خود است بہ حسب اشخاص و ازمان، و این فقیر اشارتے کردہ بہ این قسم ظہور و بہ این قسم استکمال دریں بیت :

با جمال ذاتیش حسن دگر در کار شد . چشم اورا سرمہ ام یا زلف اورا شانہ ام

۱۔ بتفصیل شیخ بہ شیخ اے بتفصیل مثل بہ مثلے.

۲۔ حجر بہ کسرہ حا و سکون جیم کف و کنار را گویند و بہت بہ فتح با و سکون ہا حیرت را گویند، ابن منظور در لسان العرب ج ۲ ص ۳۱۴ نوشتہ "الہت الانقطاع والحیرۃ رأی شیئاً فہت ینظر نظر المتعجب" یعنی معارفے کہ از کف حضرت ایشان سر بر آوردہ خلایق را حیران ساختہ.

چوں این مقدمہ مُہمّند شد مقدمہ دیگر باید دانست کہ حقائق اجمالیہ کہ بر اہل اللہ ظاہر می شود چوں لغت و عرف از تعبیر آں کوتاہ است، ہمیں طائفہ لفظی از کتاب و سنت کہ بہ حسب فن اشارت و اعتبار بر آں حمل توان کرد، می گیرند و آں را عنوان آں حقائق اجمالیہ فائضہ بر قلب ایشان می گردانند و سخن را بہ آں مربوط می سازند و آں معارف غامضہ را در پردہ آں لفظ ادا می فرمایند، متفرسان از مطالعه کنندگان را لازم است کہ از خصوصیت آں لفظ اغماض نظر کنند و مطمح نظر خود ہماں حقیقت اجمالیہ و معرفت غامضہ سازند، پس فی مآخض فیہ اقامت لفظ خلّت و استجابت دعا، اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلٰی مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلٰی اِبْرٰهِيْمَ و تصویر دائرہ کہ مرکز آں محبوبیت است و محیط آں امتزاج محبت ہمہ نیرنگ فن اشارت و اعتبار است، اعتراض بہ مثل این مقدمات وارد نمی شود، چنان کہ در صورتِ رَأَيْتُ اَسَدًا يَرَانِيْ اَعْتَرَضَ بِهٖ فَقَدِ اَنْيَابٌ و اَظْفَارِ اَسَدٍ و يَارُ بَرِّ و ذَنْبٍ او و جہہ نہ دارد و ہمچنین سخن در حقیقت قرآن و حقیقت کعبہ و حقیقت محمدیہ و بیان دوائر و اقواس.

پس خلاصہ کلام آں است کہ بعد از آلف فتح دَوْرہ دیگر شدہ است کہ بہ بعض اعتبارات اجمال فیوض متقدّمہ است مثلاً احوال قلب و روح و سرّ و غیر آں ہمہ مجمل شدہ ہینت جمعیت پیدا کردہ و بہ بعض اعتبارات تفصیل فیوض متقدّمہ است مثلاً مسائل حجّ بہت و انانیت کُبری، دریں دورہ مفصل تراست از ادوار سابقہ، و تفصیل حقائق این دورہ شرحی می طلبد کہ این ورق گنجائش آں نہ دارد.

و بالجملہ شیخ مجبّد ازہا ص این دورہ اند<sup>لہ</sup> و بسا معارف مختصّہ این دورہ کہ

لہ التبر، الشعر المجتمع بين كتفي الأسد وغيره وآں را کُبدہ نیز گویند.

لہ قولہ شیخ مجبّد ازہا ص این دورہ اند<sup>لہ</sup> يقول ابوالحسن زيد سمعت عن استادی فی مصر، انه حبب الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخلاء وکانت مدّة الخلاء ستة اشهر، و نسبی هذه المدّة ارهاصا، وقال ابن منظور فی اللسان ج ۳ قال ارهص اللہ فلاتاً للخیر ای جعله معدناً للخیر، وجود مبارک حضرت مجبّد قدس سرّہ کہ معدن خیر بودہ برائے دورہ آلف دوم ازہا ص است ذلك الفضل من اللہ. فطوبی له ثم طوبی له.



از زبان شیخ بہ طریق رمز و ایما سرزده، شیخ قطب ارشادِ این دورہ است و بردست وے  
بسیارے از گمراہانِ بادیہ طبیعت و بدعت خلاص شدہ اند، تعظیم شیخ تعظیم حضرت  
مدور ادوار و مکون کائنات است و شکر نعمت شیخ شکر نعمت مفیض او است  
اعظم اللہ تعالیٰ لہ الاجور۔

فقیر در اکثر معارف کہ شیخ بہ زبان فتح دورہ آورده مُصدّقِ او است، مثل اشارہ بہ توحید  
شہودی، اگرچہ شیخ از رمز و ایما در اں تجاوز نہ کرده و سخن بے پردہ ادا نہ فرمودہ و مثل  
قول بہ حقانیت علماء اہل سنت در معارف اجمالیہ کہ بہ تقلید انبیاء علیہم السلام اخذ  
کرده اند و مخالف نہ بودن آنہا با تحقیقات صوفیہ، زیرا کہ معارف علماء مقتضی است  
بر بیان حظیرة القدس و تجلی اعظم و آں متعین است در نفس کلبیہ بہ سان صورتِ رانی  
کہ در مرآة متعین شود، ازیں تعین بساطتِ اولیٰ چند مرحلہ برتر است. و ایشان  
ہرچہ ازیں مرتبہ خبر می دہند ہمہ راست و درست است و دریں صورت واجب  
است قول بہ حدوث ماسوی اللہ و قول بہ ارادہ کہ تعلقات متجددہ داشته باشد.  
این است آنچه نزدیک فقیر در شرح معارف شیخ مجدد متعین شدہ و اگر  
تحقیق دانشمندانہ در حلّ این اشکال سردہیم می توانیم گفت کہ غرض شیخ اثبات اصل  
خلت است آں حضرت را صلی اللہ علیہ وسلم در اول ماہ بہ غیر توسط، و اثبات توسط  
خود در فیضانِ خلّت بر بنی آدم بہ این معنی کہ بہ توسط او بعد ہزار سال مردمان حصہ  
از اں خلّت یافتند و دریں جایج خدشہ نہ می آید، زیرا کہ فضائل اضافیہ مثل مُقتدا و  
مُتبوعِ عجم شدن بہ توسط خلق متحقق شدہ است و ہم چنین ہر علیٰ کہ نسبت  
او جمع مہتدی شوند و اتباع حضرت خاتم الانبیاء صلی اللہ علیہ وسلم درست کنند و آں  
عالم واسطہ عموم دعوت و مُقتدا بودن آں حضرت مرآں قوم را خواهد بود و انکار  
آں مکابرہ است، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى اَوْلَا وَاٰخِرًا وَاظْهَرًا وَاَبَاطِنًا وَاَصْحَابِي اللّٰهُ عَلٰى خَيْرٍ  
خَلَقَهُ مُحَمَّدًا وَاٰلِهِ وَاَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ۔



# حضرت شاہ ابوالخیر اکاڈمی کی مطبوعات

- ۱۔ مقاماتِ اخیار (سوانح حیات ابوالخیر) فارسی آفٹ ۲۰/۰۰
- ۲۔ مقاماتِ خیر (سوانح ہادی کامل شاہ ابوالخیر) اردو  $\frac{۲۶ \times ۲۰}{۸}$  ۳۰/۰۰
- ۳۔ مقاماتِ خیر (سوانح ہادی کامل شاہ ابوالخیر)  $\frac{۲۲ \times ۱۸}{۸}$  ۲۵/۰۰
- ۴۔ حضرت مجدد اوران کے ناقدین آفٹ ۱۵/۰۰
- ۵۔ تازیح القرآن از مفتی عید اللطیف رحمانی آفٹ ۱۵/۰۰
- ۶۔ بزم خیر از زید در جواب بزم جمشید آفٹ ۱۲/۰۰
- ۷۔ علامہ ابن تیمیہ اوران کے ہمعصر علماء آفٹ ۱۲/۰۰
- ۸۔ معمولاتِ خیر از مولانا محمد نعیم اللہ خیالی آفٹ ۱۰/۰۰
- ۹۔ مجموعہ خیر البیان، خیر المورد، نظم شمائل ۱۰/۰۰
- ۱۰۔ منہج الألباء فی السّلام علی الانبیاء والرضاء عن الأولیاء ۱/۰۰

ان کتابوں کے مطالعہ سے آپ کی معلومات میں اضافہ ہوگا